

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي الإِسبوعي

457





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
16	هيئة حقوق الإنسان
23	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
89	حقوق الإنسان فى العالم



الجمعية الوطنية لحقوق

243 شكوى "عنف ضد الزوجات" والرياض والمدينة المنورة

تصدران

"الإيذاء النفسي" الأكثر شيوعاً.. والجهات الرسمية تعدد بـ"الجسدي"

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 10 ذو العدة 1435هـ - 5 سبتمبر 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=199234&CategoryID=3

جدة: نجلاء الحربي

تلقت "الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان" 243 شكوى عنف تقدمت بها زوجات ضد أزواجهن خلال عامين، وتعددت أنواع العنف الذي تعرضت له السيدات في هذه القضايا، ليشمل اللفظي، والجسدي، والنفسي، بينما اختلفت أساليبه لتشمل الحرمان من رؤية الأبناء، وأذى ناتج عن إيمان الزوج، والحرمان من المصروف، والاعتداء بالضرب، وإطلاق ألفاظ مشينة.

في الوقت نفسه، خاطبت الجمعية الجهات المختصة عبر فروعها التي استقبلت تلك الشكاوى لإزالة الظلم الواقع على المعنفات، وتمكنت من إيجاد حلول لبعضها، بينما لا تزال هناك العديد من القضايا العالقة. وعلمت "الوطن" من مصادر مطلعة في "الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان"، أن "الرياض تصدرت شكاوى العنف ضد الزوجات التي تلقتها فروع الجمعية في سبع مدن رئيسية خلال عامي 1433، و1434، وكان معظمها حول العنف النفسي، وهو أصعب الأنواع من حيث الدراسة، حيث يصعب العثور على دليل قاطع يدين المعنف". وأضافت أن "شكاوى المعنفات في مدينة الرياض كانت 81، تلتها المدينة المنورة بـ 52، ثم جدة بـ 32، فجازان بـ 24، ومكة المكرمة بـ 32، ثم الدمام بـ 21، وكانت الجوف الأقل حيث سجلت بها شكوى واحدة. من جهته، كشف الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور خالد الفاخري لـ "الوطن" أن "العنف الشائع الذي يقع من الأزواج ضد الزوجات، وهو العنف النفسي، ولا تستطيع الجهات الاجتماعية مثل "حقوق الإنسان" أو "الشؤون الاجتماعية" أو "هيئة حقوق الإنسان" رصده، وإثباته، ويعتبر من أخطر أنواع العنف الذي يمارس ضد المرأة، ويقع بأساليب مختلفة، مثل إطلاق ألفاظ مشينة تجرح الزوجة، وتشعرها بالإحباط، وتغرس بداخلها كره الزوج". وأضاف أن "الجمعية تلقت شكاوى عنف أخرى من قبل زوجات، اشتكين من حرمانهن من أطفالهن، أو من المصروف، والاعتداء عليهن بالضرب".

وعبر الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان عن أسفه، لأن العنف يقاس لدى الكثير من الجهات الرسمية بالأثر الجسدي، ولا يؤخذ بالنفسي الذي يعتبر أكثر وقعا على الزوجة، مشيراً إلى أن "نظام الحماية من الإيذاء" الذي صدر مؤخراً، وأقرت اللائحة التنفيذية له يحتاج للتوعية بأهميته على صعيد مجتمعي أكثر اتساعاً من قبل. وأوضح أن "قلة وعي المجتمع بأهمية هذا النظام، وعدم معرفته بالجهة المناط بها تطبيقه، واستقبال حالات العنف قد يكون عائقاً أمام استفادة الأفراد منه"، مشيراً إلى أن قضايا القتل التي تحدث من قبل الأزواج ضد الزوجات لا ترد فروع الجمعية من قبل الأهل إلا بعد وقوع الحادث.

وطالب الدكتور الفاخري كل من يتعرض لعنف داخل الأسرة أن يتقدم بشكوى ضد المعنف، حتى يتم حمايته قبل أن يقع مالا تحمد عواقبه، ودعا إلى دور أكثر شمولية لتوعية المجتمع يستهدف كافة الفئات بآليات الإبلاغ عن الإيذاء.

وذكر أن "لدى الجمعية وفروعها خطط لإطلاق حملات توعوية للقضاء على مظاهر العنف، ستبدأ بالجامعات والمدارس للوصول إلى المستهدفين، لتثقيفهم وتوعيتهم بحقوقهم.



الرياض تصدر شكاوى "العنف ضد الزوجات"

المصدر: جريدة أخبار 24 الجمعة 10 ذو القعدة 1435هـ - 5 سبتمبر 2014م
<http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/185149>

تفاقت ظاهرة العنف ضد الزوجات في الآونة الأخيرة، وتعددت أنواع العنف ما بين الجسدي والنفسي واللفظي، واختلفت أساليبه لتشمل الحرمان من رؤية الأبناء، وإيذائهن بالضرب والسب. 243 شكوى تقدمت بها الزوجات لـ "الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان" ضد أزواجهن خلال العامين الماضيين في المملكة. ووفق مصادر مطلعة في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، فإن الرياض تصدرت شكاوى العنف ضد الزوجات بـ 81 شكوى والتي تلقتها الجمعية في سبع مدن رئيسية خلال عامي 1433 و 1434هـ، بحسب "الوطن"، وكان معظمها حول العنف النفسي.



حقوق الإنسان تتحرك وتتابع قضية الطفلة حياة

المصدر: جريدة الوئام السبت 11 ذو القعدة 1435هـ - 6 سبتمبر 2014م
[اضغط هنا](#)

الرياض- الوئام-سعد العبدالله:
وجهت جمعية حقوق الانسان فرعها بمنطقة الجوف بمتابعة قضية الطفلة حياة التي نشرت الوئام قضيتها اليوم. وقال الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، المستشار خالد الفاخري أن الجمعية وجهت فرعها في منطقة الجوف لمتابعة قضية الطفلة حياة التي تذهب لمدرستها في حوض سارة والدها مما يجعلها في حرج. وأضاف الفاخري في حديثه لـ"الوئام" أن التوجيه لإيجاد حل لمشكلتها التي جعلها في حرج قد يصل إلى التهكم وتتأثر لهذا ستتابع جمعية حقوق الانسان حالة الطفلة مع الجهات المعنية مشدداً أن للأطفال حقوق وواجبات يلزم تطبيقها والجمعية تسعى في متابعتها ومتابعة مايطرح حيال الإجحاف بحقوقهم. وكانت "الوئام" قد انفردت بنشر قضية الطفلة حياة التي تعاني من ذهابها للمدرسة بشكل يومي بسبب ركوبها على كرسيها في حوض سياة والدها وهو مايعرضها لنظرات المتواجدين ويوقع الحرج في نفسها بالإضافة إلى معاناتها الجسدية.

العدل: ناظر القضية اقترح عليها التوكيل فرفضت حمل مسنة على الأكتاف للقاء القاضي في الطابق الخامس

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 10 ذو القعدة 1435 هـ - 5 سبتمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140905/Con20140905721367htm>

جابر مدخلي (جازان)
اضطرت مسنة للاستعانة بفاعلي الخير ليرافقوا أبناءها في رفعها بكرسي بلاستيكي إلى الطابق الخامس، لمقابلة القاضي في المحكمة العامة بصامطة، بسبب عدم وجود مصعد كهربائي في المبنى.
واعتبر أبناء المسنة وشهود عيان أن الموقف لا يليق بالمسنة، مؤكدين أنه كان بالأحرى بالقاضي النزول إلى الطابق الأول لأخذ أقوال المسنة، بدلا من هذا المشهد.
وقال المواطن محمد مهجري إن المبنى يفتقد للمصعد، الأمر الذي وضع المسنة في موقف حرج، خاصة مع الإصرار على صعودها إلى الطابق الخامس.
وأضاف أحمد دغري (شاهد عيان) أن أحد حراس الأمن طالبهم بصعود المسنة للقاضي، مما اضطرتهم إلى أخذ أحد الكراسي البلاستيكية وبمساعدة أصحاب الخير تم حمل الأم المسنة إلى الطابق الخامس، مبدئا استغرابه من عدم تقدير الحالة الصحية للأم المسنة، خاصة أنها أرملة وطاعنة في السن.
وأوضح المشرف العام على فرع جمعية حقوق الإنسان بجازان الدكتور أحمد البهكلي أن ما حدث محل متابعة من قبل الجمعية، كون الحالة تعتبر إنسانية، مبينا أن مثل هذه الحالات مألوفة في المباني المستأجرة بحكم أن المبنى الخاص بالمحكمة مستأجر ويجب على وزارة العدل أن تؤمن المحاكم بمبان حكومية ويجب على كل الجهات الحكومية توفير التسهيلات لكبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة، مضيفا أنه دائما ما تتم مناقشة الجهات الحكومية في مثل هذه الأمور في تقارير وزارات الجمعية، مشيرا إلى أنه لن تتم مخاطبتهم، لأن هذا جزء من مهامهم.
من جانبه أوضح مدير إدارة الإعلام والنشر بوزارة العدل إبراهيم الطيار أن المسنة لديها معاملة بالمحكمة العامة بمحافظة صامطة وسبق لها الحضور إلى المحكمة في موعد سابق ونزل إليها القاضي للدور الأول لإنهاء إجراءات المعاملة، وبعد الانتهاء من المعاملة أمر القاضي بإيصالها لمنزلها بمساعدة أحد العاملين في المحكمة، وتم إعطاؤها موعدا آخر.
وأضاف أن القاضي اقترح عليها توكيل أحد أبنائها للتيسير والتسهيل عليها، إلا أنها رفضت ذلك، وجاءت في الموعد الثاني الذي كان مقررا لها، حيث لم تنتظر حتى يأتي موعدا الذي كان مقررا في الساعة العاشرة وأصرت على الطلوع قبل موعدها.

بيت مثالي لأسر الموقوفين.. ومتهمون يطالبون بعدم وصفهم

بـ:التكفيريين×

«المدينة» في قلب سجن الحائر وتلتقي بالمسؤولين وتكشف خبايا النزلاء

المصدر: جريدة المدينة الاثنيين 13 ذو القعدة 1435هـ - 8 سبتمبر 2014م
[اضغط هنا](#)

نايف الحربي - الرياض

بلغ عدد الموقوفين في سجون المباحث 2969 موقوفا من بينهم 9 نساء، 7 سعوديات و 2 من الجنسية الإثيوبية في السجون الخمسة من بينهم 964 موقوفا بسجن الحائر بالرياض بحسب اخر احصائية بتاريخ 9 ذو القعدة 1435 هـ . وكانت المباحث العامة قد أقلت القبض عام 1431هـ على 5501 أطلق سراح 499 منهم وفي عام 1432هـ تم القبض على 4821 وتم إطلاق سراح 1953، وفي عام 1433هـ تم القبض على 2815 وأطلق سراح 2596 شخصا وفي عام 1434هـ تم القبض على 2289 وأطلق سراح 1311 منهم.

وطالب عدد من الموقوفين على ذمة قضايا أمنية بـ«العنابر المثالية» بسجن المباحث بالحائر جنوب العاصمة الرياض بإطلاق سراحهم ومرافقتهم عبر «السوار الإلكتروني» وقالوا إن نظام المراقبة عبر السوار بدأ منذ 3 سنوات، حيث غطت الخدمة 99% من مناطق المملكة واستفاد منه 288 شخصا، وكان مشروع السوار الإلكتروني، والذي استهدف المراهقين والنساء قبل بالفرض من قبل الموقوفين إلا أنه في الآونة الأخيرة بدأت الطلبات تنهال عليه.

وكشف المسؤولون بسجون المباحث عن افتتاح «البيت المثالي» واستقباله لأسر الموقوفين منذ 4 أشهر، حيث يوجد 25 غرفة وملاهي وألعاب للأطفال وغرف نوم ومطبخ مؤثث بكل متطلبات المنزل، حيث يسمح للموقوف مضي 72 ساعة مع أسرته بموقع يصنف فندق 5 نجوم يقدم له المأكولات والمشروبات من قبل شركة متخصصة وتوفر لهم وسائل الاتصال.. من قبل طاقم نسائي مدرب على كيفية فن التعامل.

كما كشف ضباط السجن عن أن وزارة الداخلية صرفت على المفرج عنهم وذويهم حتى العام الماضي 1434هـ، 684 مليون ريال، أبرزها مساعدة الزواج وتأمين المنازل، كما يتم صرف مبلغ مالي للموقوف، الذي لديه أمر إطلاق للمشاركة في أفراح أو أتراح 10 آلاف ريال.. كما يتم تأمين تذاكر سفر لذوي الموقوفين وتأمين لهم السكن والمواصلات، وكذلك صرف مساعدات مالية تقدر بـ 2000 ريال شهريا للشخص وراتب شهري لوالدي الموقوف وتسديد الديون ورسوم دراسة الأبناء والسكن.

وتحدث مسئولو السجن للوفد الإعلامي الذي قام أمس بجولة على جميع مرافق السجن واستمع لشرف مفصل، عن الخدمات التي تقدم لـ 964 موقوفا بسجن الحائر.. واطلعت إدارة السجن الوغد الإعلامي على مرافق السجن كمغاسل ملابس الموقوفين والمستشفى الذي به جميع التخصصات بما فيها زراعة الأسنان وعمليات القلب وقال مشرف الصيدلية إن عدد أصناف وأنواع الأدوية يصل إلى (550) صنفا من بينها الأدوية النفسية وتصل النسبة 35%، وأيضا الأدوية التي تخص من يعانون من مشكلة الضعف الجنسي«الفياجرا» أو ما يعرف «بالحبة الزرقاء».. وتصل النسبة 30% وتصرف بوصفة طبية بعد إجراء الفحص الطبي الشامل للسجين، مؤكداً أنها تصرف لمن يطلب بها لحظة الخلوة الشرعية.

والمكتبة وكذلك يوجد بالسجن مقار للأحوال المدنية والجوازات ووزارة العدل وهيئة حقوق الإنسان وجمعية حقوق الإنسان ومركز المناصحة الشرعية وعيادة نفسية. كذلك اطلع المسؤولون بالسجن الوغد الإعلامي على الأدوات الممنوعة، التي تم تهريبها من قبل بعض نساء الموقوفين كالمشاطر وحبوب نفسية، حيث يتم وضعها في أماكن حساسة، وكذلك تهريب رسائل وتقليد مفاتيح.

وشهد أعداد كثيرة من الأدوات، التي قاموا بصناعتها مجموعة من الموقوفين والاعتداء على رجال الأمن في عام 1433هـ، صيب على إثرها 70 من رجال المباحث داخل عدد من العنابر بسجن الحائر.

مقابلة الموقوفين

وقابل الوفد الإعلامي خلال جولة بسجن الحائر على قرابة 50 موقوفا متهمين بعدة قضايا، فيما رفض ثلاثة من المتهمين مقابلة الإعلاميين من بينهم تكفيري ومنظر لتنظيم القاعدة.. وتم تقسيم الوفد الإعلامي إلى مجموعات لمقابلة الموقوفين بعد أن أكد مسؤولو السجن عدم دخول الوفد الإعلامي على أي موقوف إلا بعد موافقته شخصياً. وبدأ الوفد الإعلامي بمقابلة الموقوفين بالعنابر المثالية، حيث يوجد 7 أجنحة مثالية وكل جناح به 4 أشخاص من من لهم سيرة حسنة وتعامل جيد مع زملائه بالسجن والسجانة وقابلنا منهم 17 موقوفا، حيث شرح كل واحد منهم قضية وأنه يعاملون معاملة حسنة ويبتنون على عدد من الضباط والأفراد فيما شاهدنا علاقة أخوية خاصة مع ضابط برتبة عقيد، حيث وصفوه بالأخ الأكبر لهم لحسن تعامله وتوفير كل متطلباتهم على وجه من السرعة. واستمرت الجولة على مرافق السجن قرابة 6 ساعات بحضور عدة جهات حكومية وإعلاميين من عدة وسائل إعلام محلية وأعضاء بقاء الإعلاميين.

وأبدى الموقوفون استغرابهم من التأخير في الحكم عليهم، مؤكداً أنهم أبلغوا إدارة السجن بذلك، وتم مخاطبة عدة جهات لسرعة إصدار الأحكام، مشيرين إلى أن القضاة حال سؤالهم عن سبب البت في قضاياهم يردون عليهم بأن بعض المتهمين يماطلون في الرد مما يسبب تأخيراً لبقية الأشخاص المتهمين في قضية واحدة. وقالوا إنهم أبلغوا هيئة حقوق الإنسان، والتي تثنى دورها ولكن نطلب منها المزيد، كما أننا نعول كثيراً إلى الجهات الأخرى كوزارة العدل وهيئة التحقيق والادعاء العام.

وفي ذات السياق طالب عدد منهم بكثرة افتتاح الأجنحة المثالية، والتي تم إنشاؤها قبل 9 أشهر بفكرة ضابط برتبة عقيد بالسجن مما ساهمت فكرته في بث الفرحة لمن تم اختياره وزرع الحماس في الآخرين لنقلهم للأجنحة المثالية. وتحدث أحد نزلاء الأجنحة المثالية قائلاً: لي قرابة العامين أخضع للمحاكمة مع خلية مكونة من 86 شخصاً وعلاقتي فقط مع اثنين منهم وللأسف منهم أشخاص مازالوا مترخين على الرد على التهم مما ساهم في عدم إصدار الحكم حتى الآن. وطالب عدد من الموقوفين بالأجنحة المثالية من كتاب الزوايا وخاصة الكاتبات التخفيف من الهجوم عليهم، حيث إن من بينهم من يصفهم جميعاً بالتكفيريين، وهذا ليس صحيحاً، فالتكفيريون عددهم قليل مقارنة بالمتورطين بقضايا متنوعة من بينها المتورطون ببيع الأسلحة النارية، مشيرين إلى أن ما يكتب في مواقع التواصل الاجتماعي من وجود انتهاكات داخل السجون غير صحيح نهائياً، ولكن يوجد أشخاص لا نعرف جنسياتهم يستغلون السجناء في تشويه سمعة الوطن وأبنائه. مفاطيح وهدايا

ويبين عدد منهم أن بعض الضباط والأفراد بالسجن تفاجأ أحياناً بأنهم يقدمون لنا ذبائح مفاطيح وهدايا وحلويات ويتناولونه معنا وكأننا في منازلهم وليس في عنابر السجون، مما يساهم في رفع المعنوية لدى الموقوفين. وفي إطار الجولة قابلنا شخصين يصنفان من التكفيريين أحدهما رفض الحديث مع الوفد الإعلامي نهائياً ووضع على وجهه (منشفة).

وقابلنا عدداً من الموقوفين في سجون انفرادية، حيث أكد عدد منهم أنهم طالبوا بذلك لقراءة القرآن وحرصهم على عدم الاختلاط بأشخاص آخرين.

كذلك تحدث أحد الموقوفين وقال إن له 40 يوماً بالسجن بسبب طباعة، حيث اشترى الطباعة ووجهته له تهم طباعة منشورات وتوزيعها بعد اعترافات أمه الموقوفة على ذمة قضايا أمنية.

واعترف ضباط السجن بأنهم يواجهون مشكلات من بعض الموقوفين وخاصة اليمنيين والتشاديين الذين يعترفون بأنهم متزوجون ولهم أطفال ولا يوجد وثائق تؤكد ذلك، كذلك يرفض عدد من السعوديين تقديم وثيقة تبليغ ولادة والبعض منهم لا يوجد لهم هويات وطنية، حيث يحرمونها.

وكانت سجون المباحث هي أول إدارة حكومية أمنت سيارة للأحوال المدنية لسرعة منح الجنسية لزوجات المواطنين وأحياناً يتم إحضارهم من خارج المملكة، وكذلك تسديد المخالفات المرورية عليهم وتسديد الديون، حيث يوجد تعاميم على بعض الموقوفين قبل القبض عليهم، مما يضطر المباحث لرفع التعاميم حتى إنهاء إجراءات إصدار الهويات الوطنية لهم فيما يتم إعادة تعاميم من المطلوبين بقضايا مخدرات، أما المبالغ المالية فيتم تسديدها من قبل المباحث ولا يتم المطالبة بإعادتها.

وفي إطار الجولة تم زيارة المستشفى الموجود داخل سجن الحائر، حيث قابلنا طاقما طبيا شرح للوفد الإعلامي «لقاء الإعلاميين»، حيث كشف عن وجود توسعة جديدة سوف يتم افتتاحها 45 يوما من الآن بسعة 70 سريرا، حيث يتم متابعة حالة المريض وإبلاغ إدارة السجن في حالة عدم حضوره للمواعيد، مؤكداً وجود مسح طبي على جميع الموقوفين، وكانت آخر إحصائية للشهر الماضي مراجعة 238 موقوفاً للمستشفى.. كما يصنف المرض بأربعة أنواع ويتم متابعة الحالات بدقة، مؤكداً أنهم يواجهون مشكلة مع بعض الموقوفين الذين يفضلون العلاج الشعبي..



في تفاعل مع خبر نشرته "سبق" وتابعته "حقوق الإنسان" "الشرطة" تلزم والد "الطفلين المعنفين" بزيارة والدتهما أسبوعياً

المصدر: جريدة سبق الاثنين 13 ذو القعدة 1435 هـ - 8 سبتمبر 2014م

<http://sabq.org/k0kgde>

ياسر العتيبي- سبق- الرياض:
استدعت الجهات الأمنية بمنطقة الرياض، والد الطفلين اللذين تم ضربهما وتعنيفهما على يد زوجة والدهما الأسبوع الماضي، في تفاعل مع خبر نشرته "سبق" وطلبت فيه والد الطفلين إنقاذهما من تعنيف زوجة والدهما، واللذين يسكنان معه بعد انفصالها عنه.
الخبر تفاعلت معه حقوق الإنسان، وأكد حينها الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، المستشار خالد الفاخري، لـ"سبق"، أن الجمعية تتابع بلاغاً وردّها من مواطنة، تطلب إنقاذ طفليها من تعنيف زوجة والدهما، الذي يسكنان الطفلين معه، بعد انفصال والدتهما عنه.
وقال المستشار الفاخري، إنه تم التنسيق مع الجهات ذات العلاقة، للتأكد من بلاغ المواطنة والتثبت منه، مبيّناً أن الجمعية لن تألو جهداً في متابعة البلاغات التي تردّها أولاً بأول.
وعلمت "سبق" أن الجهات الأمنية استمعت لأقوال الطفلين ووالدهما، وألزمته بالسماح للطفلين بزيارة والدتهما أسبوعياً، بحيث يبقى الطفلين مع والدتهما من عصر يوم الخميس إلى عصر يوم السبت، قبل أن يعودا لوالدهما بقية أيام الأسبوع.
وكانت مواطنة من سكان مدينة الرياض، تقدمت بشكوى للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، بعد علمها بتعرض اثنين من أطفالها اللذين يسكنان مع والدهما وزوجته، للضرب والتعنيف على يد "عمتهما"، لأسباب مجهولة.
وحصلت أم الطفلين على صور لآثار الضرب على جسديهما، ووثقتها لدى الجهات المعنية، وسط مطالبتها بسرعة التحرك، وإحالة الطفلين للمستشفى للكشف عليهما وإصدار التقارير الطبية لهما.
وقالت المواطنة في اتصال مع "سبق" آنذاك: إنها تقدمت ببلاغ هاتفى لدار الحماية بحى غرناطة، قبل أن تسجل بلاغاً رسمياً لدى الدار يحوي صور آثار الضرب على جسدي الطفلين، مشيرة إلى ضرورة اتخاذ اللازم سريعاً بعد منع والدهما مقابلة الطفلين لوالدهما، خشية أن تشاهد ما هما عليه من وضع صحى سيئ -بحسب قولها-.

بالصور - الوثام × تكشف صراعات بين المنظرين داخل سجون المباحث

المصدر: جريدة الوثام الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض- الوثام:

كشفت زيارة وفد إعلامي لسجن المباحث في الحائر عن وجود صراعات داخل السجن بين منظري الفكر التكفيري. وقال مسؤولو السجن إن بعض رؤوس السجناء من المنظرين يرفضون البقاء مع نظرائهم في زنزانة واحدة لاختلافهم حول بعض المسائل والأفكار التي يتبنونها بل وأيضا في عدد أتباعهم من داخل السجن. واطلع الوفد عند لقائهم بالسجناء على حالات بعضهم بقيامهم بتشريط يديه بهدف لفت الانتباه والضغط على إدارة السجن لتحقيق مطالبهم مثل النقل من زنزانة لأخرى أو نحوه. حكايات ترويها جدران سجن المباحث، وتحدث ساكنوها بمطالباهم في سرعة إجراءات المحاكمة، فيما اتفق الكثيرون على زيادة ساعات الزيارة العائلية وزيادة الزيارات الأسبوعية والشهرية، فيما تتفاوت الحوافز التي تقدم للموقوفين حيث تزيد أوقات الزيارة وفترة بالنسبة للمثاليين أكثر من أقرانهم الآخرين. من جانبه قال عدد من الموقوفين إنهم في حال تأخر مطالبهم يقومون بإبلاغ موظفي هيئة حقوق الإنسان وجمعية حقوق الإنسان أثناء تجولهم على العنابر. وطالب النزلاء بزيادة عدد العنابر المثالية، مشيرين إلى أن 7 أجنحة غير كافية خصوصا مع رغبة الكثيرين في تغيير سلوكهم للأحسن رغبة في قضاء سجنهم في هذه العنابر المفتوحة على بعضها. وطالب بعض النزلاء بإخراجهم مقابل وضع السوار الإلكتروني على معصمه أو قدمه لحين انتهاء محاكمته أو تتبعه بعد أن كانت الفكرة مرفوضة من قبل. وتقدم إدارة السجن مصروفا ماليا شهريا للنزلاء وذويهم ويتم التكفل بتذاكر وسكن ذويهم لمن هم من خارج الرياض وتصرف مساعدات مالية تقدر بـ 2000 ريال شهريا للشخص وراتب شهري لوالدي الموقوف وتسديد الديون ورسوم دراسة الأبناء والسكن.



زار الشورى ووقع اتفاقية تعاون قضائي

وزير العدل البريطاني في "حقوق الإنسان": قاتل ناهد سينال عقابه

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 16 ذو القعدة 1435هـ - 11 سبتمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140917/Con2014091172244.htm>

عبدالله الداني (جدة)، نواف عافت (الرياض)
أبرم وزير العدل الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى، اتفاقية تعاون ومذكرة تفاهم قضائية مع نظيره وزير العدل في المملكة المتحدة لبريطانيا وإيرلندا الشمالية اللورد المستشار كريس جراينج، وذلك في مقر الوزارة بالرياض. وتضمنت الاتفاقية تبادل المعلومات والخبرات في المجال الإجرائي بين البلدين، وتعزيز أساليب التدريب في مجالات ممارسة مهنة المحاماة وتسهيل الاتصال بين البلدين فيما يخص أصحاب المهن التنظيمية ونقل الخبرات التنظيمية بين الخبراء في البلدين والتعرف على الأنظمة التقنية الحديثة المستخدمة في تيسير الأعمال الإجرائية في المحاكم تحقيقاً ل جودة أداء الأعمال وفق التقنيات والمعارف الحديثة، كما تشمل إقامة الندوات والمحاضرات والاطلاع على كافة المستجدات القضائية في جانبها التقني والإجرائي والإداري.

وأوضح وزير العدل الشيخ الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى، أن مذكرة التفاهم بين البلدين تعزز خيارتهما في دعم الأعمال الإجرائية التنظيمية والتقنية لتكون من الوسائل والأساليب المادية الخادمة لمهمة قطاع العدالة وفق آخر ما توصلت إليه الإدارة الحديثة في هندسة منظومة المحاكم وتنظيماتها الإجرائية الحديثة، مدعومة بتقنياتها المعاصرة، كما تخدم قطاع المحاماة والتحكيم، وتكون إضافة داعمة لقطاع الأعمال بين البلدين لتعزز ثقة الشراكة التجارية بينهما.

من جانب آخر، اطلع وزير العدل البريطاني على مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرفق القضاء بالرياض، وقدم وزير العدل الدكتور العيسى شرحاً مفصلاً عن القفزات التي شهدتها المشروع، وأجرى الجانب البريطاني اتصالاً مرئياً إلكترونياً عن طريق الدائرة التلفزيونية والشبكات الإلكترونية مع عدد من المحاكم المرتبطة إلكترونياً بالمشروع بالصوت والصورة من خلال استخدام وسيط مركز المعلومات بالرياض، إضافة إلى كافة الخدمات والمرافق التابعة للمشروع.

من جهة ثانية زار وزير العدل البريطاني أمس مجلس الشورى، وذلك في إطار زيارته الحالية للمملكة، وعقد اجتماعاً مشتركاً مع رئيسي وأعضاء لجنتي الشؤون الإسلامية والقضائية وحقوق الإنسان والعرائض بالمجلس، برئاسة عضو المجلس رئيس لجنة حقوق الإنسان والعرائض الدكتور عبدالله بن محارب الظفيري.

الدكتور الظفيري رحب بوزير العدل البريطاني، مشيراً إلى الثقة التي يحظى بها مجلس الشورى من خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود، مما مكن المجلس من تعزيز دوره كشريك في صناعة القرار الوطني.

وأكد حرص مجلس الشورى ممثلاً في لجانته المتخصصة وخاصة لجنتي الشؤون الإسلامية والقضائية ولجنة حقوق الإنسان والعرائض على تطوير الأنظمة العدلية والقضائية وحقوق الإنسان في المملكة، وذلك من خلال دراستها للتقارير السنوية لأداء الأجهزة الحكومية والمعاهدات والاتفاقيات الدولية، مشيراً إلى أن لجنة حقوق الإنسان والعرائض تتعاون مع جميع الهيئات الحكومية وغير الحكومية في المملكة ذات العلاقة بحقوق الإنسان، كما أن اللجنة تتلقى العرائض من المواطنين ويعبرون فيها عن حاجاتهم وقضاياهم، وتجتمع اللجنة مع المواطنين إذا تطلب الأمر ذلك.

من جهته، قدم عضو مجلس الشورى ونائب رئيس لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية في المجلس الدكتور فالح بن محمد الصغير نبذة عن اختصاصات ومهام اللجنة ودورها في مناقشة العديد من الأنظمة العدلية والقضائية التي صدرت مؤخراً مثل نظام القضاء ونظام ديوان المظالم ونظام المرافعات الشرعية ونظام الإجراءات الجزائية وغيرها من الأنظمة.

وأعرب وزير العدل البريطاني عن سعادته بزيارة المملكة ومجلس الشورى بصفة خاصة وأشاد بمستوى العلاقات الثنائية التي تجمع بين البلدين الصديقين في مختلف المجالات.

وأكد في رد على استفسار أحد أعضاء المجلس خلال الاجتماع، أن قوانين المملكة المتحدة تحرص على احترام حقوق الإنسان وجميع الأديان السماوية، مشيراً إلى أن هناك خطأ رقيقاً يفصل بين الحفاظ على حرية التعبير وتجريم الإساءة للأديان، مبيناً أن معظم القوانين تراعي حقوق المعتقدات الدينية لجميع البشر.

إلى ذلك جدد وزير العدل البريطاني لجريمة قتل المبتعثة السعودية في بريطانيا (ناهد)، ووصفها بالجريمة البشعة وقال إنه لا يعتقد أن السبب يرجع إلى أمور عنصرية، مؤكداً أن القاتل سينال عقابه ويقضي بقية حياته في السجن.

جاء ذلك رداً على سؤال طرحه رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني، على الوزير البريطاني، حول ما تم من إجراءات بشأن هذه الجريمة، وما آلت إليه التحقيقات بشأنها. بدوره أوضح سفير بريطانيا لدى المملكة جون جيكنز أن القضية متابعة من قبل محامين وإن كان هناك بعض الإشكاليات في ما يتعلق بالمحامي المتابع لها من السعودية. وكان وزير العدل البريطاني والسفير جون جيكنز، قد زارا أمس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان حيث كان في استقبالهما والوفد المرافق لهما، رئيس الجمعية الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني، ونائبه الدكتور صالح بن محمد الخثلان. وفي بداية اللقاء قدم الدكتور القحطاني شرحاً موجزاً عن أنشطة الجمعية ومساهماتها في نشر الثقافة الحقوقية والتقدم الملحوظ في مجال حقوق الإنسان بالمملكة، وتطرق الحديث إلى بعض المواضيع الحقوقية حيث أكد الطرفان أهمية تبادل وجهات النظر حول الأمور المتعلقة بحقوق الإنسان بشكل عام.



وزير العدل البريطاني: قاتل المبتعثة السعودية لن يفلت من العقاب

المصدر: جريدة الشرق الخميس 16 ذو القعدة 1435هـ - 11 سبتمبر 2014م
<http://www.alsharq.net.sa/2014/09/11/1217309>

أبها - سارة القحطاني
أكد وزير العدل البريطاني ويليام جالاجير أن الجهات المختصة في بلاده تواصل عمليات البحث عن قاتل المبتعثة السعودية ناهد المانع، التي قضت على يد مجهول طعنا في مدينة كولشستر القريبة من لندن. وقال الوزير خلال لقائه، رفقة السفير البريطاني جون جيكنز، رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان مفلح القحطاني ونائبه الدكتور صالح ومجموعة من أعضاء وموظفي الجمعية بمقرها أمس، إنه لا يعتقد أن دوافع الجريمة عنصرية، لكن في كل الأحوال فإن الجاني سيتم القبض عليه وسينال عقابه. من جانبه أشار السفير إلى أن القضية موضع متابعة من قبل محامين، وإن كان هناك بعض الإشكاليات فيما يتعلق بالمحامي المتابع للقضية من السعودية. من جانبه قدم القحطاني للضيفين شرحاً موجزاً عن أنشطة الجمعية، ومساهماتها في نشر الثقافة الحقوقية والتقدم الملحوظ في مجال حقوق الإنسان في المملكة. وتطرق الحديث إلى بعض المواضيع الحقوقية، حيث أكد الطرفان على أهمية تبادل وجهات النظر حول الأمور المتعلقة بحقوق الإنسان بشكل عام.



وزير العدل البريطاني: قاتل المبتعثة السعودية سيقضي بقية حياته بالسجن

المصدر: جريدة المدينة الخميس 16 ذو القعدة 1435هـ - 11 سبتمبر 2014م
[اضغط هنا](#)

سلوى حمدي - الرياض
قال وزير العدل البريطاني ويليام جالاجير: إن قاتل المبتعثة السعودية سينال عقابه وسيقضي بقية حياته في السجن، واصفا الجريمة بـ«البشعة»، واستبعد أن يكون مقتلها لأسباب عنصرية.
جاء ذلك عقب سؤال طرحه رئيس جمعية حقوق الإنسان على الوزير حول ما تم من إجراءات بشأن المبتعثة السعودية التي قتلت في بريطانيا مؤخراً. وكان وزير العدل البريطاني وسفير مملكة بريطانيا لدى المملكة العربية السعودية جون جيكنز والوفد المرافق لهما زاورا ظهر أمس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وكان في استقبالهم رئيس الجمعية الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني.



سعودية تخلع زوجها بعد اعتدائه عليها بالضرب والتقييد بالسلاسل وقص شعرها

المصدر: جريدة أنحاء الخميس 16 ذو القعدة 1435هـ - 11 سبتمبر 2014م
<http://www.an7a.com/150091>

(أنحاء) - متابعات : -
تمكنت سعودية من الحصول على حكم الخلع بعد 3 أشهر على حادث اعتداء زوجها وضرتها بالضرب لعدة مرات وتقييدها بالسلاسل وقص شعرها، وتركها دون أي مساعدة لعدة أيام ومن ثم تم نقلها إلى مستشفى حراء العام بالعاصمة المقدسة.
وأوضحت المحامية المكلفة بالقضية من قبل الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أميرة طه أن موكلتها بعد أن تماثلت للشفاء التام، تم تحديد موعد لجلسة الطلاق في المحكمة وحضر الطرفان، حيث حكم القاضي على الزوج المعنف بطلاقها بناء على التقرير الطبي الصادر من مستشفى حراء العام، وذلك حسب "عكاظ".
وبعد رفض الزوج تنفيذ حكم الطلاق أصرت الزوجة المعنفة على طلب الطلاق ورفضت الصلح نهائياً، حيث قامت بخلع زوجها مقابل التنازل عن مؤخر الصداق، بالإضافة إلى منحها حضانة أطفالها، وتم تحرير صكي الطلاق والحضانة لصالح الأم، كما حكم القاضي على الزوج بترتيب مصروف شهري بمقدار 2000 ريال، و 10000 في آخر العام بالإضافة إلى توفير السكن الملائم لهم.
وبينت أميرة أن الزوج وضرتها ما زالوا موقوفين في السجن حين النظر في قضية العنف الجسدي أمام القضاء وستحدد جلسة أخرى خلال الأسبوع المقبل للنظر فيها، فيما تزال موكلتها تسكن في دار الوفاء للحماية الاجتماعية هي وأبنائها الصغار، حيث رفضت إدارة الدار دخول ابنها ذي 12 عاماً بحجة كبر سنه بحسب النظام.

أكد احترام القوانين البريطانية لحقوق الإنسان والأديان السماوية وزير العدل البريطاني يزور مجلس الشورى ويلتقي أعضاء لجنتي الشؤون الإسلامية وحقوق الإنسان

المصدر: جريدة الرياض الخميس 16 ذو القعدة 1435هـ - 11 سبتمبر 2014م
<http://www.alriyadh.com/975154>

الرياض - محمد الشيباني
قام معالي وزير العدل البريطاني كريس غرايلينغ بزيارة إلى مجلس الشورى امس في إطار زيارته الحالية للمملكة حيث عقد اجتماعاً مشتركاً مع رئيسي وأعضاء لجنتي الشؤون الإسلامية والقضائية وحقوق الإنسان والعرائض بالمجلس برئاسة عضو المجلس رئيس لجنة حقوق الإنسان والعرائض الدكتور عبدالله بن محارب الظفيري. وفي بداية الاجتماع رحب الدكتور الظفيري بوزير العدل البريطاني وأشار إلى الثقة التي يحظى بها مجلس الشورى من خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - يحفظه الله - مما مكن المجلس من تعزيز دوره كشريك في صناعة القرار الوطني.

وأكد حرص مجلس الشورى ممثلاً في لجانته المتخصصة وخاصة لجنتي الشؤون الإسلامية والقضائية ولجنة حقوق الإنسان والعرائض على تطوير الأنظمة العدلية والقضائية وحقوق الإنسان في المملكة وذلك من خلال دراستها للتقارير السنوية لأداء الأجهزة الحكومية والمعاهدات والاتفاقيات الدولية، مشيراً إلى أن لجنة حقوق الإنسان والعرائض تتعاون مع جميع الهيئات الحكومية وغير الحكومية في المملكة ذات العلاقة بحقوق الإنسان كما أن اللجنة تتلقى العرائض من المواطنين التي يعبرون فيها عن حاجاتهم وقضاياهم، وتجتمع اللجنة مع المواطنين إذا تطلب الأمر ذلك. من جهته قدم عضو مجلس الشورى ونائب رئيس لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية في المجلس الدكتور فالح بن محمد الصغير نبذة عن اختصاصات ومهام اللجنة ودورها في مناقشة العديد من الأنظمة العدلية والقضائية التي صدرت مؤخراً مثل نظام القضاء ونظام ديوان المظالم ونظام المرافعات الشرعية ونظام الإجراءات الجزائية وغيرها من الأنظمة. من جانبه أعرب معالي وزير العدل البريطاني عن سعادته بزيارة المملكة ومجلس الشورى بصفة خاصة وأشاد بمستوى العلاقات الثنائية التي تجمع بين البلدين الصديقين في مختلف المجالات. وأكد معاليه في رد على استفسار أحد أعضاء المجلس خلال الاجتماع أن قوانين المملكة المتحدة تحرص على احترام حقوق الإنسان وجميع الأديان السماوية مشيراً إلى أن هنالك خطأً رفيعاً يفصل بين الحفاظ على حرية التعبير وتجريم الإساءة للأديان. وبين أن معظم القوانين تراعي حقوق المعتقدات الدينية لجميع البشر. حضر الاجتماع السفير البريطاني لدى المملكة السيد جون جينكينز وأعضاء الوفد المرافق لوزير العدل البريطاني. من جهة أخرى قام معالي وزير العدل البريطاني بجولة في أروقة مجلس الشورى شملت القاعة الكبرى وقاعة جلسات مجلس الشورى واستمع إلى شرح حول آلية عمل المجلس ونظام الجلسات كما اطلع على التقنيات الحديثة بها.



عنواً يا منظمة العفو!

نايف معلا

نشرت منظمة العفو الدولية في 22 آب (أغسطس) 2014 بياناً، وصفت المملكة العربية السعودية فيه بأنها تستخف بحقوق الإنسان لاستمرارها في تطبيق عقوبة القتل (الإعدام). وقد تضمن البيان تصريحات مسببة وغير مسؤولة لنايب مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بالمنظمة سعيد بوميدوحه، حيث ذكر ما نصه: «لقد أصبح إعدام أشخاص مدانين بارتكاب جرائم بسيطة أو بناء على اعترافات منتزعة تحت التعذيب أمراً شائعاً على نحو معيب في السعودية. وإنه لأمر يبعث على الصدمة قطعاً أن نرى سلطات المملكة تستخف استخفافاً قاسياً بحقوق الإنسان الأساسية».

ومن يقرأ هذا الكلام الصادر عن مسؤول في منظمة دولية تعمل في مجال حقوق الإنسان وتحمل الصفة الاستشارية التي تجعلها تحتل مقاعد في مجالس الأمم المتحدة وآلياتها المختلفة، يظن أنه قد اطلع على جميع ملفات قضايا المحكوم عليهم بعقوبة القتل ووقف على الواقع المعاش في المملكة عن كثب، في حين أنه بعيداً حيث هو يقبل رسائل البريد الإلكتروني التي أكاد أجزم أنه لا يملك غيرها مستنداً في ملاحظاته وانتقاداته.

كلنا نعرف أن عقوبة القتل في المملكة لا توقع إلا في أضيق الحدود وفي جرائم خطيرة محددة بموجب الشريعة الإسلامية. كما أن التعذيب ممارسة مجرمة بموجب أنظمة المملكة، وأن القضاة لا يبنون أحكامهم على اعترافات دفع إليها التعذيب وأن النظام القضائي في المملكة يحظر ذلك، وأن من يمارس التعذيب من الأشخاص الذين يتصرفون بالصفة الرسمية ليس بمنأى عن المساءلة والعقاب. وأن المملكة طرف في اتفاق مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو غير الإنسانية أو المهينة 1984، والتي أخرجت من مفهوم التعذيب الألم أو العذاب الناشئ عن عقوبات قانونية أو الملازم لهذه العقوبات أو الذي يكون نتيجة عرضية لها.

وقد ذكر مسؤول المنظمة أيضاً: «إن تطبيق عقوبة الإعدام في السعودية بعيد كل البعد عن أي شكل من أشكال المعايير القانونية إلى درجة يصعب معها تصديق الأمر برمته». وهو بهذا القول لا يزال يمثل دور الرقيب الذي يقف عن كثب على جميع تفاصيل تلك القضايا، وهذا كلام براق قد يستميل العواطف، ولكنه غير دقيق، فأبي المعايير القانونية يُقصد؟ فإذا كان يقصد معايير إلغاء عقوبة القتل، فالمملكة قد أبدت موقفاً حيال عقوبة الإعدام، وذكرت في تقاريرها وبياناتها أن عقوبة القتل من العقوبات المنصوص عليها في الشريعة الإسلامية والتي لا تملك أية سلطة في الدولة إلغائها أو تعليقها بهدف إلغائها على نحو مطلق، كما أن المملكة ليست طرفاً في البروتوكول الاختياري للعهد الدولي لحقوق المدنية والسياسية في شأن إلغاء عقوبة الإعدام.

وإذا كان يقصد معايير تطبيق عقوبة القتل، فإن عقوبة القتل في المملكة لا توقع إلا في جرائم شديدة الخطورة، حددتها الشريعة الإسلامية التي تستمد المملكة أنظمتها كافة منها بنصوص قاطعة، ولا يحكم بها على الأطفال بموجب اتفاق حقوق الطفل 1989، ولا تنفذ - أيضاً - في الحوامل والمرضعات وفاقدي الأهلية، ولا تتم الإدانة بها إلا بالدليل القطعي الذي لا يقبل الشك، إذ يميل النظر القضائي إلى إسقاط العقوبة عند نشوء شبهة ما في القضية، إعمالاً لقول الرسول -صلى الله عليه وسلم-: «ادرؤوا الحدود بالشبهات». ولا تصدر عقوبة القتل إلا بعد نظر القضية نظراً مشتركاً من ثلاثة قضاة في المحكمة الابتدائية، ويجب أن يصدر حكمهم فيها بالإجماع، فإن صدر، عُرضت على محكمة الدرجة الثانية (محكمة الاستئناف) حتى لو لم يطعن في الحكم أحد الأطراف، ويتم تدقيقه من دائرة جنائية مكونة من خمسة قضاة، فإذا صادقت محكمة الاستئناف على الحكم، عُرضت على المحكمة العليا، ويتم تدقيق الحكم من خمسة قضاة، وإذا صادقت المحكمة العليا على الحكم تكون قد اكتملت مراحل النظر القضائي. وما يجدر ذكره أن من أوجه سماحة الشريعة الإسلامية وحمائتها للحق في الحياة، أنه يمكن صدور العفو عن المحكوم عليه بعقوبة القتل من ولي الأمر (الملك) في جرائم التعزير، ومن أولياء الدم أو أحدهم في جرائم القصاص، وتسقط عقوبة القتل بالعفو من واحد من أولياء الدم ولو كان عددهم أكثر من ذلك. وأن من حق المحكوم عليه بالقتل قصاصاً، في حال وجود قُصّر من أولياء الدم انتظار بلوغهم سن الرشد ليقرر العفو أو إيقاع العقوبة. وعملاً بقول الله تعالى: «ومن أحيائها فكأنما أحيى الناس جميعاً»، فإن لجان الإصلاح التابعة لإمارات المناطق تبذل جهوداً كبيرة في حث أولياء الدم على العفو عن القاتل بناء على أمر سام صدر بهذا الخصوص.

وفي ما يتعلق بتنفيذ عقوبة القتل، فإنه لا يتم إلا بصور أمر سام يكلف لجنة أمنية بتنفيذها بموجب نظام الإجراءات الجزائية.

وفي ما يتعلق بالضمانات الجنائية، فقد تضمن نظام الإجراءات الجزائية أحكاماً تكفل تمتع السجين أو الموقوف بحقوقه بدءاً من ضبطه، وحتى إيقاع العقوبة عليه أو تبرئته، ومنها عدم إخضاعه للتعذيب أو المعاملة القاسية، وحقه في الحصول على المساندة القانونية (توكيل محام)، وحقه في التحقيق معه وفق الضوابط التي حددها النظام وغيرها. ولضمان أعمال النظام يقوم ممثلون عن هيئة التحقيق والادعاء العام، بزيارات دورية للسجون ودور التوقيف. كما يقوم ممثلون من هيئة حقوق الإنسان، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بزيارات دورية ومفاجئة للسجون ودور التوقيف من دون أخذ إذن من جهة الاختصاص، والوقوف على أحوال السجناء والموقوفين وتلقي شكاواهم ومعالجتها. كما أن وزارة الداخلية قد بادرت - أخيراً - بافتتاح مكاتب لهيئة حقوق الإنسان، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في بعض السجون، لرصد واستقبال شكاوى السجناء، ومتابعة أوضاعهم عن قرب.

هذه هي أهم المعايير الدولية لتطبيق عقوبة الإعدام، فعن أي معايير يتحدث مسؤول المنظمة، ويؤكد أن المملكة لا تمتلك لها!

وأضاف مسؤول المنظمة: «يشكل تعذيب الناس كي يعترفوا بارتكاب الجرائم، وإدانتهم في محاكمات شائنة من دون وجود مساندة قانونية كافية، ومن ثم إعدامهم إدانة مزرية للوحشية التي ترعاها الدولة في المملكة». ويتضح في هذا الكلام العدائية التي ينتهجها في طرحه، فهو به يريد التأثير في الرأي العام العالمي تجاه المملكة، مستبعداً الموضوعية والمهنية من حساباته، وهذا الأسلوب ينتهجه من يتذرع بحقوق الإنسان لتحقيق اعتبارات سياسية أو فكرية. والسؤال الذي يجب أن يُطرح هو: كيف حكم بوجود تعذيب، وأن الإدانات تتم من دون مساندة قانونية، وفي محاكم شائنة، وهو في منأى عن الواقع المعاش في المملكة، ولم يستند في أحكامه هذه إلى أدلة أو حتى قرائن تسندها وتثبت صحتها؟ ألم يصف المحاكمات التي تتم في المملكة بأنها شائنة لعدم وجود مساندة قانونية، فماذا يجب أن توصف محاكمته للوضع في المملكة من دون أدلة تسند ادعاءاته؟

وقد ذكرت المنظمة في ختام البيان أن عقوبة القتل في المملكة تطبق في الجرائم غير العنيفة، وذكرت منها الاغتصاب والسطو المسلح والمخدرات، وفي المقابل قد أشارت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة (المكلفة بمتابعة نفاذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية) في أحد تعليقاتها، والمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء، إلى عدد من الجرائم غير شديدة الخطورة، ولم يُذكر بينها الاغتصاب ولا السطو المسلح! بل إن المحكمة الجنائية الدولية عرّفت مصطلح الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان (الجرائم الأشد خطورة) في المادة (7) من ميثاقها، وذكرت من بينها الاغتصاب، واختطاف الأشخاص، وكل جريمة تنسب في إيذاء النفس أو الجسد أو الصحة العقلية.

هيئة حقوق الإنسان



خبراء وأمنيون: «الحدود الذكية» صفة في وجه التنظيمات المتطرفة

أكدوا أن المشروع دلالة على حرص القيادة الرشيدة.. والقدرات العالية للتكتيك والتخطيط

المصدر: جريدة المدينة الاحد 12 ذوالقعدة 1435 هـ - 7 سبتمبر 2014م
[اضغط هنا](#)

حامد الرفاعي - مطيران النمى - جدة - عرعر
أشاد عدد من الخبراء والأمنيين بمشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز -حفظه الله- لأمن الحدود، وقالوا إن مشروع «الحدود الذكية» يعد نقلة نوعية للحفاظ على أمن المملكة، مؤكداً أنه رسالة بليغة لصد أي محاولات للجماعات والفئات المتطرفة التي تحاول النيل من أمن المملكة والدول المجاورة، ويأتي في إطار الضربات الاستباقية التي عودتنا عليها قيادة الوطن والأجهزة الأمنية لمحاربة الإرهاب، ويمثل قوة إضافية لمنظومة القطاعات المتخصصة لحماية الوطن.

في البداية أكد مدير حرس بمنطقة الحدود الشمالية اللواء فالح السبيعي لـ«المدينة»، أن المملكة شهدت الكثير من محاولات تهريب للمخدرات والأسلحة ودخول العناصر الخطرة، فكان لا بد من التصدي لتلك المخاطر، مضيفاً أن النقلة النوعية جاءت مع مشروع أمن الحدود الشمالية، التي تعد من أهم مراكز الحدود وطبيعتها التضاريسية صعبة جداً وشاقة مما يجعل رجال حرس الحدود في حاجة كبيرة وماسة لاستخدام أعلى التقنيات لحمايتها بالكامل.
وقال السبيعي: إن الدولة منذ تأسيسها على يد المغفور له الملك عبدالعزيز آل سعود -رحمه الله- عمدت إلى الحفاظ على المصالح العليا للدولة ومواطنيها بدءاً من حدودها الدولية، وإن المملكة العربية السعودية كبلد صحراوي مترامي الأطراف يبلغ طوله وعرضه الشيء الكبير مما يجعل المهمة صعبة وشاقة في تأمين حدودها وتحتاج لكثير من التفكير

والتقنية كي يتم تغطيتها بالشكل المطلوب، ومنذ توحيد المملكة وأعين الحساد والحاقدين تدور حولها خاصة وأن منذ تأسيسها أعلنت أن كتاب الله وسنة نبيه -صلى الله عليه وسلم- هو دستورها وهو حكمها الشرعي ما أعاظ قلوب الحاقدين والمتربصين الذين بدأوا بالتخطيط لإفساد المجتمع والشباب بشكل خاص ولكن رجال حدودنا كانوا لهم بالمرصاد في كل محاولة نيل من استقرار هذا البلد.

وبين نائب المشرف على هيئة حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة إبراهيم النحائي، أن مشروع خادم الحرمين الشريفين حفظه الله، لأمن الحدود، يأتي في إطار الضربات الاستباقية التي عودتنا عليها الأجهزة الأمنية بقيادة رجل الأمن الأول صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز بالتزامن مع رصدتها وإحباطها للعديد من قضايا تهريب المخدرات والأسلحة والتسلل، ومع بوادر الخطر الإرهابي الذي استشعرت به القيادة الحكيمة قبل حدوثه من خلال توجيهات خادم الحرمين الشريفين -حفظه الله- والذي حرص على أمن هذه البلاد ومواطنيها وعدم المساس بها، حيث يعتبر هذا المشروع والذي يغطي مساحة شائعة من الحدود إضافة داعمة لجهود رجال حرس الحدود الأشاوس الأبطال والأجهزة الأمنية الأخرى لوطننا الحبيب الذين ثبتوا جدارتهم مستمدين قوتهم من إيمانهم بالله والعهد الذي قطعوه على أنفسهم لحفظ أمن هذه البلاد، حتى أصبحت تجاربهم تُصدر خارج البلاد ويُستفاد منها في الدول المتقدمة.

وأوضح المتحدث الأمني في قيادة حرس الحدود بمنطقة الحدود الشمالية النقيب محمد الحبيب الفهقي، أن مشروع الحدود الذكية جاء ليرفع فعالية أمن الحدود في استباق لأية مخاطر أمنية لحماية للوطن عبر أحدث التقنيات المستخدمة واختيار أكفأ الأشخاص لمواجهة هذا الخطر من المتربصين.

وبيّن أن مشروع الحدود الشمالية يعتبر منظومة أمنية وتقنية متكاملة على امتداد 900 كلم تحتوي على 5 سياجات أمنية وهذا الرقم يعتبر كبيراً في بلد جغرافي كبير ومترامي الأطراف يتضمن المشروع أنظمة مراقبة وسيطرة عالية التقنية والمعززة بعربات المراقبة والاستطلاع المتطورة.

ويضم المشروع ستة قطاعات في كل من حفر الباطن، الشعبة، رفحا، العويقلية، عرعر وطريف، وتتم حماية الحدود من خلال ساترين ترابيين وسياحين كونسرتيناو برافو، وعززت الحدود بأبراج استشعار وكاميرات نهائية وليالية تعمل بالأشعة ما فوق البنفسجية، وترتبط هذه المنظومة الموزعة على جميع القطاعات بمراكز القيادة والسيطرة والتي ترتبط بدورها بالمديرية العامة بحرس الحدود ومقر وزارة الداخلية في الرياض عبر الألياف البصرية، بطول يبلغ 1.450.000 كم، وأضاف: لأهمية بناء الإنسان وتأهيله وتطوير أدواته للتعامل مع التكنولوجيا المستجدة فقد تم إنشاء مركز إقليمي للتدريب والتأهيل في قيادة المنطقة الشمالية، ولملائمة الظروف المعيشية أنشأت ثلاثة مجمعات سكنية لمنسوبي حرس الحدود وعائلاتهم في كل من قطاعات حفر الباطن ورفحا وطريف بعدد يصل إلى 630 وحدة سكنية. فيما قال مدير مكتب التربية والتعليم بالنسيم الدكتور سعود السلمي: إن هذا المشروع الجبار يبين مدى حرص حكومة خادم الحرمين الشريفين على حماية المواطنين والمقيمين من شرور المتسللين والمخربين ويدل على ما تمتلكه بلادنا من القدرات العالية في التكتيك والخطط والمهارات والتسلح بالتقنيات العالية في الرصد والترقب على أعلى مستويات تدار بأيدٍ مهرة من أبنائنا الوطنيين المتدربين والمتسلحين بالإيمان والإرادة الكافية لحماية الوطن ومكتسباته.

ويُلَقِّط طرف الحديث مساعد مدير مكتب التربية والتعليم للشؤون التعليمية بمكتب الصفا علي بن سعيد كرات، والذي أكد بأن مشروع الحدود يعطي دلالة كبيرة على أن حدود وطننا خط أحمر يبذل دونها كل شيء بالإضافة إلى أن ما تضمنه المشروع من توفير جميع الخدمات والوسائل لمنفذي المشروع وهم «منسوبي رجال حرس الحدود»، وبيّن ما يحظون به من حب وتقدير قيادة الوطن لجهودهم الكبيرة التي سطوروا ملاحمها خلال الفترة الماضية في سبيل النود عن حياض الوطن.

فيما اعتبر نائب مدير مكتب التربية والتعليم بالصفا للشؤون المدرسية صالح الحارثي، أن المشروع يمثل قوة إضافية لمنظومة القطاعات المتخصصة لحماية الوطن ويعد عاملاً قوياً على كسب الرهان ضد كل من يفكر في التطول على أمن وطننا الحبيب وهو رسالة تحذيرية للزمرة الطاغية ومن وراءها بأن المجيء للعبث بأمن هذه البلاد هو الهلاك والموت المُحَقَّق سواء كان في الحد الجنوبي أو غيره من حدود الوطن الأخرى.

فيما قال نائب المشرف على مستشفى الأمل بجدة سليمان الزايد، إن هذا المشروع يأتي في إطار اهتمام قيادتنا الرشيدة -حفظها -الله- على تقديم الأمن لمواطنيها من خلال حماية حدود الوطن، خاصة وأن هذا المشروع التقني يمثل مع القوة البشرية التي عرف عنها جنودنا البواسل بحرس الحدود قوة كبيرة من الصعب تجاوزها من أي كاره أو حاقد على بلادنا. أما المحامي خالد المحمادي والدكتور مسفر المليص، فأكد أن المشروع يمثل صمام أمان لحماية حدود الوطن خاصة في ظل الغليان التي يشهدها عدد من الدول المجاورة والتي تعج بالأحداث والتطورات السياسية والعسكرية والمؤامرات والتحركات السياسية والتي استطاعت المملكة العربية السعودية وبفضل تكاتف أبنائها وقيادتها إحباط جميع المحاولات الإرهابية السابقة التي كانت تهدف النيل من هذا الوطن الشامخ.

الحسين يستقبل مدير مكتب حقوق الإنسان بأمانة مجلس التعاون

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 13 ذو القعدة 1435 هـ - 8 سبتمبر 2014م
<http://www.alriyadh.com/973982>

الرياض - واس
استقبل معالي نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور زيد بن عبدالمحسن الحسين، بمكتبه بمقر الهيئة، مدير مكتب حقوق الإنسان بالأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية ماضي مطيران العاردي.
وجرى خلال الاستقبال الذي عقد أمس الأول بحث سبل التعاون وأفاق العمل المشترك بين المكتب وهيئة حقوق الإنسان. وأشار نائب رئيس الهيئة إلى أهمية القواسم المشتركة التي تربط دول مجلس التعاون والواجب المناط بأبناء دول المجلس التعاون في المحافظة على المكتسبات، واستثمار الروابط الاجتماعية والثقافية والقواسم المشتركة في تحقيق تعاون شامل وفعال.
ودعا إلى تفعيل دور المكتب بما يسهم في الارتقاء بعمل حقوق الإنسان في دول الخليج العربي وفي العالم، مبدئياً استعداد الهيئة في مساعدة المكتب في كل ما يمكنه من أداء عمله وتحقيق أهدافه.
من جانبه أكد العاردي الدور الفاعل للملكة العربية السعودية وما تشهده من نقلات نوعية في حقوق الإنسان سواء من خلال الأنظمة التي صدرت أو من خلال البرامج الاجتماعية التي تخدم المواطن والمقيم في المملكة، منوهاً بنجاح الزيارة التي قام بها رؤساء أجهزة حقوق الإنسان بدول المجلس للمملكة العربية السعودية وما شاهدوه من إمكانيات وعمل دؤوب من الارتقاء بحقوق الإنسان من قبل هيئة حقوق الإنسان في المملكة.

بالفيديو .. «الفوزان» يندesh من إصدار عقوبة رجال الهيئة .. ويطالب منسوبيها بالصبر

المصدر: جريدة الوئام الاثنين 13 ذو القعدة 1435 هـ - 8 سبتمبر 2014م
[اضغط هنا](#)

الرياض - الوئام :
انتقد عبد العزيز الفوزان، عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان، تصرف مسؤولي هيئة الأمر بالمعروف في عدم الوقوف بجانب منسوبيها، قائلاً: «الخطأ وارد، ولا بد من العقاب عليه، لكن بالعدل».
وطالب الفوزان، خلال استضافته في برنامج «فتاوى» على قناة «دليل»، بإحالة أخطاء رجال الهيئة إلى المحاكم الشرعية وإيقاف الكتاب والجهلة عند حدهم ومعاقبتهم ومحاسبتهم، وألا تترك لهم الفرصة للطعن في رجال الحسبة.

وأبدى الفوزان اندهائه من سرعة إصدار العقوبة خلال يومين فقط ضد رجال الهيئة في قضية «البريطاني»، واصفا هذا التصرف بـ«العجيب» مقارنة بالقضايا التي يُعتدى فيها على رجال الحسبة، حيث تظل شهوراً وربما لا يُنتصف من المعتدي بالحق والعدل.

وشدد عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان على أن رجال هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر «هم حماة وحراس الفضيلة والساھرون على أمن هذا البلد، وأن أفضالهم لا تحصى ويشهد بها كل منصف في هذا البلد وخارجه».

وأضاف الفوزان أن هناك حرباً تشن على كل ما هو إسلامي وليس على الهيئة فقط، مطالباً منسوبيها بالصبر على ما يصيبهم من ظلم وأذى، وإن كان مصدره نوي القربي.

وقال الفوزان: «الإسلام بات يحارب اليوم بكل الأصدقاء، وإن أشد الناس خطراً على الإسلام هم أهل النفاق الذين قال الله فيهم: (هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله)»، مضيفاً أن «هؤلاء المنافقين يستهدفون خيرة الأمة من العلماء والمشايخ للطعن فيهم والنيل من سمعتهم ويهدمون الإسلام من داخله ولا يكادون يجدون شيئاً من المؤسسات الدينية إلا وطعنوا فيها».



أكدوا أنه قرار "جريء" يخفف معاناة المرأة والأبناء ويحد من تعسف الأزواج

"سبق" تستطلع آراء "الحقوقيين" حول قرار تمكين "الحاضنة" من التصرف نيابة عن أبنائها

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 14 ذو القعدة 1435 هـ - 9 سبتمبر 2014م

<http://sabq.org/KeQo5d>

ريم سليمان- سبق- جدة:
جاء قرار المجلس الأعلى للقضاء بتمكين المرأة التي صدر لها حكم شرعي بحضانة أبنائها، من التصرف نيابة عنهم أمام الجهات الرسمية، وإنهاء ما يخص "المحضون" من إجراءات فيما عدا السفر؛ بمثابة طوق نجاة للمرأة الحاضنة التي طالما عانت من تعسف وظلم الزوج. وعلى الرغم من بعض علامات الاستفهام التي طرحها الحقوقيون حول منعها من السفر مع أبنائها؛ إلا أنهم اعتبروه قراراً جريئاً يصب في مصلحة المرأة، ويحل الكثير من المشاكل الواقعة على الأبناء.

"سبق" تناقش حقوقيين للتعرف على ماهية القرار وهل سيُنهى معاناة المرأة الحاضنة؟

قصص واقعية

داخل هيئة حقوق الإنسان هناك الكثير والكثير من المطلقات الحاضنات، عانين كثيراً مع أبنائهن خلال الجهات الرسمية، قالت إحداهن: "لجأت إلى حقوق الإنسان بعد أن ضاع كل أمل في دخول أولادي المدرسة بسبب تعنت الأب.. والقرار مثل طوق نجاة". وتابعت: "هذا القرار سيرفع عني الكثير من الهموم، ويُنهى تعسف طريقي في الأمور التي تتعلق بمصلحة أولادنا".

وقالت أخرى: اضطرت لإدخال أبنائي مدرسة خاصة؛ لعدم وجود أوراق رسمية وتهديد زوجي المستمر لي بأخذ الأبناء إذا طلبت أي شيء؛ مما جعلني أعمل ليل نهار حتى أوفر مصاريف مدرسة خاصة؛ مُعربة عن أمهاتها في سرعة تنفيذ هذا القرار مع بدء العام.

وذكرت بعض التقارير الإعلامية وجود حالات من أطفال لم يستطيعوا إجراء عمليات جراحية، بسبب تعسف الآباء ورفضهم الموافقة على إجراء العملية.

ووجدت مئات القضايا التي تحرم المرأة فيها من كل الأوراق الثبوتية الخاصة بأطفالها، وقرار المجلس الأعلى للقضاء سوف يحل ويخفف الكثير من الأمور التي تتعلق بالمرأة.

الأولى إلزام الزوج
اعتبر المستشار القانوني عمر الخولي أن قرار تمكين المرأة -التي صدر لها حكم شرعي بحضانة أولادها- من التصرف نيابة عنهم أمام الجهات الرسمية فيما عدا السفر، هو قرار إيجابي؛ بيد أنه يرى أنه من الأولى عوّضاً عن إسناد عبء تعامل الزوجة مع الجهات الرسمية، أن يُؤمّر بإلزام الزوج باستخراج الأوراق الرسمية وتسليمها للزوجة جاهزة؛ على أن يسند إلى قاضي التنفيذ متابعته وإلزامه باستخراج الأوراق. وتساءل: لماذا لا يتحمل الأب أمور أبنائه؟ وقال: "على الرغم من كونها خطوة للأمام؛ إلا أن الأم سيقع عليها معاناة التعامل داخل الجهات الرسمية"، وعن الاستفادة التي سوف تحصل للحاضنة جراء هذا القرار، قال الخولي: "كنا نتلقى عدداً كبيراً من الشكاوى من مطلقات يتعنّت أزواجهن في تسليم الأوراق الخاصة بالأبناء، وترفض الجهات الرسمية التعامل معها؛ مما أضر بمصلحة العديد منهم، وخاصة في الأمور المدرسية؛ معرباً عن أسفه لوجود أعداد ليست بالقليلة تأثرت نتيجة لعناد الأب مع الأم والضحية هم الأبناء؛ إلا أنه الآن سيصبح من السهل تعامل المرأة مع الجهات الرسمية؛ برغم تحفظي على ذلك".

وبخصوص التوجية الخاص بكون القضايا الأسرية لا تتعدى الجلسة الواحدة أو أسبوعاً بالكثير؛ فأعتبرها أمراً جيداً إذا صدق القضاء في ذلك، وعن أسباب تأخير النظر في القضايا، أجاب المستشار قائلاً: "يعتقد الكثير من القضاة أن تأخير النظر في القضية بحجة الإصلاح بين الزوجين؛ إلا أن هناك الكثير من الأزواج يستغلون الأمر للإضرار بالزوجة".

تخفيف المعاناة
في حين أوضحت الناشطة الحقوقية وعضو جمعية حقوق الإنسان الدكتور سهيبة زين العابدين، أن القرار سوف يُنهي بعض من معاناة المرأة ولم يقض عليها؛ معللة ذلك بكونه لم يعطها الحق في التنقل بأولادها والسفر بهم حتى مع أهلها أو للدراسة، وقالت: "هذا امتهان للمرأة؛ فهناك الكثير من النساء الحاضنات تأتي إليهن منحه دراسية ويحرمون منها بسبب الحضانة".

وأضافت قائلة: "كنت أتمنى أن يتضمن القرار دمج صك الحضانة بصك النفقة؛ توفيراً لوقت القضاة، وتخفيفاً من الجهد على المرأة؛ موضحة أن العرف يستدعي ألا ترفع المرأة قضيتين في آن واحد؛ حيث تبدأ برفع دعوى الحضانة، ثم دعوى النفقة؛ مما يضيع كثيراً من الوقت. وتساءلت زين العابدين: "لماذا لا يعطى للمرأة في حالة حضانة الأب حق زيارة أطفالها لها في البلد التي تقيم فيه؟ فهناك الكثير من المطلقات خارج المملكة يعانين من ذلك بسبب أن النظام يطالب المرأة أن تأتي إلى الأب لترى أبنائها؛ مما يجعل الكثير من المطلقين ينكرون بمطالقاتهم".

إنهاء تعسف الأزواج
وتحدثت الحقوقية فريال كنج لـ "سبق"، وقالت: "القرار يصب في الدرجة الأولى في مصلحة المحضون والحاضن، وإنهاء تعسف الأزواج؛ واصفة إياه بالجريء والصريح، وقالت: "هناك الكثير من القضايا يُحرم فيها الأبناء من كل حقوقهم بسبب تعسف الآباء؛ متفقة مع زين العابدين في ضرورة أن يُسمح للمرأة بالتنقل مع أولادها خلال فترة الحضانة داخل وخارج المملكة؛ متسائلة: هل من المعقول أن تترك المرأة طفلها إذا طلبت الدراسة أو إذا سافرت لقضاء عمليه وخلافه؟

وقالت: "مع الأسف، ثبت لوزارة العدل وجود حالات فيها إهدار لحق المحضون؛ مما جعلها تُصدر هذا القرار، وطالبت "كنج" بمعاقبة أي أب يأخذ المحضون من حاضنه غصباً، حتى يكون عبرة لغيره من الرجال الذين يضرون بأبنائهم".



• حقوق الإنسان“ تعد دراسة عن الإرهاب وانتهاكاته

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م
<http://www.alriyadh.com/974649>

الرياض - نايف آل زاحم

عقد مجلس هيئة حقوق الإنسان جلسته الثانية أمس برئاسة معالي نائب رئيس الهيئة الدكتور زيد بن عبدالمحسن آل حسين، وخصصت لمناقشة موضوع مكافحة الإرهاب، حيث تم مناقشة أرواق العمل المقدمة من قبل بعض أعضاء المجلس ومركز النشر والإعلام والقسم النسوي في الهيئة، من خلال دور الهيئة في المساهمة في معالجة ظاهرة الإرهاب ودراسة أسباب انتشاره وتناميها.

كما أقر المجلس إعداد دراسة مستفيضة عن الإرهاب وانتهاكه لحقوق الإنسان لتحديد مسؤولية الهيئة وفق ما ورد في تنظيمها.

كما ثمن المجلس قرار المجلس الأعلى للقضاء بإلزام الدائرة المختصة بنظر الدعوى في الحضانة، بأن يتضمن الحكم بها ضأنه يحق للمحكوم له بالحضانة حق مراجعة الجهات الحكومية لإنهاء ما يخص من إجراءات لدى جميع الدوائر والجهات الحكومية والأهلية، حيث أن هذا القرار سيسهم بشكل سريع وفعال في تخفيف المعاناة عن المرأة الحاضنة والمحضون، إذ يرد إلى الهيئة شكاوى متعددة تتعلق بالتعسف في استعمال حق الولاية.

وأشار المجلس أن هذا القرار يعد إحدى ثمار مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرفق القضاء الذي خصص محاكم مستقلة تتعلق بالأحوال الشخصية.

اليوم

هل أثرت هيئة حقوق الإنسان على وزارة العمل؟

المصدر: جريدة اليوم الأربعاء 15 ذو القعدة 1435 هـ - 10 سبتمبر 2014م

<http://www.alyaum.com/article/4013315>

خالد الشنيبر

تكلمت في مقال سابق عن أهمية حفظ أسرار العمل وعدم المنافسة كما هو موضح في المادة الثالثة والثمانين من نظام العمل السعودي والتي تنص على أنه إذا كان العمل المنوط بالعمل يسمح له بمعرفة عملاء صاحب العمل، أو بالإطلاع على أسرار عمله، جاز لصاحب العمل أن يشترط على العامل ألا يقوم بعد انتهاء العقد بمنافسته أو إفشاء أسرارها، و(يجب) لصحة هذا الشرط أن يكون محرراً ومحدداً من حيث المكان والزمان ونوع العمل، وبالفقر الضروري لحماية مصالح صاحب العمل المشروعة، وفي كل الأحوال يجب ألا تزيد مدة هذا الاتفاق على سنتين من تاريخ انتهاء العلاقة بين الطرفين.

في الفترة السابقة ومن تجارب عايشتها حول هذه المادة، كانت مكاتب العمل حريصة ومتفاعلة عند الإخلال بهذه المادة، ولكن ما يحدث في الوقت الحالي غير ذلك، فالتفاعل كان ضعيفاً جداً وأحياناً يصل إلى التجاهل عند إبلاغك كصاحب منشأة عن مخالف لهذه المادة مع العلم أنه لم يتم أي تعديل عليها حتى الآن، ومثال على ذلك كان لأحد رواد الأعمال الذي حكى لي معاناته مع بعض العمالة غير السعودية الذين يعملون في إحدى منشأته وتم تدريبهم بأفضل تدريب وكانت نتيجة ذلك حصوله على العديد من الجوائز التي يفخر بها أي رائد أعمال، وبعد ذلك بدأ منافسوه بإغراء عمالته ومحاولة زعزعة استقرارهم في وظائفهم الحالية وحثهم على الإضراب عن العمل حتى يتم الضغط عليه لترحيلهم، ولم يجد حتى الآن أي اجابة شافية من مكتب العمل أو حتى إنصافه في تطبيق النظام.

لا أعلم ما السبب الرئيسي في التفاعل الضعيف من مكتب العمل حول هذه المادة في الوقت الحالي، والأقرب إلى ذلك هو أحد الأمرين: إما أن يكون مفتشو مكاتب العمل الحاليون غير ملمين بهذه المادة وغير مهتمين بأهميتها، أو أن هناك ضغوطات خارجية على وزارة العمل في تطبيق هذه المادة مثل ضغوطات هيئة حقوق الإنسان ومنظمة العمل الدولية، مع أنني أتوقع ان يكون هناك ضغوطات من هيئة حقوق الإنسان وأستبعد أن يكون هناك أي ضغوطات من منظمة العمل الدولية حول هذه المادة بعد مراجعتي للاتفاقيات التي صادقت عليها المملكة والتي لا تشمل أياً منها على ذلك.

في مثل هذه الحالة وإذا تم الاستمرار في تجاهل أهمية هذه المادة، فسيتسبب ذلك في فوضى داخل سوق العمل وسيكون هناك تأثيرات اقتصادية سلبية على المديين القصير والبعيد، وستضغط بذلك العمالة الغير سعودية على كفلائهم لزيادة الأجور والمنافع، وستندهور حال الكثير من المنشآت خصوصاً الصغيرة والمتوسطة منها.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

• هرب العاملات... • خطط • رجالية لتشغيلهن في • السوق السوداء

المصدر: جريدة الحياة السبت 11 ذو القعدة 1435 هـ - 6 سبتمبر 2014 م
[اضغط هنا](#)

جدة - فواز المالحي
بعد أن كانت الأسر السعودية أكثر حرصاً على المصلحة العامة بالإبلاغ عن العاملات المنزليات الهاربات، إلا أنها أصبحت أخيراً، أكثر إيواء وأماناً لهن، إضافة إلى تقديم مزايا مغرية لإبقائهن معها لمساعدتها. وأرجع البعض سبب هذا التحول إلى عدم استجابة جهات الاختصاص للبلاغات المقدمة من الكفيل حيال هرب خادمته، رغم حرص أرباب الأسر على أن تكون العاملة نظامية، ما يدفعهم إلى الاستعانة باستئجار العمالة المنزلة بنظام الساعة. التقت «الحياة» بزعيم العاملات المنزليات «محبوب» (بنغلاديشي الجنسية)، والذي يقوم بتأجير العاملات الهاربات بعد احتوائهن، إذ قال: «إنني أعمل بإقامة نظامية، وأقوم بالاتفاق مع العاملات الهاربات من كفلائهن بالتعاون مع أبناء جلدتهن من الجنسية الشرق آسيوية نفسها، وبحكم أنني أعمل سائقاً وأقوم بإيصال السيدات إلى منازلهن الفاخرة التي لا يستطيعن العمل بها دائماً ويحتجن إلى مساعدة، يتم تأجير العاملات بالساعة بواقع 25 ريالاً للساعة، وناقضى المبلغ وأقسمه عليهن نهاية الشهر».

وأضاف: «كان لدينا 40 عاملة هاربة ويعملن لمصالح منازل سعوديين آخرين منهم من يقدم عرضاً مغرياً يصل إلى 2500 ريال في الشهر بدلاً من 1500 ريال لدى مكفولها، ومقابل كل ذلك لي ولرفاقي نسبة من تشغيلها». من جهته، أكد سائق مركبة الأجرة عبدالله الحربي لـ «الحياة» أنه يقوم بتوصيل العديد من العاملات الهاربات اللاتي يقطن في أحياء محددة في وسط جدة، موضحاً أنه مع الحديث الدائم معهن يتضح أنهن يتبعن لعصابات تتقاسم المنطقة وتتفق على أسعار الإيجار بالساعة واليوم والشهر. وزاد: «أشعر دائماً بالندم على نقلهن لأنني لا أجزم أنهن هاربات، ومع قصص الهرب اليومية التي أسمعها من الأصدقاء أتيقن أنني أقوم بعملية تهريب من دون قصد»، فيما تمنى سائق مركبة الأجرة صلاح عبدالهادي أن يتم ربط مركبات الأجرة بأجهزة بلاغ عن يشتبه فيهم ويتم ذلك بين السائق والجهة المختصة. بدوره، أوضح اختصاصي علم الاجتماع ماجد الحمدان لـ «الحياة» أن مشكلة هرب العاملات تخضع لأسباب عدة، منها التقليد والرغبة في الاستقلال وفقدان تحكم الكفيل والحصول على راتب أعلى، مبيناً أن أحد الأسباب الأخرى هو بحث العاملة عن أسرة صغيرة من دون تكبد عناء العمل.

وأكد أن مشكلة سلوك الأسرة في التعامل مع الخادمة هي أحد الأسباب لهذا الهرب، كما أن الطريقة التي تجدها العاملة للهرب تكمن في سبب استيظان غالب عصابات التهريب في المناطق الفقيرة جداً من المنطقة، وهي بيوت عشوائية من دون صكوك وتقل فيها الرقابة الأمنية نتيجة طبيعة المنطقة. ويرى أن الحل يجب أن يكون أمنياً وإدارياً يتعلق بمؤسسات الشرطة والجوازات والأمن العام، وخصوصاً أن هناك وسائل لتهريب الأموال من خلال تلك العصابات التي تستوطن في الأحياء الفقيرة، إذ إن العائلات الهاربات يعجزن عن تحويل الأموال بالطرق المشروعة.



• الخدمة المدنية“ تجري تعديلات على لوائح إنهاء الخدمة والاستقالة

المصدر: جريدة الحياة السبت 11 ذو القعدة 1435 هـ - 6 سبتمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

ينبع - عبدالله زويد
عدلت وزارة الخدمة المدنية أخيراً، الملاحظات المرصودة منها على مدة قبول الاستقالة أو إرجائها، وأصدرت قراراً بتعديل الفقرتين (ج، د) من (المادة الأولى) وكذلك (المادة الخامسة) من لائحة انتهاء الخدمة.
وعلمت «الحياة» أن مجلس الخدمة المدنية أقر تعديل بعض الأحكام المنظمة للاستقالة في لائحة انتهاء الخدمة، لظهور بعض الملاحظات على مدة قبول الاستقالة أو إرجائها وعلى فترة حظر العودة للخدمة لمن انتهت خدمته، بناء على خطاب وزير الخدمة المدنية. وتم التعديل بعد أن أوصت اللجنة التحضيرية في محضرها تعديل الفقرتين (ج، د) من المادة الأولى ليصبح نص الفقرتين بعد التعديل كما يأتي: (ج) أن لا تنتهي خدمة الموظف إلا بصدور قرار قبول استقالته أو بمضي 30 يوماً من تاريخ تقديم الطلب، ولا يجوز للموظف ترك العمل قبل التاريخ المحدد لقبول الاستقالة أو مضي فترة 30 يوماً، وإذا انقطع عن العمل خلال هذه الفترة من دون عذر مشروع، عومل بموجب المادة الـ 10 من هذه اللائحة.

أما الفقرة (د) فجاء نص التعديل فيها بأن يجوز للوزير أو رئيس المصلحة المستقلة خلال فترة الـ 30 يوماً المشار إليها في الفقرة (ج) من هذه المدة، إخطار الموظف بإرجاء قبول استقالته إذا اقتضت مصلحة العمل ذلك لمدة لا تزيد على 90 يوماً من التاريخ المحدد بالاستقالة، ولا تقبل استقالة الموظف أو إحالته على التقاعد قبل بلوغ السن النظامية إذا كان مكثف اليد ومحالاً للتحقيق أو المحاكمة.

وعدلت المادة الخامسة ليصبح نص المادة بعد التعديل كما يأتي: لا يجوز إعادة تعيين الموظف الذي انتهت خدمته وفقاً للمادة الـ 10 من هذه اللائحة إلا بعد مرور ستة أشهر من تاريخ طي قيده.
وأعدت اللجنة التحضيرية لمجلس الخدمة المدنية محضراً ومذكرة عرض أعدتها الأمانة العامة للمجلس اشتملت على المعلومات المتوافرة عن الموضوع، نظراً إلى ظهور بعض الملاحظات على مدة قبول الاستقالة أو إرجائها الواردة في الفقرتين (ج) و(د) من المادة (الأولى) من لائحة انتهاء الخدمة وعلى فترة حظر العودة للخدمة الواردة في المادة (الخامسة) لمن انتهت خدمته من حيث طول المدد ومدى ملائمة استمرارها في الوقت الراهن في ظل الاستخدام الواسع

للتقنية، الأمر الذي يسهل على الجهة سرعة البت في طلبات الاستقالة، إضافة إلى كثرة طالبي العمل المؤهلين الذين تستطيع الجهة في حال رغبتها شغل الوظيفة استقطابهم للعمل لديها. وأوضحت أن المنطلق في اقتراح إلغاء فترة حظر الاستقالة وحفضها بالنسبة للموظف المستقيل بسبب أن تركه للعمل تم بطريقة نظامية بعد تقديمه طلباً مكتوباً بذلك وموافقة الجهة، فضلاً عن أن عودة الموظف المنتهية خدمته ستكون بالطرق النظامية ووفقاً للإجراءات المتبعة في التوظيف، والتي قد تستغرق مدة تفوق مدة الحظر المقررة حالياً في ظل قلة الفرص الوظيفية المتاحة لكثير من الوظائف واقتناعاً من المجلس بالمسوغات الواردة في عرض وزارة الخدمة المدنية.



خادم الحرمين يوافق على لائحة • تقويم الطالب المعدلة: نقل الطالب إلى الصف الأعلى خاص بالمعلم

المصدر: جريدة الحياة السبت 11 ذو القعدة 1435 هـ - 6 سبتمبر 2014 م
[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

صدرت موافقة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز على لائحة تقويم الطالب المعدلة من اللجنة العليا لسياسة التعليم، التي تأتي تزامناً مع الأفكار الحديثة في مجال القياس والتقويم. وأعتبرت اللائحة نقل الطالب إلى الصف الأعلى في المرحلة الابتدائية لدى المعلم فقط. وأوضح بيان صحفي صادر عن وزارة التربية والتعليم أمس، أن أهم الفروقات بين لائحة تقويم الطالب الصادرة عام 1426 هـ واللائحة الجديدة تأتي في إدراج معايير عامة في تقويم الطالب، واعتبار نقل الطالب إلى الصف الأعلى في المرحلة الابتدائية لدى المعلم فقط. وتضمنت مواد اللائحة الجديدة إلغاء النجاح بالتجاوز في المرحلتين المتوسطة والثانوية، واعتماد معايير التقويم في المرحلة الابتدائية، وإدراج نظام نقل المواد المتعثر فيها الطالب في المرحلة الثانوية، إضافة إلى التأكيد على التنوع في التقويم واستخدام أدوات متعددة لذلك. ونصّت اللائحة على احتساب المعدل التراكمي من بداية الدراسة في المرحلة الثانوية، واشتراط حصول الطالب في المرحلة الثانوية «النظام الفصلي» على 20 في المئة في الاختبار النهائي للنجاح في المادة، وحصول طالب المرحلة المتوسطة على 20 في المئة في اختبار الفصل الثاني واعتباره شرطاً للنجاح في المادة. من جهته، رفع وزير التربية والتعليم الأمير خالد الفيصل شكره وتقديره لخادم الحرمين الشريفين على دعمه واهتمامه المستمر بالتعليم وتطوير مسيرة التعليم في المملكة، مثنياً موافقته على اللائحة المعدلة لتقويم الطالب. وأشار إلى أن الاستمرار في تطوير عمليات التعليم وكل ما ينعكس على تحسين جودة المخرج التعليمي أمر لا حياء عنه في ظل التطور المستمر الذي يعيشه العالم اليوم، والأخذ بكل ما من شأنه أن يثري ويضيف إلى معارف الطلاب والطالبات تحت سقف هوية سعودية، وعقيدة إسلامية راسخة. وأقرت لائحة التقويم المستمر، للمرة الأولى قبل أعوام بهدف تصحيح المفهوم السائد عن الاختبارات، والحد من مشكلات الرسوب والتسرب، وفتح المجال للجهات التعليمية لإيجاد اختبارات مقننة تساعد في تقويم التعليم. وفي حين تمثل الاختبارات شبحاً مخيفاً لبعض الطلاب، ما يسهم في حصولهم على درجات منخفضة لا تعكس مستواهم الحقيقي، فإن نظام التقويم يسهم في تحسين المؤشرات التي تعكس المستوى الحقيقي للطالب، خصوصاً أنها تقيس أداءه في مختلف الأيام الدراسية في المرحلة. فيما يوسع هذا النظام التعليمي من صلاحيات المعلمين والمعلمات، لكنه يتطلب منهم جهداً أكبر، باعتبار أن متابعة الطلاب والطالبات طوال أيام الدراسة وقياس أدائهم طوال هذه الفترة يحتاج إلى معايير دقيقة.



• محكمة الطائف تبدأ في فتح دعوى قضائية ضد شرطة المحافظة لـ «إنصاف» مواطن

المصدر: جريدة الحياة السبت 11 ذو القعدة 1435 هـ - 6 سبتمبر 2014 م
[اضغط هنا](#)

جدة - أحمد الهلالي
كشفت مصادر لـ «الحياة»، أن المحكمة العامة في محافظة الطائف ستبدأ خلال الأسبوعين المقبلين فتح ملف دعوى قضائية رفعها مواطن ضد شرطة المحافظة يطالب فيها بمحاسبة المقصرين وإنصافه من خصومه، وإحالة القضية إلى جهة محايدة والتحقيق فيها وتعويضه معنوياً واجتماعياً ومادياً بمبلغ ثلاثة ملايين ريال، لمعاناته خلال الأعوام الأربعة الماضية.

وتعود تفاصيل القضية إلى تعرضه للسرقة من قبل ثلاثة أشخاص يستقلون سيارة تعود ملكيتها لعمدة في الطائف سابقاً وتحت تهديد السلاح الأبيض.

وأكدت أن المحكمة قبلت الدعوى وطلبت حضور ممثل من شرطة المحافظة للرد على دعوى المواطن سامي القرشي، والرد على التهم التي وجهت ضدها والتي تضمنت إلحاق الضرر بالمواطن.

وجاءت الدعوى القضائية بعد أن أصدرت المحكمة الإدارية في منطقة مكة المكرمة في وقت سابق حكماً يقضي بعدم الاختصاص في القضية، ورفض طلب التعويض بعد جلسات عدة عقدت في القضية انتهت بتقديم ممثل الأمن العام لأئحته الجوابية إلى قاضي المحكمة.

وسبق أن طالب ممثل الأمن العام في رده على دعوى المواطن بالحكم بعدم اختصاص المحكمة الإدارية ولائياً بنظر الدعوى التي تقدم بها المدعي المذكور والذي يطالب بمحاسبة عددٍ من منسوبي شرطة محافظة الطائف، والحكم برد دعوى التعويض التي تقدم بها المدعي المذكور لرفعها قبل أوانها، ورفض الدعوى لسلامة الإجراءات المتخذة من جانب الجهة المدعى عليها. وأوضح ممثل الأمن العام في اللائحة التي قدمها للمحكمة الإدارية قائلًا: «بعد الاطلاع على مذكرة المواطن، اتضح أنها تتمحور في توجيه المدعي الاتهام لشرطة الطائف بالإهمال والتقصير وإساءة استخدام السلطة، وقبول الرجاء والوساطة وعدم التقيد بإجراءات التحقيق الاستدلالية في القضية، وعن ذلك فردنا هو عدم اختصاص المحكمة الإدارية ولائياً بالنظر في مثل هذه الدعاوى لأسباب عدة».

وأضاف: «من هذه الأسباب إنفاذ الأمر السامي الكريم 2095 في 4-4-1432 هـ المتضمن تشكيل لجنة تسمى «لجنة قبول الشكاوى» في وزارة الداخلية، تختص بجمع وتقويم الاستدلالات في قضايا إساءة استخدام السلطة من جانب رجال الأمن، وإذا ظهر وجود إساءة باستخدام السلطة بحال إلى هيئة التحقيق المختصة نظاماً، ووفقاً لقرار هيئة التدقيق رقم 87 لعام 1432 هـ الصادر من ديوان المظالم المتضمن أن أعمال الضبط الجنائي محددة تفصيلاً في نظام الإجراءات الجزائية الذي يعد أساسها النظامي».

وتابع: «تضمن أن العمل إذا صدر من جهات الضبط الجنائي بصدد الدعوى الجنائية، فإنه يعد عملاً متصلاً بتلك الدعوى ولا يختص بنظر القضاء الإداري».



• الداخلية“ تشارك في تحقيقات الأطفال المفقودين والمعتدى عليهم • إلكترونيا“

المصدر: جريدة الحياة الاحد 12 ذو القعدة 1435 هـ - 7 سبتمبر 2014م
[اضغط هنا](#)

جدة - عناد العتيبي

وافقت وزارة الداخلية السعودية على تبادل المعلومات المتعلقة بالأطفال المفقودين والمعتدى عليهم جنسياً عبر شبكة الإنترنت، ومشاركة المعلومات في التحقيقات التي تجرى مع الأشخاص المتورطين في اعتداءات جنسية ضد الأطفال عبر شبكة الإنترنت ويوجدون بالسعودية وخارجها، وبما يضمن ضبط مرتكبي هذه الجرائم داخل المملكة وخارجها ومحاكمتهم.

وكشفت مصادر مطلعة لـ «الحياة» أن الجهات المختصة بالسعودية بدأت في تسجيل وتوثيق معلومات الأشخاص والجهات المتورطين في الجرائم الجنسية بحق الأطفال عبر شبكة الإنترنت، تمهيداً لتبادلها مع وزارة الداخلية الأميركية، التي طلبت خلال الفترة الماضية من نظيرتها السعودية الموافقة على تبادل المعلومات المتعلقة بالأطفال المفقودين والمعتدى عليهم جنسياً عبر شبكة الإنترنت.

وأشارت المصادر إلى أن وزارة الخارجية السعودية تلقت طلباً من السفارة الأميركية بالرياض من أجل الدخول في شراكة مع المملكة لتعطيل وفك الشبكات العالمية سواء التجارية أم غير التجارية لتبادل الصور ومقاطع الفيديو للاعتداء الجنسي على الأطفال، في ظل العلاقات الوثيقة مع المركز الوطني للأطفال المفقودين والمعتدى عليهم جنسياً والمركز الدولي للأطفال المفقودين والمعتدى عليهم جنسياً.

ويذكر أن 14 في المئة من مجمل الجرائم الإلكترونية قضايا استغلال الأطفال جنسياً، وأوضحت هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات في وقت سابق، عن تتبع المتحرشين إلكترونياً، أن دور الهيئة توعوي وتعاملها فقط مع المواقع الإباحية التي تبلغ بها، ومن مسؤوليتها الاجتماعية والأخلاقية، تبذل على الدوام جهودها في التوعية حول هذا الموضوع، سواء على مستوى الظهور الإعلامي المستمر في مختلف أشكاله، أم على مستوى الحملات التوعوية.



• منح المطلقات • الولاية“ على أبنائهن.. ومراجعة الإدارات من دون الأب

المصدر: جريدة الحياة الاحد 12 ذو القعدة 1435 هـ - 7 سبتمبر 2014م
[اضغط هنا](#)

الدمام - فاطمة آل دبببب
أصدر المجلس الأعلى للقضاء قراراً يقضي بإلزام المحكمة التي تنظر في قضية الحضانة، بأن يتضمن حكمها للمطالبة المحكوم لها بالحضانة، حق الولاية على المحضون، ما يهيئ لها مراجعة الأحوال المدنية والجوازات والسفارات وإدارات التعليم والمدارس، وإنهاء ما يخص المحضون من إجراءات لدى الدوائر والجهات الحكومية والأهلية، عدا السفر بالمحضون إلى خارج المملكة، فلا يكون إلا بإذن من القاضي في بلد المحضون، إذا كان الحاضن غير الولي، وأن يعامل طلب الإذن بالسفر بالمحضون خارج المملكة معاملة المسائل. (للمزيد).
وأوضح المتحدث باسم وزارة العدل فهد البكران، أن القرار يأتي لتخفيف المعاناة عن المرأة الحاضنة، بعد تسجيل عدد من حالات تعسف بعض الأزواج، ما أدى - بحسب رصد وزارة العدل - إلى حرمان بعض الأولاد المحضونين من حقوقهم المدنية، وصار لبعضهم تأخير في الدراسة، بحسب المساجلات بين الزوجة والزوج، وما دام الحكم الشرعي وجد في المرأة الحاضنة سداداً وكفاية، فإنها تكمل هذه الأمور من تلقاء نفسها، ومتى وجد الطرف الآخر، وهو المحكوم ضده في الحضانة، خطراً على الأولاد، فإن في وسعه مراجعة المحكمة والإدلاء بما لديه في هذا الأمر، والقضاء ببسط رقابته لرعاية حق المحضون، ويصل الأمر إلى نقل الحضانة إلى الطرف الآخر أو الحكم على المشتكي بالعقوبة متى اتضح أن دعواه ضد الحاضن كيدية.
وأضاف البكران: «يتضح من قرار المجلس الأعلى للقضاء، أنه أراد تحديداً تمكين المرأة التي صدر لها حكم شرعي بحضانة أولادها، من التصرف نيابة عنهم أمام الجهات الرسمية، عدا السفر، وإنهاء تعسف ومساومة بعض الأزواج في أمور تتعلق بمصالح الأولاد في المدارس والمستشفيات، مشيراً إلى أن بعض المحاكم سجلت حالات تعسف، واتضح لدى مكاتب الصلح أن الهدف منها كان الضغط على الأم الحاضنة لتسليم الأولاد، ليس لرغبة الأب فيهم بقدر ما هو تشفّ بالزوجة».



سلطات الأمن العام مخولة بالإشراف والتفتيش على شركاته ومؤسساته.. الشورى: مقترح لتشريع نظام التحري المدني الخاص لحماية المجتمع من الجرائم

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 10 ذو القعدة 1435 هـ - 5 سبتمبر 2014م
<http://www.alriyadh.com/973248>

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
اقتنعت لجنة مجلس الشورى الأمنية بملائمة دراسة مقترح مشروع نظام التحري المدني الخاص المقدم من الدكتور سامي محمد زيدان عضو لجنة حقوق الإنسان والعراض وطالبت في التقرير المعروض للمناقشة في جلسة الاثنين المقبل موافقة المجلس وتأييدها لتتوسع في دراسة المقترح وتأخذ رأي الجهات المختصة بتطبيقه والكشف عن مدى فاعليته وإمكانية تنفيذه على أرض الواقع أو أن الأمر خلاف ذلك.

وأكدت اللجنة في تقريرها الذي حصلت عليه «الرياض» أهمية مقترح تشريع نظام للتحري المدني الخاص كونه يهدف إلى تحقيق المصلحة العامة وذلك درءاً للمفسدة وجلباً للمصلحة، وحماية ووقاية المجتمع من الجرائم بكافة أنواعها وأشكالها.

وترى اللجنة الأمنية بأن المقترح سيخول سلطات الأمن العام بالإشراف والتفتيش على شركات ومؤسسات التحري المدني الخاص والعاملين فيها، كما سيعطي المقترح الأمن الحق في ضبط المخالفات الصادرة من تلك الشركات والمؤسسات تجاه النظام ولانحته وإصدار العقوبات اللازمة بذلك.

التصويت على لائحة جمع التبرعات وصرفها للوجوه الخيرية داخل المملكة.. الثلاثاء المقبل من ناحية أخرى يصوت مجلس الشورى يوم الاثنين المقبل على توصيات اللجنة المختصة في الشورى دراسة أداء المؤسسة العامة للخطوط الحديدية حيث طالبت لجنة النقل الخطوط الحديدية بربط مدينة ينبع بمشروع الجسر البري لأهميتها الاستراتيجية ووجود الميناءين التجاري والصناعي والمشروعات البتروكيماوية العملاقة وتدشين ووضع حجر الأساس لعدد من المشروعات التطويرية في ميناء الملك فهد الصناعي وميناء ينبع التجاري مؤخرًا، والتوجه للبدء في إنشاء مشروع الجسر البري الذي يأتي ضمن الخطة الاستراتيجية لمشروعات النقل بالخطوط الحديدية. ويصوت الأعضاء على توصيات لإعادة هيكلة قطاع النقل بالخطوط الحديدية بما يحقق توحيد مرجعية مشروعات السكك لوزارة النقل، وتوفير التمويل اللازم للمؤسسة لتنفيذ مشروعاتها الحالية والجديدة لتمكينها من تطوير وتحسين خدمات نقل الركاب والبضائع بما يكفل أعلى مستوى للسلامة والجودة. ويناقش المجلس تقرير لجنة النقل بشأن التقرير السنوي لوزارة النقل للعام المالي 341435، يليه مناقشة تقرير أخير لدارة الملك عبدالعزيز، كما يصوت على مشروع عقد الاتفاقيات الدولية في المملكة، المقدم من عضو الشورى الدكتور صدقة فاضل.

ويستهل الشورى أعمال جلسة الثلاثاء بمناقشة تقرير المؤسسة العامة للتقاعد للعام المالي 341435، ثم يستمع لوجهة نظر لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه مشروع لائحة جمع التبرعات وصرفها للوجوه الخيرية داخل المملكة، وبعد ذلك يناقش تقرير الهيئة العامة للسياحة والآثار وتقرير الهيئة السعودية للحياة الفطرية للعام المالي 341435.



تقرير يؤكد دعم "التقاعد" بالتعاون مع "الضمان" لـ 189 متقاعداً

رواتبهم دون الثلاثة آلاف

• الشورى " يطالب بمساعدة ذوي المعاشات الضئيلة من

المتقاعدين والمستفيدين

المصدر: جريدة الرياض السبت 11 ذو القعدة 1435 هـ - 6 سبتمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/973450>

عبدالسلام محمد البلوي الرياض طالبت لجنة الإدارة والموارد البشرية بمجلس الشورى المؤسسة العامة للتقاعد ببذل المزيد من الجهد في سبيل مساعدتها لذوي المعاشات الضئيلة من المتقاعدين والمستفيدين، كما أوصت اللجنة بتضمين تقارير "التقاعد" السنوية المقبلة معلومات مفصلة عن الدراسة التي أجرتها حول مشكلة العجز في حسابي التقاعد نشرتها الرياض من حيث تشخيص حجم المشكلة وتحديد مسبباتها واقتراح حلول عملية وواقعية لمواجهتها، ودعت المؤسسة إلى المبادرة باتخاذ التدابير اللازمة

بالتنسيق مع الجهات المختصة لسرعة إنهاء الربط الآلي مع القطاعات ذات العلاقة بعملها لضمان وصول البيانات التي تحتاجها بشكل فوري ومحدّث وموثوق.

توصية بالكشف عن تفاصيل دراسة مشكلة العجز في حسابي التقاعد المدني والعسكري وحسب جدول أعمال الشورى تستهل جلسة الثلاثاء المقبل بمناقشة تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية على التقرير السنوي للمؤسسة العامة للتقاعد عن العام المالي 341435 الذي حصلت عليه " الرياض " وأظهر تقدماً ملموساً في مسعى تعاون المؤسسة مع وكالة الضمان الاجتماعي الهادف لدعم المتقاعدين أو المستفيدين عنهم الذين تقل معاشاتهم عن 3000 ريال وقامت المؤسسة بحصر المستحقين لهذه المساعدة متواصلة مع وكالة الضمان واستفاد من جهودها في هذا الجانب 189 ألفاً و 436 متقاعداً، ولم تر إدارية الشورى أن ذلك كافياً للتدليل على وفاء المؤسسة بالواجب المؤمل منها أدائه في مساعدة ذوي المعاشات الضئيلة من المتقاعدين ولذلك أفردت توصيتها المشار إليها.

وتبين للجنة الإدارة والموارد البشرية أن نشاط المؤسسة في عام التقرير قد نال نصيبه من التطوير على مستوى مواردها البشرية ومبانيها الإدارية وبنيتها التنظيمية والتقنية وكذلك الأمر في مجال خدماتها لشؤون المتقاعدين وفي استثماراتها كما شهدت الفترة نفسها حراكاً إيجابياً لعدد من ملفات المؤسسة العالقة والتي من أهمها انتهاء اللجنة المشكلة بإشراف اللجنة الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى من دراسة مشروع نظام التقاعد والمقترح من المؤسسة منذ عام 1423 ليحل محل نظامي التقاعد المدني والعسكري الحاليين والذي مر بمراحل مراجعة واستدراكات عديدة على مدى السنوات الاثنتي عشرة الماضية حتى تم استيفائه ورفع التوصيات النهائية بشأنه إلى المجلس الاقتصادي الأعلى قبل عام.

ومن شواهد التطور في مؤسسة التقاعد حسب تقرير إدارية الشورى، استمرار التقدم في إنجاز مشروعاتها الثلاثة الرئيسية وعلى وجه الخصوص مركز الملك عبدالله المالي الذي بلغت نسبة الإنجاز فيه 69%، وحمدة اللجنة دور المؤسسة المتنامي المسهم في حل مشكلة الإسكان من خلال برنامجها التمويلي (مساكن) الذي بلغ عدد المستفيدين منه حتى وقت إعداد التقرير السنوي الحالي 3163 مستفيداً بقيمة تمويلية بلغت (2) مليار وأكثر من 624 مليون ريال، وكذلك مشروعها لتوفير وحدات سكنية في مناطق عدة مستهدفة توفير 20401 وحدة سكنية تم الانتهاء من الفعلي من إنشاء واستثمار (4754) وحدة منها والمتبقي في طور الإنشاء وينتفع من المشروعين متقاعدون ومستفيدون عنهم من الرجال والنساء.



تخص مجلس الوزراء بتقرير شامل فيما تحفظ مع 'الشورى'..!

'التقاعد' تواصل حجب تفاصيل 52% من استثماراتها وتذرع بعالميتها

المصدر: جريدة الرياض الاحد 12 ذو القعدة 1435هـ - 7 سبتمبر 2014م
<http://www.alriyadh.com/973716>

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي

خلى التقرير السنوي للمؤسسة العامة للتقاعد عن العام المالي 34-1435 من تفاصيل استثماراتها الخارجية التي بلغت نسبتها نحو 52% وبدت المؤسسة حريصة على الاستمرار في نهجها المعتاد في التقارير السابقة التي تقدمها لمجلس الشورى من حيث عدم الإفصاح عن تفاصيل استثماراتها الخارجية، ورغم ربحية تلك الاستثمارات إلا أن المؤسسة تكتفي في التقرير بالتعبير عن طبيعتها بأنها مستثمرة عن طريق مؤسسة النقد من خلال مدراء محافظ وبنوك استثمارية عالمية مميزة وهذا تعميم لا يفي المقصود على حسب ما أوضحته لجنة مختصة في الشورى درست تقرير المؤسسة.

ورفضت لجنة الإدارة والموارد البشرية قبول تقرير مندوبو المؤسسة في لقاء اللجنة العام الماضي بأن هناك تقريرين أحدهما يرفع لمجلس الوزراء -وهو الأشمل والأوسع تفصيلاً- في حين يوجه الثاني -الأدنى في مدى مكاشفته في جانب الاستثمارات الأجنبية- إلى مجلس الشورى، ورأت اللجنة عدم كفاية المعلومات التي يتضمنها التقرير الذي يرد للشورى بهذا الصدد فطلبت المؤسسة بتضمين تقاريرها السنوية بيانات تفصيلية مستوفاة لطبيعة استثماراتها الخارجية نوعاً ووجهةً وعوائد.

«المؤسسة» تتلقى طلبات تسوية معاشات عسكريين رغم وفاتهم منذ عشرات السنين..! تأخرات في الرفع عن المتقاعدين وعدم دقة المستندات تترك دفع استحققاتهم من ناحية أخرى لازالت شكوى المؤسسة مستمرة من عدم دقة بعض المستندات الواردة من وزارة الخدمة المدنية -بيان الخدمة-، وضعف مستوى المراجعة النظامية لحالات إنهاء الخدمة وما يترتب عنه من تأخر في إنجاز المعاملات أو صرف مبالغ بغير وجه حق، وكذلك عدم وجود حسابات إفرادية للمشاركين المدنيين والعسكريين الذي على رأس العمل، لكنها أشارت إلى مناقشة قرار الشورى في هيئة الخبراء والمتضمن عمل المؤسسة بالتنسيق مع الجهات الحكومية لاستكمال قاعدة بياناتها المتعلقة بالموظفين من المدنيين والعسكريين ممن هم على رأس العمل. ونبهت المؤسسة إلى أنها تتلقى معاملات بطلب تخصيص وتسوية المعاشات التقاعدية للمستفيدين من المتقاعدين المتوفين في الجهات العسكرية لمتوفين على رأس العمل تاريخ وفاتهم منذ فترات طويلة تمتد إلى عشرات السنين مما يصعب التحقق من صحة وسلامة مستندات الخدمة وحالات المستفيدين.

وتعاني المؤسسة العامة للتقاعد من تأخر بعض الوكلاء والمستفيدين من المعاش التقاعدي في الإبلاغ عن التغيرات التي تطرأ على حالة المستفيدين من المعاش مما يترتب عليه صرف مبالغ بغير وجه حق، كما تشكو المؤسسة من عدم تجاوب بعض المستفيدين أو وكلائهم في عدم اكتمال مستندات بعض المعاملات التي ترد للمؤسسة مباشرة منهم أو عن طريق الجهات ذات العلاقة، ويتسبب ذلك في تأخر صرف الاستحقاق للمستفيدين الآخرين خاصة التي يرتبط تحديد الاستحقاق باكتمال مستندات بقية المستفيدين.

وترتب على كثرة مؤسسات التعليم الأهلي التي ليس لها قاعدة بيانات معتمدة يمكن المطابقة معها رصد حالات لبعض المشاهد الدراسية لا تطابق الواقع وتؤكد "التقاعد" ان ذلك يتسبب بصرف مبالغ بغير وجه حق.

ومما أكدت المؤسسة أنه يؤثر في نظامية وسرعة صرف الاستحقاقات التقاعدية، عدم وجود ربط آلي مع بعض القطاعات والجهات ذات العلاقة مثل الأحوال المدنية ووزارة الصحة والخدمة المدنية ومحاكم الضمان والأنكحة، كما لازال هناك تأخر لبعض الجهات المدنية والعسكرية في إرسال بيانات الخدمة للمتقاعدين في الموعد المناسب أو إرسالها غير مكتملة المستندات وهو ما يؤثر على سرعة إنهاء المعاملة وإيداع الاستحقاقات التقاعدية في أوقاتها المحددة.



التربية تشدد على مناسبة أحمال الكتب مع أعمار الطلاب خزائن في الفصول للكتب التي لا يحتاج الطالب نقلها يومياً

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 10 ذو القعدة 1435هـ - 5 سبتمبر 2014م
[اضغط هنا](#)

سالم السناني - ينبع

شددت وزارة التربية والتعليم على مراعاة توزيع أحمال الكتب بوضع جداول مناسبة يراعي وزن الطفل وعمره وحجمه فطالب عمرة 16 عاماً لا ينبغي أن يزيد وزن حقيبته عن 5 كغم، وألا يزيد وزن الحقيبة ومحتوياتها بأي حال عن 10% من وزن الطفل، ويجب على إدارة المدرسة تشجيع رواد الفصول ودعمهم بتوفير خزائن خاصة في الفصول الدراسية للكتب والكراسات التي لا يحتاج الطالب لنقلها يومياً على إن يستوعب الفصل الخزائن، وتوعية الطالب بطريقة الجلوس الصحيحة

في الصف والبيت وإثناء الاستذكار وحتى طريقة المشي لساعد ذلك بالتخفيف من تكريس آثار ومضار حمل الحقيبة وفي هذا الأمر كما في سواه ينبغي تعون البيت مع المدرسة، كما أكدت الوزارة أن يكون شكل الحقيبة بسيطاً بعيداً عن التعقيدات وخالياً من الأطراف المتدلية القابلة للتعلق في الأشياء لتجنب الأخطار المتوقعة وأن يكون حجم الحقيبة ووزنها متناسبين مع وزن الطالب وسنة وحجمه، توعية الطفل بالطريقة الصحيحة لحمل الحقيبة ومراقبته لتأكد من استيعابه وتطبيقه للتعليمات الخاصة بذلك، وتوفير وسيلة النقل الملائمة في حال كون المنزل بعيداً عن المدرسة، وعدم تحميل الطفل أعباء الحقيبة الثقيلة لمسافات طويلة، إجراء فحص طبي دوري للأطفال ويؤخذ بالاعتبار إجراء الفحوصات اللازمة للحالات المصابة أو المشتبه بها، عدم شراء الكراسيات بشكل عشوائي والالتزام بتوجيهات المدرسة فيما يخص الكراسيات المطلوبة.



ارتفاع نسبة توظيف السعوديين بالقطاع الخاص إلى 115٪

معدل تشغيل النساء وصل إلى 723٪ خلال 4 سنوات

المصدر: جريدة المدينة الأحد 12 ذو القعدة 1435هـ - 7 سبتمبر 2014م
[اضغط هنا](#)

جابر المالكي – الرياض

كشفت وزارة العمل عن تقدم ملحوظ في توظيف السعوديين داخل منشآت القطاع الخاص حاليًا مقارنة بالوضع قبل 4 سنوات وفقًا لمؤشرات خارطة التوظيف والتي عكست تقدمًا في تنفيذ سياسات استراتيجية التوظيف السعودية حيث ارتفع معدل توطين الوظائف بالقطاع الخاص من 9% إلى 15% خلال تلك الفترة.

وقالت الوزارة: إن حجم العمالة الوطنية نما من بداية المدى القصير وحتى نهاية العام الماضي بنسبة 115%» من (681481) فقط إلى ما يصل مليوناً ونصف المليون عامل سعودي، كما نما في المقابل حجم العمالة الوافدة خلال الفترة نفسها بنسبة (32%) من (6,214,067) لـ (8,212,782).

وأوضح تقرير الوزارة والذي حصلت «المدينة» على نسخة منه للعام المنصرم أن الفترة الزمنية المذكورة شهدت معدل تشغيل للإناث السعوديات قدر بـ 723% ليصل لـ (398,538) عاملة سعودية.

وأشارت إلى أنه تم في العام الماضي تم توظيف (560,539) سعوديًا في منشآت القطاع الخاص منهم (503,354) موظفًا جديدًا بنسبة (89%)، و (57,185) موظفًا عائدًا منهم بلا اشتراك بنسبة (10%) وتبين أن عدد السعوديين الذكور الجدد الذين تم توظيفهم بلغ (246,708) بنسبة (49%).

أما بالنسبة للسعوديات الجدد اللواتي تم توظيفهن بلغ عددهن (256,646) بنسبة (51%) من إجمالي الموظفين الجدد، وفي ذات السياق أكدت الوزارة ارتفاع عدد العاطلين الذكور السعوديين بمقدار (17,4) ألف عاطل وبنسبة 7,1 ليبلغ عددهم (261,4) عاطل أما السعوديات فقد ارتفع عدد العاطلات بمقدار (2,3) ألف عاطلة وبنسبة (0,6%) ليبلغ عددهن (361,4) ألف عاطلة.

وأقرت الوزارة بالصعوبات التي تواجهها مشيرة إلى أن هناك عدم مؤاممة بين مخرجات التعليم والتدريب واحتياجات سوق العمل بالإضافة إلى الفجوة بين القطاع الحكومي والقطاع الخاص، وذكرت أن النمو الكبير في عدد المنشآت أدى إلى صعوبة الوصول إليها وتنوع الأنشطة الاقتصادية والمشروعات كما شكت الوزارة من عدم وجود قواعد بيانات لدى بعض الجهات الأخرى.

وأكدت أن تنفيذ الإستراتيجية يتطلب توفير الموارد اللازمة حتى يمكن وضع الآليات موضع التنفيذ ضمن إطار زمني محدد، وبيّنت أن توفير الموارد المالية ليس هدفًا في حد ذاته لكنه وسيلة لتوفير متطلبات ضرورية للاستراتيجية حيث قدر مبلغ الإنفاق السنوي المطلوب تخصيصه لإصلاح سوق العمل السعودي عبر استراتيجية التوظيف السعودية بما يصل إلى حوالي (14,9) مليار ريال.

وبينت الوزارة أن عدد المنشآت القائمة في المملكة (1,778,985) منشأة فيما بلغ عدد المنشآت الخاضعة لبرنامج «نطاقات» وهي المنشآت التي توظف عشرة عمال فأكثر (255,833) منشأة بنسبة (14%).



• الاجتماعية“ تقر برنامج “الرعاية المنزلية” لـ المعاقين وذوي الاحتياجات

المصدر: جريدة المدينة الاحد 12 ذو القعدة 1435 هـ - 7 سبتمبر 2014م
[اضغط هنا](#)

عبدالرحمن أبوريح - الباحة
أقر اللقاء الثامن لوكلاء وزارة الشؤون الاجتماعية ومديري العموم في فروع المملكة، الذي أقيم مؤخراً في الباحة ولمدة يومين، برنامج الرعاية المنزلية للمعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة على مستوى المملكة، الذي بدأ تطبيقه في الباحة منذ شهر رمضان المنصرم.
وأوضح وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للرعاية الاجتماعية الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز اليوسف لـ«المدينة» أن البرنامج يعني بخدمة المعاقين في منازلهم من خلال فرق مدربة ومتخصصة في هذا المجال، لافتاً إلى أن انطلاقة البرنامج ستكون من وكالة الوزارة للخدمات الطبية، مبيئاً أنه بزيارة البرنامج في الباحة ومتابعته وجد أنه مثمر وهاذف وبناء. ولفت إلى أن اللقاء الثامن يعتبر امتداداً للقاءات الدورية في كل سنة مرتين، وذلك لمناقشة آليات العمل والتأكيد على الإجراءات والالتقاء بزملاء العمل لمناقشة جودة العمل والاهتمام بالمتابعة والإنجاز ورفع الأداء، بما يحقق تطلعات ولاة الأمر والمواطنين.
وأكد أن لقاءه مع وكيل إمارة الباحة كان هادفاً وبناءً من حيث إيجاد بعض المرافق الاجتماعية ومنها دار للمسنين وآخر للحماية الاجتماعية وغيرها، لافتاً إلى أن كل تلك المطالب سيتم تليبيتها بإذن الله حسب أولويات الإدارة مع وزارة المالية في افتتاح الفروع، مؤكداً أن منطقة الباحة من المناطق العزيزة مثلها مثل باقي مناطق المملكة وسوف تحظى إن شاء الله بكل عناية واهتمام.
وأثنى الدكتور اليوسف على ما لمس وشاهده من اهتمام وعناية ورعاية بالمعاق في مركز التأهيل الشامل بالباحة، مقدماً شكره لمدير عام الشؤون الاجتماعية بالمنطقة أحمد العاصمي وأعضاء المديرية والمركز.
من جهته، ذكر أحمد العاصمي مدير عام الشؤون الاجتماعية في الباحة أن البرنامج يخدم المسجلين في وزارة الشؤون الاجتماعية والذين يحظون بدعم من الدولة، بالإضافة إلى زيارة المعاق في منزله وتقديم كافة الخدمات التي تقدم في مراكز التأهيل من خلال تدريب الأسرة وتأهيلها وزيادة وعيها على خدمة المعاق في بيته وبين أسرته، لافتاً إلى أنهم بدأوا البرنامج بخدمة أكثر من 50 حالة، مؤكداً على التوسع في تنفيذه مستقبلاً.



طلاب يصرخون: منظومة * معقدة“ للتسجيل بجامعة الملك

عبدالعزيز

المصدر: جريدة المدينة الاحد 12 ذو القعدة 1435 هـ - 7 سبتمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

سعود العيد - جدة

أبدى أولياء أمور وطلاب عدم رضاهم عن إجراءات القبول والتسجيل بجامعة الملك عبدالعزيز بجدة مؤكداً أن القبول لا يتم حسب النسب وأن هناك تبايناً في تطبيق الإجراءات كما أن الوساطة والمحابة تلعب دورها واعتبر عدد من الطلاب والطالبات التأخر في إصدار جداولهم الدراسية بمثابة العقبة الأولى في بداية العام والتي تكلفهم الكثير من الوقت والجهد لمراجعة الجامعة للاستفسار ومعرفة أسماء الأساتذة لكل مادة.

إجراءات القبول:

محمد الدوسي قال: تخرجت ابنتي في المرحلة الثانوية بمعدل تراكمي 80.23% تخصص علمي وقد تقدمت للالتحاق بالجامعة حسب الإجراءات المتبعة هنا وفي الوقت المحدد ليتم قبولها بنظام الانتظام «موازي» دون حصولها على مكافأة الجامعة، ولكن ما أثار استغرابي حقيقة وما قادني لمراجعة الجامعة مرة أخرى هو قبول إحدى زميلاتها بمعدل أقل من معدل ابنتي في الجامعة بنظام انتظام بمكافأة، وهذا ما جعلني استغرب من تباين عملية القبول ولم أعد أعلم حقيقة هل المعيار هو المعدل ام ان هناك معايير أخرى، وأنا هنا لا أشكك في نزاهة او أمانة أي من مسؤولي الجامعة ولكن أدعوهم لتوضيح آلية القبول والتأكد لعل خطأ قد وقع في عملية القبول، حيث إنني تقدمت بطلب حالياً ليتم قبول ابنتي بنظام الانتظام مع صرف المكافأة الدراسية لها فأنا حقيقة عاجز عن التكفل بمصاريف فتاة جامعية مع النظر الى التزاماتي الأخرى تجاه أسرتي.

لن أكمل تعليمي:

في حين صرخ الشاب مازن المطيري في حديثه لـ«المدينة» لن أكمل تعليمي وسوف اتوقف فعلياً عن الدراسة أنا شاب حصلت على معدل يتيح لي القبول في الجامعة بنظام الانتظام ولكني تفاجأة بأني مسجل كمنتسب، وهل يعقل أن يكون معدلي التراكمي 88% ليضعوني في نظام الانتساب متسائلاً هل الجامعة في حاجة لمبلغ الانتساب لتكامل مشروعاتها المتعثرة وهل يتوقعون بأنني أستطيع الدفع لهم؟

وأضاف المطيري راجعت الجامعة لأعرف سبب تحويلي لنظام الانتساب وأفادوني بأن شهادتي من خارج منطقة مكة المكرمة وهل يتوقعون أن شاباً يقطن خارج منطقة مكة سيستطيع الالتزام بدوام في جامعة مقرها محافظة جدة، ولأن العذر غير مقنع قمت بمراجعتهم لتحويلي للانتظام، فطلبوا مني أن أثبت لهم سكني بجدة لأحضر لهم عقد إيجار من جدة وأقدمه لهم ولكن الى الآن وأنا أتكبد مصاريف المواصلات من سكني للجامعة وأبذل الكثير من المجهود والوقت دون جدوى وكل ما أفادوني به سعيدهم تحويلك لنظام الانتظام وهاهو العام الدراسي قد انقضى أسبوعه الأول ولم انتظم في الدراسة وأخشى أن يجبروني على ترك الجامعة لأني لا أستطيع الدراسة كمنتسب.

المماطلة في التحويل

إبراهيم الزهراني قال لـ«المدينة» لم تتح الفرصة لقبول ابنتي في الجامعة الا بنظام الانتساب وقبلنا بذلك مجبرين فلا خيار آخر، وحرصت ابنتي على رفع تكاليف الانتساب عني واجتهدت لكي تحصل على معدل عال ليتمكنها من التحويل بعد ذلك لنظام الانتظام، وقد حصل لها ما أرادته واجتازت الترم الأول بمعدل عال يتيح لها من خلاله التحويل لنظام الانتظام، وتقدمت بطلب بذلك وتمت الموافقة ولكن تمت مماطلتنا الى ان اجتازت ابنتي بعد تقديم طلبها ثلاثة ترمات بتفوق، ولكن الى وقتنا الحالي لم يتم تحويلها لنظام الانتظام رغم المحاولات المستمرة لذلك.

الجدول أول عقبات

سامي واصل التقيناه بجوار مبنى 29 المخصص للطالبات وتحدث لـ«المدينة» قائلاً ابنتي هنا منذ ساعات لمحاولة تعديل الجدول الدراسي لم يبدأ عامها الدراسي بعد الجدول لم يدرج به أي مادة وبعد أن اضيفت المواد لم تكن تحتوي على أسماء اساتذة المادة او دكاترتها لنعود لمحاولة التعديل والتفرغ لما هو اهم في عامها الدراسي.في حين قال الطالب عبدالعزيز

الغامدي لم يدرج لي أي مادة في جدولتي الدراسي وقادني هذا الامر ان أحضر من رايغ للجامعة بجدة لكي استفسر عن عدم نزول جدولتي الدراسي، مستغرباً من ربطه بجامعة الملك عبدالعزيز في حين أنه طالب بكلية رايغ والمفترض ان تتم جميع معاملاته من هناك دون أن يتكبد عناء السفر لجدة ليتابع جدولته الدراسي.



القوات الخاصة لأمن الطرق تحذر من مخالفة السلامة بوسائل نقل المعلمات

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 10 ذو القعدة 1435 هـ - 5 سبتمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140905Con20140905721269htm>

فيصل مجرشي (جدة)

حذرت القوات الخاصة لأمن الطرق من أنها سوف تطبق النظام بحزم بحق المخالفين في جميع الشركات والمؤسسات العاملة في مجال نقل المعلمات، وذلك من خلال التواجد الأمني المكثف لدوريات أمن الطرق ومراكز الضبط الأمني ومفتشين من وزارة النقل وذلك تزامناً مع بداية العام الدراسي الذي سيركز على هذه المخالفات. ودعت المعلمات للتبليغ عن أي مخالفة تتعلق بإجراءات السلامة في حينها، وذلك بالاتصال على هاتف الطوارئ الخاص بالقوات الخاصة لأمن الطرق على الرقم (996) حفاظاً على سلامتهن. وأهابت بجميع الشركات بضرورة الالتزام بتعليمات السلامة المرورية وتعليمات وزارة النقل المنظمة لعمل هذه الشركات وأخذ كافة الاحتياطات وتوفير وسائل السلامة اللازمة لضمان سلامة مستخدمي تلك الوسائل، علماً بأن القوات الخاصة لأمن الطرق قامت ابتداءً من يوم الأربعاء الموافق 1435/11/1 هـ بحملة للتأكد من التزام جميع الحافلات والمركبات المستخدمة لنقل المعلمات أو الطلبة والطالبات بكافة مستلزمات السلامة داخل وخارج المركبة، مع التأكد من أهلية السائقين ورخصهم لقيادة تلك المركبات. وذكرت أن عدد الحوادث المسجلة على وسائل نقل المعلمات على الطرق المغطاة بدوريات أمن الطرق خلال عام 1434 هـ بلغ 9 حوادث نتج عنها وفاتان و 27 إصابة، كما أنه لوحظ في كثير من تلك الحافلات إزالة عدد من المقاعد الخلفية لإتاحة المجال أمام مستخدمي تلك الحافلات إما للنوم أو لتحميل عدد أكبر من الركاب، وهذا مخالف لأنظمة السلامة ويشكل مصدر خطر على من في المركبة في حالة وقوع حوادث لا سمح الله. علماً بأن رجال الأمن دائماً ما يقعون في حرج وانتقادات من قبل المعلمات أو الطالبات في حالة طلبهم التأكد من مدى التزام تلك المركبات بقواعد وأنظمة المرور من حيث السلامة والأمان.



30 طفلاً وطفلة في لقاء مفتوح مع آبائهم النزلاء في سجون الباحة

عكاظ (الباحة)

نفذت إدارة سجون منطقة الباحة ممثلة في شعبة السجن العام بالتعاون مع تعليم الباحة ومكتب التوعية الإسلامية لأول مرة على مستوى السجون في المملكة، حفلا لأكثر من 30 طفلة وطفلا من أبناء نزلاء سجون الباحة والنزلاء المفرج عنهم، بأولياء أمورهم، في يوم مفتوح وأنشطة ثقافية متنوعة. وعبر النزلاء عن سعادتهم بهذا الحفل، والالتقاء بأبنائهم مع بداية العام الدراسي.



مناقشة حماية المرأة من الإيذاء

سعاد الشمراني (الرياض)

ناقش مختصون في القضاء والخدمة الاجتماعية في ملتقى علمي انطلق أمس الأول بمدينة الأمير سلطان الطبية العسكرية بالرياض، برامج وأنظمة حماية المرأة من الإيذاء. إلى ذلك، كشف الدكتور محمد عبدالرحمن المقرن القاضي بالمجلس الأعلى للقضاء عن دراسة على 50 حالة عنف، وبين في ورقته عن «دور الجهات المعنية في حماية المرأة من الإيذاء»، أن حالات الإيذاء النفسي مثل القذف موجبة للجلد والعقوبة مثله مثل الإيذاء الجسدي، مشيراً إلى أهمية وجود أخصائي نفسي في عمليات التحقيق وقال «تتم مراعاة الجوانب النفسية التي لا تؤثر بطبيعة الحال على حكم المحكمة في حالات وجود العنف فلا تبرر فعلة الرجل بمرض نفسي إلا عند وجود قرائن وأدلة واضحة». من جهتها، أكدت مشرفة عموم التوجيه والإرشاد بوزارة التربية والتعليم الدكتورة يسرى اليافعي أن الوزارة تنفذ برامج إرشادية يتم تطبيقها وقد يكون أثرها ضئيلاً. واقترح مدير عام الإدارة العامة للحقوق العامة بإمارة الرياض إبراهيم بن عبدالله الشثري إيجاد شرطة متعلقة بالحماية مثل الشرط الملازمة للهيئة.



ضوابط محددة لإجازة رعاية المولود

عبدالله الغامدي (الرياض)

علمت «عكاظ» أن إدارات التربية والتعليم بكافة المناطق والمحافظات بدأت منح إجازة رعاية المولود للمعلمات والإداريات الراغبات وفق الضوابط المحددة لتنظيم إجازات الأمومة ورعاية المولود. ووفقاً لمعلومات «عكاظ» فإنه يشترط أن تكون الإجازة متصلة بإجازة الوضع وألا تكون المعلمة أو الإدارية قد باشرت عملها بعد نهاية إجازة الوضع عند تقديم طلب الإجازة لرعاية المولود أو عند تمديدها.

وتشمل الضوابط المنظمة لإجازة رعاية المولود وفقاً لما جاء في قرار مجلس الخدمة المدنية: أن يكون منح هذه الإجازة للموظفة خلال السنوات الثلاث الأولى من عمر الطفل، وللجهة الإدارية تأجيل منح هذه الإجازة لمدة لا تتجاوز 60 يوماً من تاريخ تقديم الطلب إذا اقتضت مصلحة العمل ذلك، ويجوز تمديد الإجازة بشرط موافقة الجهة الإدارية في نطاق حدها الأعلى المشار إليه أعلاه وألا تقل مدتها للمعلمة عن فصل دراسي، واستثناء من ذلك يجوز منحها هذه الإجازة بقية الفصل بشرط أن تكون متصلة بإجازة الوضع.



طالبات الاحتياجات الخاصة بلا وسائل نقل

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 12 ذو القعدة 1435 هـ - 7 سبتمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140907Con20140907721740.htm>

عبدالعزیز الربيعي (الطائف)

أوقفت إدارة التربية والتعليم في محافظة الطائف نقل طالبات الاحتياجات الخاصة في المحافظة مع مطلع العام الحالي دون تدخل من الإدارة لتوفير وسائل نقل بالرغم من وعود الإدارة بتهيئة النقل لجميع المراحل الدراسية قبل انطلاق العام الدراسي. وأشار عدد من الأهالي إلى أن طالبات ذوي الاحتياجات الخاصة محرومات من النقل دون تدخل بالرغم من التقدم بشكوى لمدير عام التربية والتعليم في الطائف والذي وعدنا دون نتائج على أرض الواقع. وفي الوقت الذي أشار المتحدث الرسمي لتعليم الطائف عبدالله الزهراني إلى مخاطبة الشركة وتوفير النقل المناسب ومحاسبة المتسبب في ذلك، جدد الأهالي مطالبهم بالاهتمام بهذه الفئة الغالية والتي سخرت لها الدولة الإمكانيات.



الأحساء: شركة مشغلة تتأخر في صرف رواتب 13 موظفة 4 أشهر

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 13 ذو القعدة 1435 هـ - 8 سبتمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الأحساء – إبراهيم المبرزي

رفعت 13 فتاة سعودية شكوى إلى مكتب العمل في محافظة الأحساء، ضد الشركة المشغلة لكافتيريا جامعة الملك فيصل (تحتفظ الصحيفة باسمها)، لتأخر صرف رواتبهن منذ نحو أربعة أشهر، وتراوح رواتب الموظفات بين 2500 وثلاثة آلاف ريال. وأبلغت الموظفات «الحياة» أن مكتب العمل ألزم الشركة بدفع الرواتب، إلا أن الأخيرة لم تلتزم بالاتفاق، ما تسبب لهن في مشكلات كثيرة، وبخاصة في ظل كونهن المعيلات لأسرهن، لأنهن مطلقات وأرامل. وقالت إحدى الموظفات اللاتي قدمن الشكوى (حصلت «الحياة» على نسخة منها): «نعاني وضعاً مالياً صعباً، وحالاً نفسية سيئة جداً، إذ إن معظمنا مطلقات وأرامل ونحن مسؤولات عن أطفال، ولدينا التزامات مالية كثيرة». فيما أكدت موظفة أخرى أنهن لم يتسلمن رواتبهن منذ رجب الماضي (نحو أربعة أشهر، متسائلة: «كيف نصرف على أبنائنا؟. كما أن لدينا التزامات كثيرة».

ونوهت موظفة إلى أن «مكتب العمل قام بأخذ تعهد على الشركة المشغلة، بتسليم الموظفين رواتبهم في اليوم العاشر من كل شهر، لكن الشركة لم تلتزم بذلك، حتى أنها لم تسلمنا راتب شهر رجب، وهذا شيء مؤسف للغاية». وأشارت موظفة إلى أنهم لم يتسلمن حتى الآن عقودهم الجديدة لهذا العام، «على رغم تكرار الطلب من الشركة، ولكن من دون جدوى، فيما تراوح رواتبنا بين 2500 وثلاثة آلاف ريال، ويتم حسم رسوم التأمينات الاجتماعية منها». وناشدت الموظفات الجهات ذات العلاقة «التدخل لحل مشكلتنا مع هذه الشركة، وصرف مستحقاتنا جميعها من دون تأخير». وتواصلت «الحياة» وعلى مدار يومين مع الشركة المشغلة للكافتيريا، ومقرها الدمام، عبر هاتفها الثابت، ولم تتلق رداً، إذ تم وضع جهاز رد آلي فقط. يذكر أن لائحة مكتب العمل والعمال تنص على ضرورة «أخذ الموظف نسخة من عقد العمل بعد توقيعها، ويمكن للموظف استخدام عقد العمل كوثيقة ضد صاحب العمل عند الشكوى في مكتب العمل».



مشاريع الإسكان في الرياض • مهددة • بـ خط أنابيب .. والمالية تقترح بديلاً

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 13 ذو القعدة 1435 هـ - 8 سبتمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - عمر الضبيبان
علمت «الحياة» أن وزارة الإسكان تواجه خطراً في مشروعها الذي يجري تنفيذه غرب مطار الملك خالد الدولي في الرياض، وذلك بسبب تعارض جزء من مساحته مع نطاق التصدع الخاص بخط الأنابيب التابع لوزارة البترول والثروة المعدنية. ويعد مشروع إسكان مدينة الرياض أحد المشاريع الـ 10 التي وقعت الوزارة العام الماضي عقود تنفيذ بنيتها التحتية، وتبلغ مساحته 5 ملايين متر مربع، ويستوعب نحو 6 آلاف وحدة سكنية. وتشمل الأعمال تمديدات المياه، والكهرباء، والاتصالات، وغيرها، بشكل تصبح فيه جميع القطع السكنية جاهزة للبناء. وبلغ عدد مستحقي الدعم السكني الذي أعلنته الوزارة أخيراً 122747 مستحقاً، منهم في مدينة الرياض وحدها 102991 مستحقاً، ما يعني أن استحقاق الحصول على الأراضي السكنية المطورة ضمن مشروع المطار قد يكون أقل من العدد المخطط له، وهو 5608 وحدات. وكانت وزارة المالية اقترحت موقعاً بديلاً للمساحة التي تتداخل مع خط الأنابيب، ليتم استكمال المشروع عليها، وخصوصاً أنها بالمساحة ذاتها التي تقع فيها مشكلة التداخل، إلا أنها تلقت رفض وزارة الإسكان بحجة أن المشروع لا يستوعب التقليل وإنما التوسع، نظراً إلى شح الأراضي في الرياض. وطالبت الإسكان بأن تكون المساحة المقترحة من وزارة المالية إضافية وليست بديلة، داعية إلى النظر في إمكان نقل خط الأنابيب خارج الرياض، بعيداً عن النطاق العمراني.



وزير العدل: 60 في المائة من القضايا المنظورة في المحاكم العامة أسرية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 13 ذو القعدة 1435 هـ - 8 سبتمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

نوّه وزير العدل، الدكتور محمد العيسى، بالدور المهم لمرفق العدالة في حماية الأسرة من الإيذاء، من خلال الأحكام القضائية الحاسمة، ومن خلال مرحلتها التمهيدية عن طريق مراكز الصلح، المشمولة بتنظيم خاص لها مسند لوزارة العدل، التي يسعد الجميع بأن تتم معالجتها عن طريقها، من خلال التسوية الودية التي تجمع وتؤلف. وأشار إلى التعاون والتفاهم بين الوزارة والعديد من الجهات المعنية، لخدمة هذا الهدف الشرعي والوطني المهم، مع تقدير الدور الذي تقوم به تلك الجهات، وفي طليعتها وزارة الشؤون الاجتماعية، وهي المعنية تأسيساً بهذا الأمر، والنظام الصادر في السياق ذاته منطاب بها، مشيداً بدور بعض مؤسسات المجتمع المدني، والجهات الخيرية الأخرى، التي أسهمت بفاعلية في هذا الشأن، والتي تشرف عليها إمارات المناطق، ووزارة الشؤون الاجتماعية، وقال إنه «عندما نعبّر عن تقديرنا، فإن هذه الجهود تخفف الأعباء القضائية عن القضاء ومراكز الصلح، ويهمننا أن تتم تسوية هذه القضايا كافة في إطارها الودي، ومعالجتها الخاصة قبل أن تصل للمحاكم».

وأضاف، أثناء اختتامه ندوة «دور الصلح والقضاء في حماية الأسرة من الإيذاء»، على هامش برنامج تأهيل العاملين في مكاتب الخدمة الاجتماعية بالمحاكم، أن «دور وزارة العدل في حماية الأسرة من الإيذاء يمثل جانباً من أهم واجباتها، باعتبارها بعون الله الملاذ الآمن الذي يحمل المعتدي على جادة الحق، بسلطة القضاء، كما أنه من المهم إيجاد الإجراءات الوقائية، وهي أنفع وأنجح للأسرة خصوصاً، والمجتمع عموماً».

وأكد العيسى أنه جرى التأكيد على محاكم الأحوال الشخصية بسرعة البت في القضايا الأسرية، ورفع شعار قضايا الجلسة الواحدة، متى توجّهت للفصل فيها قدر الإمكان، وعدم تأجيل القضايا الأسرية عن الأسبوع في غالب الأحوال، مبيناً أنه جرى توجيه محاكم الأحوال الشخصية بأن يتم شمول قضايا الطلاق والخلع بحسم متعلقاتها في الدعوى نفسها، وهي الحضانة والنفقة، ولا تؤخر عنها بحيث لا تفرز في دعوى خاصة مستقلة، ما لم يكن ثمة سبب يتطلب غير ذلك، لافتاً النظر إلى أن هناك قضايا قد تأخذ هامشاً من التأخير، وهي في نطاق محدود. وأوضح أن القضايا (الأسرية) والأحوال الشخصية تمثل نسبة 60 في المائة من القضايا المنظورة في المحاكم العامة بالمملكة.

من جهته، أوضح مستشار وزير العدل لشؤون البرامج الاجتماعية، الدكتور ناصر العود، أن تأهيل العاملين في مكاتب الخدمة الاجتماعية في المحاكم على دورهم المهم في الصلح وحماية الأسرة من الإيذاء، جاء لتزويدهم بالإجراءات التنظيمية والمهارات المهنية في كيفية التعامل مع القضايا التي يتم مباشرتها، والتي تتعلق بقضايا الأحوال الشخصية، مشيراً إلى أن البرنامج احتوى على الإجراءات التنظيمية في تحويل الحالات، وكيفية تقديم المساعدة المهنية في تقديم الدراسات الاجتماعية للحالات التي ترد من القضاة، وتحديد آليات التعاون في هذا المجال.

وأبان أن البرنامج قدم لـ 31 مختصاً في العمل الاجتماعي، من المعينين في مكاتب الخدمة الاجتماعية بالمحاكم، واشتمل على التعريف بمهام مكاتب الخدمة الاجتماعية في المحاكم، وإيضاح أهم الأدوار المهنية التي يضطلع بها الأخصائي الاجتماعي في المجال العدلي، وعرض لبعض التطبيقات العملية على التعامل مع الحالات التي يتوقع أن يعمل معها الأخصائي الاجتماعي، وخصوصاً تلك التي تكون نتيجة للطلاق وآثارها من مشكلات النفقة والحضانة والعضل، وغيرها من القضايا التي ترد للمحاكم، وتحتاج إلى التدخل المهني المباشر معها.

وأكد العود أن الاهتمام بالاستفادة من مثل هذه البرامج، ينعكس إيجاباً على مستوى المختصين في العمل الاجتماعي، ويحقق تطلعات المسؤولين بالوزارة في تفعيل البرامج الاجتماعية والأسرية وتعزيز مفهوم المسؤولية الاجتماعية للوزارة، ويحقق تقديم المساعدة الحقوقية العادلة للمراجعين والمراجعات لمكاتب الخدمة الاجتماعية.

وأشار إلى أهمية وجود الأخصائيين الاجتماعيين المختصين في المجال الاجتماعي، ضمن ما يُعرف بمعاوني القضاة، نظراً لما يتوافر لديهم من المعرفة والدراية بالمشكلات الاجتماعية، وكيفية التعامل المباشر معها، لاسيما في قضايا النزاعات الزوجية والمشكلات الأسرية، مبيناً بأن الإدارة العامة للخدمة الاجتماعية بوزارة العدل سوف تطرح عدداً من البرامج المختصة في المجال الاجتماعي، خلال الخطة التدريبية المقبلة.



الحاكم تسجل ارتفاعاً في القضايا المنظورة بنسبة 30% خلال

شوال

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 13 ذو القعدة 1435 هـ - 8 سبتمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/974002>

الرياض عبدالعزيز العنبر
شهدت المحاكم السعودية بشقيها العام والجزئي ارتفاعاً في عدد القضايا المنظورة خلال شهر شوال الماضي بنسبة 30% وذلك بنظرها في 39519 قضية مقارنة ب 27651 قضية نظرتها المحاكم السعودية خلال شهر رمضان. ونظرت المحاكم العامة بالمملكة ما مجموعه 30289 قضية، 54.5% منها قضايا انتهائية بواقع 16520 قضية، و 12136 قضية حقوقية تمثل ما نسبته 40% من مجموع القضايا المنظورة لدى المحاكم العامة، إضافة إلى 1633 قضية جنائية تشكل نسبة 5.5% من مجموع القضايا المنظورة لدى المحاكم العامة خلال شهر شوال. وتصدرت محكمة الرياض المحاكم العامة بنظرها في 3563 قضية، منها 2189 قضية حقوقية و 1243 قضية انتهائية و 131 قضية جنائية، تلتها محكمة جدة ب 2389 قضية، منها 1345 قضية حقوقية و 954 قضية انتهائية و 90 قضية جنائية، ثم محكمة مكة المكرمة ب 1709 قضايا، منها 843 قضية انتهائية و 823 قضية حقوقية و 43 قضية جنائية. في حين نظرت المحاكم الجزئية بالمملكة ما مجموعه 9230 قضية، منها 5301 قضية جنائية تمثل ما نسبته 57.5% من مجموع القضايا المنظورة لدى المحاكم الجزئية، أما ال 42.5% المتبقية من مجموع القضايا المنظورة لدى المحاكم الجزئية كانت للقضايا الحقوقية بواقع 3929 قضية منظورة بالمحاكم خلال شهر شوال الماضي. وكانت المحكمة الجزئية بالرياض أكثر المحاكم السعودية نظراً للقضايا ب 2922 قضية، منها 1613 قضية جنائية و 1309 قضية حقوقية، تلتها المحكمة الجزئية بمكة المكرمة ب 1017 قضية، منها 674 قضية جنائية و 343 قضية حقوقية، ثم المحكمة الجزئية بالمدينة المنورة ب 754 قضية، منها 486 قضية حقوقية و 268 قضية جنائية. يذكر أن المحاكم السعودية سجلت انخفاضاً حاداً بنسبة 49% في عدد القضايا المنظورة خلال شهر رمضان عن ما سجلته المحاكم خلال شهر شعبان، وذلك بنظرها في 27651 مقارنة بأكثر من 54 ألف قضية منظورة خلال شهر شعبان.



تأهيل 25 طبيبة وممرضة

صحة الرياض تحتفل بالأسبوع العالمي للرضاعة الطبيعية

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 13 ذو القعدة 1435 هـ - 8 سبتمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/973971>

الرياض - نايف آل زاحم
تنظم المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة الرياض دورة تدريبية بمستشفى الإمامة عن أهمية الرضاعة الطبيعية في الفترة من 1435/11/12هـ، إلى 1435/11/16هـ، بهدف إعداد مدرّبين مركزيين لحماية وتشجيع ودعم الرضاعة الطبيعية ونشر التوعية بأهميتها في أوساط المجتمع بمنطقة الرياض، وذلك ضمن احتفالات صحة الرياض بالأسبوع العالمي للرضاعة الطبيعية.

وأوضحت الدكتورة مصباح كريم استشارية النساء والولادة، المنسق المحلي لبرنامج تشجيع الرضاعة الطبيعية بمنطقة الرياض أن الدورة التدريبية تهدف خلال 40 ساعة من المحاضرات والتدريبات إلى تأهيل 25 طبيبة وممرضة في منطقة الرياض ليصبحن مدربات مركزيات لتقديم المشورة في مجال الرضاعة الطبيعية، مشيرة إلى أن احتفالات صحة الرياض بالأسبوع العالمي للرضاعة الطبيعية لن تقتصر على الدورة التدريبية بل سيتم الاحتفال بالأسبوع في كل مستشفى وكل مركز صحي في مدينة الرياض، وكذلك في المستشفيات والمراكز الصحية في المحافظات التابعة لمنطقة الرياض، كما سيتم نشر الوعي عن طريق إلقاء محاضرات في الجامعات الحكومية والأهلية، مؤكدة أنه تم التنسيق لذلك والتخصيص لمعرض توعوي في أحد المراكز التجارية، كما سيتم توزيع منشورات ومطويات وكتيبات كلها تتحدث عن أهمية الرضاعة الطبيعية بالإضافة إلى توزيع هدايا رمزية تحمل شعار البرنامج وشعار الأسبوع.

وأضافت الدكتورة مصباح أن الرضاعة الطبيعية هي مفتاح الصحة التي تأتي على رأس الأهداف الإنمائية للألفية والتي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بمعظم الأهداف وخاصة التي تركز على استئصال الفقر والجوع وتخفيض معدلات وفيات الأطفال وتحسين صحة الأمومة، مشيرة إلى أن الرضاعة الطبيعية يمكن أن تسهم في إمكانية إنقاذ 13% من وفيات الأطفال دون سن الخامسة إذا حصلوا على رضاعة طبيعية مطلقة خلال الستة أشهر الأولى من عمرهم، كما يمكن إضافة 6% ممن هم دون الخامسة إذا منحناهم تغذية تكميلية مناسبة وبيئة صحية، لافتة إلى أن الأطفال الذين لا يحصلون على الرضاعة الطبيعية ترتفع بينهم نسبة الوفيات بمعدل 5 إلى 7 مرات نتيجة للإصابة بالإسهال والالتهابات الرئوية.

وعن الفوائد قالت الدكتورة مصباح إن الرضاعة الطبيعية تفيد الأمهات أيضاً، حيث أنها تخفض معدلات البدانة وتساعد النساء على العودة إلى الوزن الذي كنَّ عليه قبل الحمل بشكل أسرع، بالإضافة إلى فوائدها المباشرة على الأطفال كون حليب الأم الغذاء المثالي للرضع والولدان؛ ويعطيهم جميع العناصر المغذية التي يحتاجونها من أجل نماء صحي.

وأضافت الدكتورة أنه بحسب تقديرات منظمة الصحة العالمية فإن حياة أكثر من 220 ألف طفل حول العالم سيتم إنقاذهم كل عام إذا تم إرضاع جميع الأطفال في غضون ساعة من الولادة، وأعطوا حليب الثدي فقط طيلة الأشهر الستة الأولى من حياتهم، واستمر الإرضاع الطبيعي حتى بلوغهم السنتين من العمر، وأن أقل من 40% من الرضع دون ستة أشهر من العمر -على الصعيد العالمي- يرضعون رضاعة طبيعية، وأن تقديم المشورة والدعم المناسبين بشأن الرضاعة الطبيعية ضروريان بالنسبة للأمهات والأسر للبدء بممارسات الإرضاع المثلى، وخاصة مع وجود صعوبات تواجه بعض النساء في البداية.



تضمنت مشروعاً لنظام التجارة بالمنتجات البترولية..

هيئة الشورى تحيل تقارير لتعديلات مقترحة على أنظمة

الخدمة والمرور.. للمناقشة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 13 ذو القعدة 1435 هـ - 8 سبتمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/974006>

الرياض - محمد الشيباني
أحالت الهيئة العامة لمجلس الشورى على جدول أعمال المجلس عدداً من التقارير التي رفعتها اللجان المتخصصة بشأن مقترحات لمشاريع أنظمة جديدة وتعديل أنظمة نافذة، وتقارير الأداء السنوي لعدد من الأجهزة الحكومية.

جاء ذلك خلال الاجتماع الثامن للهيئة العامة من أعمال السنة الثانية للدورة السادسة لمجلس الشورى الذي عقدته امس الاحد برئاسة الدكتور عبدالله آل الشيخ معالي رئيس المجلس، وحضور نائبه الدكتور محمد الجفري والمساعد الدكتور فهاد بن الحمد والأمين العام للمجلس الدكتور محمد آل عمرو ورؤساء اللجان المتخصصة بالمجلس.

وقررت الهيئة خلال الاجتماع إحالة تقارير عدد من اللجان المتخصصة بشأن المقترحات التي قدمها عدد من أعضاء المجلس ومن ذلك مقترح مشروع نظام الحوكمة في القطاع العام المقدم من الدكتور حسام العنقري والدكتور سعد مارق

وتقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن مقترح مشروع إضافة مادة جديدة لنظام المرور تتعلق "باعتقاد أنظمة فنية لمعايرة أجهزة الرصد الآلي وما في حكمها من أجهزة الكترونية" الذي قدمه اللواء المهندس ناصر العتيبي. وأحالت الهيئة العامة تقرير لجنة الإدارة وتقريرها بشأن مقترح مشروع تعديل الفقرة (ب) من المادة (9) من نظام مجلس الخدمة المدنية، وتعديل الفقرة (د) من المادة (4) من لائحة الواجبات الوظيفية المقدم من الدكتور عبدالعزيز الحرقان ، وتقرير اللجنة ذاتها بشأن مقترح تعديل المادة (8/27) من اللوائح التنفيذية لنظام الخدمة المدنية المقدم من علي بن ناصر الوزرة ، ومقترحه بشأن إضافة مادتين جديدتين للائحة الإجازات، وتقرير لجنة الإدارة بشأن مقترح عضو المجلس الدكتور أحمد بن عمر الزيلعي، تعديل المادة (الثالثة عشرة) من نظام الخدمة المدنية. تباين مجلس الوزراء والشورى بشأن إضافة فقرة لعلاوة الإصدار بنظام السوق المالية ووافقت الهيئة أمس على إحالة تقرير لجنة الشؤون الثقافية بشأن مشروع نظام الإعلام المرئي والمسموع ، وتقرير اللجنة المالية حول إعادة اقتراح إضافة فقرة جديدة للمادة (42) من نظام السوق المالية تعنى بعلاوة الإصدار عملاً بالمادة (17) من نظام المجلس، وتقرير اللجنة الاقتصادية بشأن مشروع نظام التجارة بالمنتجات البترولية والتعديلات المقترحة على بعض الأنظمة.



الكشافة السعودية تشارك العالم في اليوم العالمي لمحو الأمية

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 13 ذو القعدة 1435هـ - 8 سبتمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/974056>

الرياض - راشد السكران
تشارك جمعية الكشافة العربية السعودية المجتمع الدولي احتفالاته باليوم العالمي لمحو الأمية الذي سيكون موضوعه هذا العام «محو الأمية والتنمية المستدامة»، من خلال المشروع الكشفي العالمي «رسل السلام». وينظم الاحتفال في الثامن من شهر سبتمبر من كل عام وسيكون الاحتفال الرئيس هذا العام في مدينة "دكا" حيث تنظم حكومة بنغلاديش بالتعاون مع اليونسكو مؤتمراً دولياً تحت عنوان «محو أمية.. وتعليم الفتيات والنساء».



المباحث" تفتح أبواب سجن الحائر أمام الإعلاميين

2969 شخصاً بينهم 9 نساء موقوفون في قضايا أمنية

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 13 ذو القعدة 1435هـ - 8 سبتمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140908Con20140908721817htm>

عكاظ (الرياض)
كشفت المديرية العامة للمباحث العامة في المملكة، أن إجمالي عدد الموقوفين في القضايا الأمنية بلغ 2969 موقوفاً بينهم 9 نساء (7 سعوديات وإثيوبيتان). وفيما سمحت المديرية أمس الأول لوفد إعلامي بتفقد سجن الحائر، منحتهم حرية الحديث ومقابلة الموقوفين الأمنيين، بشرط موافقة المطلوبين أنفسهم على تلك المقابلات.

وفتحت المديرية للوفد سجن الحائر الذي يعد أهم سجون الموقوفين في قضايا الإرهاب وما يمس أمن الوطن، تطبيقاً لمبدأ الشفافية في التعامل مع هذا الملف.

وسمحت إدارة السجن للوفد حرية التنقل بين كافة مباني السجن، حيث اتضح حرص وزارة الداخلية على توفيرها كبيئة مناسبة للموقوفين كحق لهم.

وشهد سجن الحائر إنشاء مشاريع تطويرية منها مباني سكنية متكامل مخصصة للموقوفين المثالبين للقضاء مع أسرهم وأطفالهم داخل وحدة سكنية لمدة تصل لثلاثة أيام بخصوصية مطلق له بإضافة لتوفير كافة المطالبات.

ويضم سجن مباحث الحائر كباقي سجون المباحث المتبقية مستشفى متكامل تتوفر فيه كل الأقسام الطبية وتجري فيه عمليات القلب المفتوح ويضم كادراً صحياً كاملاً إضافة لوجود مكاتب للجهات الحكومية من الأحوال المدنية ووزارة العدل والجوازات وهيئة حقوق الإنسان وغيرها، إضافة أن وزارة الداخلية خصصت عدداً من اللجان لزيادة جميع سجون المباحث الخاصة بالموقوفين على خلفية قضايا إرهابية لسماع شكاوى الموقوفين وملاحظاتهم على ما يقدم لهم داخل السجن وإجراءات التحقيقات من قبل الجهات المعنية، وهذه اللجان تعمل من عدة سنوات في زيارات مفاجئة للسجون للتأكد من تمتع جميع الموقوفين من حقوقهم وكذلك من تطبيق الأنظمة.

يذكر أن وزارة الداخلية تتعامل مع أخطر الملفات الأمنية وأكثرها حساسية والتي تمس الأمن الوطني بكل وضوح وشفافية مع الرأي العام والعالم، وذلك بإعلانها وبشكل دوري بأعداد الموقوفين في قضايا الإرهاب والقضايا الأمنية الأخرى الخطيرة، مواصلة بذلك منهج الدولة في مبدأ الشفافية والصدق. دولاً تتحسس وزارة الداخلية في إعلان أعداد من يتواجدون في سجون المباحث لتورطهم في قضايا أمنية خطيرة، خلاف الدول العظمى ودول العالم والتي تدعي الشفافية مع الرأي العام خاصة في الملف الأمني.



”مكاتب العمل” تصدر تأشيرات العمالة ”إلكترونياً”.. غرة

محرم

الحقباني لـ”الوطن”: سيتم افتتاح مكتب استقدام ”شرق العاصمة”

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 13 ذو القعدة 1435 هـ - 8 سبتمبر 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=199592&CategoryID=2

الرياض: فارس النوف

تتجه وزارة العمل للتوسع في تقديم تسهيلات عدة في خدمات استقدام وذلك باستقبال المكاتب والشركات الأهلية للاستقدام طلبات استخراج تأشيرات العمالة المنزلية للأفراد في جميع مناطق ومحافظات المملكة وتقديمها للوزارة عبر برنامج "مساند" الإلكتروني.

من جانبه، أكد نائب وزير العمل الدكتور مفرج بن سعد الحقباني في تصريح إلى "الوطن" أن الوزارة تتجه للتوسع في تقديم خدمات استقدام الأفراد، بهدف تقليص مدد الانتظار التي يقضيها المراجع خلال وجوده في مكاتب إدارة استقدام الأفراد، لافتاً إلى أن مكاتب وشركات الاستقدام الأهلية ستستقبل طلبات إصدار تأشيرات العمالة المنزلية للأفراد ابتداءً من الأول من شهر محرم المقبل وتقديمها للوزارة إلكترونياً عبر برنامج "مساند".

وأوضح الحقباني أن الوزارة تعمل حالياً مع وزارة الداخلية لفتح فرع خاص للأفراد في شرق مدينة الرياض بعد استكمال تركيب الأجهزة مع الوزارة لاستقبال طلبات الأفراد، مشيراً إلى أن الوزارة تدرس حالياً إمكانية استقبال طلبات الأفراد في مكاتب العمل الخاصة للمنشآت، بهدف التوسع في تقديم الخدمات للأفراد وتقليص فترة انتظارهم في مكاتب إدارات الأفراد في جميع مناطق المملكة.

وفي السياق ذاته، بين مصدر مطلع في مكتب إدارة الأفراد بمنطقة الرياض في حديثه إلى "الوطن" أن المكتب يشهد زحاما شديدا من قبل المراجعين يصل عددهم في اليوم الواحد لأكثر من ألف مراجع، مشيراً إلى أن المكتب أصدر خلال الأسبوع الماضي قرابة 6 آلاف تأشيرة عمالة منزلية للمراجعين. وأضاف المصدر - الذي فضل عدم ذكر اسمه - أن الفرع الجديد الذي يقع في حي اليرموك شرق مدينة الرياض سيسهم في تخفيف الضغط على المكتب الوحيد في المدينة.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

الوزارة تسعى إلى التغلب على معوقات التنفيذ في القرى النائية • التريبة: البصمة في المدارس إلزامية.. والتطبيق خلال عام

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 13 ذو القعدة 1435هـ - 8 سبتمبر 2014م

http://www.aleqt.com/2014/09/08/article_884478.html

عبد السلام الثميري من الرياض
وقال المهندس محمد سعد الشثري وكيل الوزارة المشرف العام على الشؤون المالية والإدارية في الوزارة، إنه تم تشكيل لجنة خاصة لإعداد الدراسات اللازمة للمشروع بعد صدور تعميم وزير التربية والتعليم بهذا الشأن، وأنتهت الوزارة عملها بصدد اعتماده، تمهيداً لطرحه ضمن منافسة عامة قريباً.
وأبان الشثري أن الدراسات المعدة لتطبيق النظام تتعامل بشكل جاد مع جميع المعوقات سعياً لتطبيقه في الوقت المحدد، ويأتي أبرزها عمليات الربط الإلكتروني للنظام ببعض القرى النائية، ووضع الحلول المناسبة لذلك للمضي في تعميمه كأحد الشروط المدرجة ضمن بنود المنافسة.
وأوضح وكيل الوزارة أن الانتهاء من تطبيق البصمة سيكون خلال أقل من سنة من تاريخ التطبيق كمرحلة أولى، وتطبيقه كمرحلة ثانية على مكاتب التربية والتعليم "بنين وبنات" في أقل من ثلاثة أشهر من تاريخ الانتهاء من المرحلة الأولى، فيما تشمل المرحلة الثالثة من المشروع جميع مدارس "البنين والبنات" لجميع المراحل الدراسية خلال أقل من ستة أشهر من تاريخ الانتهاء من المرحلة الثانية.
وقال لـ "الاقتصادية" الشثري في حديث سابق إن تكلفة تطبيق البصمة ستعلن بعد طرح المشروع في المنافسة بين الشركات، وذلك بحسب نظام المنافسات، وإنهم يعملون على وضع كراسة المواصفات المطلوبة.

الاقتصادية 10 - 4 - 2014

يأتي ذلك وسط استعانة عدد من مديري المدارس بوضع عدد من كاميرات المراقبة في مرافق المدرسة لمتابعة سير العمل الدراسي، وفرض ضبط إداري على الطلاب والمعلمين، حيث وضعوا عدداً منها في أماكن تجمعات الطلاب كالمساحات الخارجية والملاعب وممرات الفصول والمقصف.
إلى ذلك، قالت الدكتورة هيا العواد وكيل الشؤون التعليمية للبنات، إن المنزل هو المؤسسة التربوية الأولى التي تحتضن الطفل وتشكل شخصيته وتسهم في تنشئته من جميع الجوانب الجسمية والعاطفية والاجتماعية والعقلية.
وأكدت العواد خلال حضورها برنامج "تنقيف الأم والطفل"، الذي تنظمه إدارة رياض الأطفال بالتعاون مع جمعية رعاية الطفولة ومؤسسة الخليج العربي للتنمية "أجفند"، أهمية تنقيف الأم ورفع مستوى وعيها وزيادة إدراكها بمسؤولياتها

الاجتماعية والتربوية الملقاة على عاتقها وإكسابها المهارات اللازمة لتقديم الرعاية السليمة لأبنائها لتتولى مع المدرسة مسؤولية إعدادهم ليكونوا مواطنين صالحين.
من جانبها، أكدت الجوهرية العجاجة رئيسة جمعية رعاية الطفولة، أن الجمعية مقتنعة منذ إنشائها بأن تحقيق أهدافها يتطلب بناء علاقات وشراكات مع العديد من الجهات ذات العلاقة الحكومية وغيرها، مشيرة إلى أن التجاوب ملحوظ من قبل الجهات.

اليوم

حقوق وعلاقات المرضى - صحة حائل

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 13 ذو القعدة 1435هـ - 8 سبتمبر 2014م

<http://www.alyaum.com/article/4012938>

واس - حائل

عقدت إدارة حقوق وعلاقات المرضى بالإدارة العامة للشؤون الصحية بمنطقة حائل أمس دورة تدريبية بعنوان (سياسات وإجراءات حقوق وعلاقات المرضى والتعامل مع الشكوى) , بحضور أكثر من 40 متدرباً.
وأكد مدير إدارة حقوق وعلاقات المرضى بصحة حائل الأخصائي سعود بن مشعان الزعيزع أن من حق المريض الحصول على كافة المعلومات عن حقوقه ومسئولياته داخل المنشأة الصحية والحفاظ على خصوصية وسرية معلوماته وتوفير الحماية والسلامة له، وكذلك حصوله على الرعاية الصحية الأمانة. مشيراً إلى أن من حق المريض وذويه أيضاً المشاركة في خطة الرعاية الصحية ورفض العلاج أو جزء منه بما لا يتنافى مع الأنظمة والقوانين المتبعة وإبلاغ المريض عن النتائج المتوقعة من قرار الرفض.
وبيّن الزعيزع أن هناك حقوقاً خاصة بالأطفال المرضى والمرضى المسنين والمرضى النفسيين وذوي الاحتياجات الخاصة ومرضى السرطان والفشل الكلوي ومتلازمة نقص المناعة المكتسبة.



العمل " تحدد 28 قراراً تنظم المرحلة الـ 3 لتأنيث محال

المستلزمات النسائية

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 14 ذو القعدة 1435هـ - 9 سبتمبر 2014م

<http://alhayat.com/Articles/4517436-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%85%D9%84-%D8%AA%D8%AD%D8%AF%D8%AF-28-%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B1%D8%A7%D9%8B-%D8%AA%D9%86%D8%B8%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%AD%D9%84%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%80-3-%D9%84%D8%AA%D8%A3%D9%86%D9%8A%D8%AB-%D9%85%D8%AD%D8%A7%D9%84>

الرياض – سعد الأسمرى

علمت «الحياة» أن مسودة المرحلة الثالثة لتأنيث محال بيع المستلزمات النسائية التي ستنتقل مطلع العام الهجري المقبل تتضمن 28 قراراً، وتكمل ما ورد في المرحلتين الأولى والثانية، إذ تشمل المرحلة الثالثة تأنيث محال العطورات النسائية، ومستلزمات رعاية الأمومة، والجلايبات، والأحذية والحقائب، والجوارب والملابس والأقمشة النسائية. وتضمنت المرحلة الأولى لتأنيث المحال النسائية تأنيث محال بيع الملابس النسائية الداخلية وأدوات التجميل، والمرحلة الثانية محال بيع فساتين السهرة وفساتين العرائس والعباءات النسائية والإكسسوارات. وبحسب المسودة التي أعدتها وزارة العمل للمرحلة الثالثة لتأنيث المحال النسائية، فإن أهم بنودها «أن القرار يشمل المحال أو أقسام المحال التي تباع العطورات النسائية والجلايبات والأحذية والحقائب والجوارب النسائية والملابس النسائية والأقمشة النسائية ومستلزمات رعاية الأمومة (لا تشمل ملابس الأطفال)». وتطبق المرحلة الثالثة على المحال في المراكز التجارية النسائية المغلقة أو المراكز التجارية المفتوحة أو المحال القائمة بذاتها والتي تقع خارج المراكز المغلقة أو المراكز التجارية المفتوحة والموجودة في الشوارع والطرق الرئيسية والتي يقل إجمالي عدد العاملين فيها عن خمسة عاملين. وتوضح المسودة «أنه يقصد بالمحال المتخصصة المحال التي تختص في بيع نوع واحد من المستلزمات النسائية، ويقصد بالكشاك التجارية المحال الصغيرة المبنية من الخشب أو الألومنيوم والمعدة لبيع المستلزمات النسائية في المراكز التجارية المغلقة وعليها حراسة أمنية عامة، والتي يقصر العمل فيها على المرأة السعودية، ولا يتطلب توظيف وعمل النساء السعوديات فيها الحصول على تصريح مسبق من وزارة العمل أو من أية جهة أخرى». وأكدت أنه «يجب على محال وأكشاك بيع المستلزمات النسائية القائمة تعديل أوضاعها بما يتوافق مع أحكام هذا القرار وأحكام القرارين الأساسيين».

وأكدت قرارات هذه المرحلة ضرورة توفير صاحب العمل مقاعد للعاملات السعوديات للجلوس عليها داخل تلك المحال، وتوفير محل لأداء الصلاة والاستراحة ما لم يكن هناك مكان مناسب لا يبعد أكثر من 50 متراً عن المحل، إضافة إلى أنه يمكن توظيف السعوديات في هذه المحال قبل تواريخ الجدول الزمني المحدد ببدء العام الهجري 1436 هـ إذا استوفت الشروط الواردة في هذا القرار والقرارين الأساسيين».

وحضرت القرارات تشغيل العاملات السعوديات قبل الساعة التاسعة صباحاً وبعد الساعة الـ 11 ليلاً، إضافة إلى ضرورة الاحتفاظ بسجل للعاملات السعوديات داخل المجمع، وتحديد اسم مشرفة أو مديرة للمحل». وشملت القرارات عدداً من العقوبات التي كان من أهمها «أنه في حال عدم التزام وتنفيذ قرارات هذه المرحلة سيتم معاملة تلك المنشآت ضمن النطاق الأحمر الوارد ببرنامج نطاقات، إضافة إلى إيقاف كل خدمات وزارة العمل عن المنشأة التابع لها المحل».

كما يحظر القرار تشغيل عاملات وافدات في المحال المحددة في هذا القرار والقرارين الأساسيين، ومن يخالف ذلك سيطبق عليه غرامة مالية لا تقل عن 3 آلاف ريال ولا تتجاوز 10 آلاف ريال عن كل عاملة وافدة، إضافة إلى الجزاءات الواردة في قرار مجلس الوزراء، ومنها الحرمان من الاستقدام ومن تجديد الإقامات ومن نقل الخدمات. وحذرت القرارات من أن أية عاملة سعودية تقوم بالتسجيل في وظيفة وهمية لدى أية منشأة فإنه سيتم حرمانها من دعم صندوق الموارد البشرية مدة لا تقل عن ثلاثة أعوام للمخالفة الأولى وخمسة أعوام للمخالفة الثانية. وأكدت المسودة أنه سيتم مراجعة قرارات المرحلة الثالثة بشكل دوري وتحديثها كلما اقتضت الحاجة وفق مستجدات سوق العمل.



مجلس الوزراء يؤكد الموقف العربي الحازم تجاه التنظيمات الإرهابية

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 14 ذو القعدة 1435هـ - 9 سبتمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

جدة - «الحياة»

أكد مجلس الوزراء الموقف العربي الحازم باتخاذ التدابير اللازمة لصيانة الأمن العربي والتصدي لجميع التنظيمات الإرهابية والمتطرفة بما فيها ما يسمى تنظيم "داعش" ومكافحة امتداداته وأنشطته الإرهابية المتطرفة في المنطقة، واتخاذ ما يلزم من تدابير عاجلة على المستوى الوطني ومن خلال العمل العربي الجماعي وعلى جميع المستويات السياسية والأمنية والدفاعية والقضائية والإعلامية والفكرية والعمل على تجفيف منابع الإرهاب الفكرية ومصادر تمويله ومعالجة الأسباب والظروف التي أدت إلى تفشي هذه الظاهرة.

وأطلع مجلس الوزراء في جلسته التي عقدها، بعد ظهر اليوم (الاثنين)، في قصر السلام بجدة برئاسة ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء، وزير الدفاع الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود على نتائج مباحثات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود ملك مملكة البحرين الملك حمد بن عيسى آل خليفة، منوهاً بعمق العلاقات بين البلدين الشقيقين وحرصهما على تعزيزها بما يخدم مصالح البلدين والشعبين في جميع المجالات، كما أحاط المجلس علماً بفحوى الاتصال الهاتفي الذي تلقاه خادم الحرمين الشريفين من رئيس جمهورية تشاد الرئيس إدريس ديبي.

ورفع مجلس الوزراء شكره وتقديره لخادم الحرمين الشريفين على ما يوليه من اهتمام بأمن واستقرار المملكة، مؤكداً أن افتتاحه مشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود لأمن الحدود - المرحلة الأولى - يجسد هذا الاهتمام ودعمه لجميع القطاعات وتطويرها بأحدث التقنيات من أجل تكثيف الجهود لخدمة وحماية الوطن.

ثم أطلع ولي العهد المجلس على نتائج زيارته لجمهورية فرنسا، والتي جاءت في إطار تعزيز وتطوير العلاقات الوثيقة بين البلدين، والتي تشهد تطوراً متنامياً، إذ أعرب ولي العهد عن تقدير خادم الحرمين الشريفين لما وجده والوفد المرافق من الرئيس الفرنسي فرانسوا هولاند ودولة رئيس الوزراء مانويل فالس والمسؤولين في فرنسا، من حرص على تطوير أوجه التعاون وتعزيز مستوى التنسيق بين البلدين تجاه مختلف القضايا الإقليمية والدولية ذات الاهتمام المشترك.

ونوه المجلس بالبيان المشترك الصادر في ختام زيارة ولي العهد لفرنسا الذي جاء انطلاقاً من أواصر الصداقة والتعاون الوثيق بين المملكة وفرنسا، وأكد على متانة العلاقات المتميزة وتطورها في المجالات السياسية والأمنية والاقتصادية والمالية والتجارية والصناعية والتعليمية والثقافية، وتعزيز الشراكة الاستراتيجية بينهما بما يخدم المصالح المشتركة للبلدين والشعبين، كما عبر عن موقف البلدين تجاه القضايا الإقليمية والدولية.

وبيّن أن المجلس استعرض بعد ذلك، جملة من التقارير عن مستجدات الأحداث في المنطقة والعالم، مشدداً على البيان الصادر عن اجتماعات الدورة الثانية والأربعين بعد المائة لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى وزراء الخارجية حول مختلف البنود المتعلقة بقضايا العمل العربي المشترك سياسياً واقتصادياً واجتماعياً، وتأكيد على الموقف العربي الحازم باتخاذ التدابير اللازمة لصيانة الأمن العربي والتصدي لجميع التنظيمات الإرهابية والمتطرفة بما فيها ما يسمى تنظيم "داعش" ومكافحة امتداداته وأنشطته الإرهابية المتطرفة في المنطقة واتخاذ ما يلزم من تدابير عاجلة على المستوى الوطني ومن خلال العمل العربي الجماعي وعلى جميع المستويات السياسية والأمنية والدفاعية والقضائية والإعلامية والفكرية والعمل على تجفيف منابع الإرهاب الفكرية ومصادر تمويله ومعالجة الأسباب والظروف التي أدت إلى تفشي هذه الظاهرة.

كما أعرب مجلس الوزراء عن إدانة المملكة لمصادرة إسرائيل أربع مائة هكتار من الأراضي الفلسطينية تابعة لخمس قرى فلسطينية بهدف إقامة مستوطنة جديدة في الضفة الغربية، وعد ذلك انتهاكاً لقرارات الشرعية الدولية، وتواصلاً للعدوان الإسرائيلي على الشعب الفلسطيني وأراضيه ومقدساته، مناشداً المجتمع الدولي اتخاذ موقف حازم تجاه استمرار الاعتداءات الإسرائيلية وانتهاكاتها لحقوق الشعب الفلسطيني.

وفي الشأن المحلي، قدر مجلس الوزراء قيام الجهات الأمنية المتخصصة بعمليات أمنية نتج عنها إلقاء القبض على 88 متورطاً اكتفاء لشركهم وتعطيلاً لمخططاتهم التي كانوا على وشك البدء بتنفيذها في الداخل والخارج، معرباً عن شكره

أيضاً لوعي أبناء المجتمع للخطر الذي تمثله هذه الفئة الضالة وما بدر من المواطنين والمقيمين من تعاون مع قوات الأمن ساعد على إنجاز مهمتهم بنجاح دون حدوث إصابات وتلفيات.

وبناءً على التوجيه السامي اطلع مجلس الوزراء خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 13 / 11 / 1435 هـ على عدد من الموضوعات، من بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، كما اطلع على ما انتهت إليه كل من هيئة الخبراء بمجلس الوزراء واللجنة العامة لمجلس الوزراء ولجنتها الفرعية في شأنها، وانتهى المجلس إلى ما يلي:
أولاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض وزير الخارجية - أو من ينيبه - بالتباحث مع جانب البيرو في شأن مشروع اتفاقية عامة للتعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية البيرو والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخ النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

ثانياً: بعد الاطلاع على ما رفعه رئيس الهيئة العامة للطيران المدني، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (57 / 34) وتاريخ 29 / 6 / 1435 هـ، وافق مجلس الوزراء على اتفاقية بشأن النقل الجوي بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية، الموقع عليها في مدينة جدة بتاريخ 18 / 7 / 1434 هـ. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك. ومن أبرز ملامح هذه الاتفاقية:

1 - يمنح كل من الطرفين للطرف الآخر حق الطيران عبر إقليمه بدون الهبوط على أراضي، وحق التوقف في إقليمه لغير أغراض الحركة، وحق ممارسة النقل.
2 - يقدم الطرفان لبعضهما البعض - عند الطلب - المساعدات الضرورية كافة لمنع وقوع أعمال الاستيلاء غير المشروع على الطائرات المدنية ولمنع وقوع أي أعمال أخرى غير قانونية ضد سلامة هذه الطائرات وركابها وملاحبها وضد المطارات ومنشآت الملاحة الجوية.

+ثالثاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض رئيس الهيئة العامة للسياحة والآثار - أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب الإيطالي في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في مجال الآثار والمتاحف والتراث العمراني بين الهيئة العامة للسياحة والآثار في المملكة العربية السعودية وبلدية روما عاصمة جمهورية إيطاليا والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

رابعاً: وافق مجلس الوزراء على قرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية الصادر في دورته (الثالثة والثلاثين) التي عقدت في البحرين يومي 12 و 13 / 2 / 1434 هـ، القاضي باعتماد الدليل الاسترشادي لمعايير تطوير المرافق الخدمية على الطرق السريعة في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بصفة استرشادية.
خامساً: بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (58 / 35) وتاريخ 6 / 7 / 1435 هـ، وافق مجلس الوزراء على مذكرة تفاهم للتعاون في المجالات الصحية بين وزارة الصحة في المملكة العربية السعودية ووزارة الشؤون الاجتماعية والصحة في جمهورية فرنسا، الموقع عليها في مدينة الرياض يوم الأحد 26 / 2 / 1435 هـ. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك. ومن أبرز ملامح هذه المذكرة:

- يشجع الطرفان التعاون في المجالات الصحية، منها ما يلي:

- 1 - مجال برنامج الطبيب الزائر، وتنظيم دورات تدريبية فنية (لكوادر) وزارة الصحة، والتعاون في مجال مكافحة وعلاج الأمراض المعدية وغير المعدية والمستجدة.
- 2 - تيسير استقبال وعلاج المرضى السعوديين من قبل المؤسسات الطبية الفرنسية.
- 3 - تبادل الخبرات والمعلومات ونتائج البحوث في المجالات الصحية.

سادساً: وافق مجلس الوزراء على تجديد عضوية اللواء مهندس عبدالله بن عبدالكريم المرزوقي، والدكتور غازي بن محفوظ فلمبان، من المتقاعدين ذوي الخبرة، في مجلس إدارة المؤسسة العامة للتقاعد لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ 21 / 9 / 1435 هـ.

سابعاً: وافق مجلس الوزراء على اعتماد الحساب الختامي لصندوق تنمية الموارد البشرية للعام المالي (1433 / 1434 هـ) .

واطلع مجلس الوزراء على تقارير سنوية لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، والصندوق السعودي للتنمية، ومؤسسة البريد السعودي، للعام المالي (1433 / 1434 هـ)، وقد أحاط المجلس علماً بما جاء فيها ووجه حيالها بما رآه.

هذا، وسترفع الأمانة العامة لمجلس الوزراء نتائج هذه الجلسة إلى خادم الحرمين الشريفين ليتفضل بالتوجيه حيالها بما يراه.

عضو يشدد على تقييم مراحل تأنيث محلات مستلزمات النساء وآخر بتفعيل اتفاقيات الاستقدام

الشورى: مطالبات بمساءلة "العمل" عن ارتفاع الوافدين.. وزيادة العاطلين إلى 622 ألفاً في عام..!

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 14 ذو القعدة 1435 هـ - 9 سبتمبر 2014
<http://www.alriyadh.com/974392>

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي

في ثلاث مداخلات من سبع فقط سمح بها رئيس مجلس الشورى أمس الاثنين على تقرير وزارة العمل السنوي للعام المالي 341435، تعددت مطالب الأعضاء المداخلين على ما يخص تأنيث المحلات التي تباع المستلزمات النسائية فالدكتور عبدالله العتيبي نبه على أهمية تقييم المرحلة الأولى وكذلك الثانية في هذا البرنامج وتساءل عن مدى نجاح المرحتين خاصة وأن الثالثة ستبدأ مطلع السنة الهجرية المقبلة والتي ستكون بآليات جديدة واشترطات إضافية وتوسع في الأنشطة التجارية التي ستمثلها هذه المرحلة.

توصية بإلزام الشركات التي تساهم فيها الدولة وتميزها بالتوظيف المباشر للسعوديين وقال العتيبي «لم أجد في هذا تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية أو حتى تقرير وزارة العمل أي إشارة إلى مدى نجاح أو بالأصح تقييم شامل للمرحتين السابقين ومدى تحقيق الوزارة للأهداف التي رسمتها لنجاح هذا البرنامج وذكر للمعوقات والصعوبات التي واجهت التطبيق، خاصة في ظل ما ذكره العديد من التجار في كونهم تكبدوا خسائر كبيرة تم تقديرها من قبلهم بحوالي 800 مليون ريال وأن 25% من المنشآت الصغيرة والمتوسطة قد خرجت من السوق لأن البرنامج لا يفرق بين الشركات الكبيرة والمؤسسات الصغيرة التي تتأثر كثيراً بزيادة التكلفة عليهم من رواتب للعاملات والإيجارات ورسوم العمالة وغيرها.

د. آل مشيط تطالب بالتوسع بفتح مكاتب العمل النسائية ود. حياة تؤكد بأن خطط التنمية والتوظيف تعاني الإهمال واقترح العتيبي على لجنة الإدارة تقدير اعتراض بعض التجار بالمنشآت الصغيرة والمتوسطة خاصة أنهم لم يعترضوا على البرنامج إنما على آلية وفترة التطبيق والتي من الممكن حلها في أن تكون أكثر مرونة عما هي عليه الآن، ومناقشة الاعتراض مع الوزارة للوصول إلى حلول تجعل الاستفادة من هذا البرنامج كبيرة وتحقق أهدافها المنشودة، وأكد بأن التقييم الشامل للمرحتين الأولى والثانية والأخذ بالاعتبار رأي الجهات ذا العلاقة سيعطي الوزارة مؤشرات تساهم أن شاء الله في إنجاح المرحلة الثالثة لهذا البرنامج وإزالة العقبات التي تواجه العاملات في هذه المحلات كالمواصلات ودوام الفترتين وغير ذلك.

لجنة الموارد تطالب بسرعة إنشاء ملحقيات عمالية واستمرار تصحيح أوضاع العمالة أما الدكتور ابراهيم أبو عباة فطلب من لجنة الشورى المختصة بمتابعة تقارير العمل الإفادة من الوزارة بأسباب ارتفاع معدل البطالة بين الجنسين وقال بأن على الوزارة ازالة كل العوائق الخاصة بعمل المرأة لتعمل في بيئة مناسبة لها خاصة نحن في مجتمع محافظ وليس منفتح، ونبه إلى الفتور والتراخي الذي أتى عقب الحملات التصحيحية بشأن العمالة الوافدة بعد فترة من انطلاقتها مشدد على أهمية استمرارها وعدم توقفها منعا لعودة العمالة السائبة، وأشار إلى هروب 60 ألف عامل من الخدم والسائقين خلال هذا العام فقط من اصحاب العمل.

من جهتها شكرت الدكتورة منى آل مشيط لوزارة العمل جهودها الحثيثة في اتاحت الفرصة لإعداد كبيرة من شباب وشابات الوطن للدخول لسوق العمل في القطاع الخاص من خلال توفير البيئة المحفزة والجاذبة للشباب السعودي وقالت بأن ذلك نتج عنه زيادة أعداد السعوديين العاملين في القطاع الخاص بشكل ملحوظ خلال السنوات الاخيرة، حيث تم

توظيف 560,539 سعوديًّا في منشآت القطاع الخاص في عام 1434هـ منهم 256646 موظفة سعودية بنسبة 51% من إجمالي الموظفين في العام الماضي فقط.

وأشارت آل مشيط إلى محدودية مكاتب العمل النسائية التي هي بعدد أصابع اليد الواحدة مقابل 39 مكتب و 36 فرعاً رجالية وقالت بان ذلك يؤثر سلباً على التوسع في إيجاد فرص عمل للمرأة وهذا يستدعي ان تسارع وزارة العمل بافتتاح مكاتب نسائية في جميع المناطق وفروعا لها في المحافظات الكبرى.

وتابعت آل مشيط بزيادة الحاجة إلى دعم وزارة العمل لتتصف المرأة في القطاع الخاص من حيث قلة الراتب و عدد ساعات العمل وتطبيق فترة دوام واحدة كما هو معمول به في قطاع البنوك وإعداد البيئة المناسبة لاستقطاب تلك الأعداد، وإجازة الأمومة والمواصلات وتفعيل مراكز ضيافات الأطفال لدعم من لديهم أطفال رضع من جهة و لفتح فرص وظيفية أخرى للنساء للعمل في تلك المراكز، وأكدت بان كل ذلك سيكون حافزاً قوياً للإقبال على هذه الوظائف وتقليل الغياب والتسرب الذي يعاني منه القطاع الخاص.

وفي مداخلة لرئيس لجنة النقل والاتصالات طالب الدكتور سعدون السعودون وزارة العمل بإلزام الشركات الوطنية الكبيرة التي تساهم فيها الدولة او تمنحها بعض الامتيازات مثل أرامكو وسابك باحتواء السعوديين بالتوظيف المباشر لهم وعدم تحويل أعمالها إلى شركات أو مؤسسات مساندة تستعين بالأيدي العاملة الأجنبية بدلاً عن توظيف الكفاءات السعودية الكبيرة، مشيراً إلى أن تقليل عدد الوظائف في الشركات الوطنية الكبرى وإسناد الأعمال إلى مقاولين ومؤسسات صغيرة يحبط جهود السعودية النوعية.

د. سلطان السلطان يطلع على أحد البنود ود. سعيد الشيخ يتابع مناقشته ولفت العضو أحمد الحكمي النظر إلى أن أعداد الوافدين ارتفعت 12% عن العام الماضي، كما زاد عدد العاطلين عن العمل بنسبة 3.3% عن العام الماضي إلى قرابة 622 ألف، مطالباً وزارة العمل بإيضاح سبب هذه الارتفاعات، وأشاد ببرامج العمل عن بعد والعمل الجزئي والأسر المنتجة مطالباً وزارة العمل بتفعيل هذه البرامج نظراً لما تحققه من فرص عمل متنوعة تناسب تنوع الأيدي العاملة وظروفها.

من جانبها أكدت عضو مجلس الشورى حياة سندي على الربط بين وزارات العمل والتعليم العالي والتربية والتعليم والمالية في مجال توفير وظائف للشباب السعودي ومعرفة حجم وقدرة سوق العمل على القدرة في الاستيعاب، ورأت بأن خطط التنمية والتوظيف تعاني الإهمال ويجب وضع استراتيجية واضحة بين الجهات الحكومية مطالبة وزارة العمل بتوسع في خط العمل الحر المرأة كونه يقضي على البطالة.

إقرار ربط مدينة ينبع بمشروع الجسر البري وإعادة هيكلة قطاع النقل بالخطوط الحديدية واستغرب الدكتور عطا الله أبو الحسن تفاقم مشاكل ندرة العمالة المنزلية وشكوى الكثير من العوائل على الرغم من توقيع العديد من الاتفاقيات مع العديد من الدول المصدرة للعمالة المنزلية مثل الفلبين والهند وسيرلانكا مشيراً إلى أن الوزارة مطالبة بإيضاح موقفها من عدم تفعيل هذه الاتفاقيات وقال بان عليها التحرك نحو حل الصعوبات التي تمنع تفعيلها، ودعا إلى تفعيل قرارات عمل المرأة عن بعد وقال بان ذلك يحل الكثير من المشاكل التي تعيق عملها.

وناقش المجلس أمس توصيات لجنة الإدارة على تقرير وزارة العمل التي تطالب بتكوين لجنة من الجهات ذات العلاقة للتنسيق والإشراف على استراتيجية التوظيف السعودية وتوفير الدعم اللازم لتنفيذها، وأيضاً التنسيق مع الجهات المعنية لإعداد دليل موحد للأنشطة الاقتصادية والمهن المرتبطة بها، والإسراع في إنشاء ملحقيات عمالية في ممثليات المملكة في الدول التي تستقدم منها عمالاً أكثر، والتأكيد على أهمية استمرار جهود الوزارة بالتنسيق مع وزارة الداخلية لتصحيح أوضاع العمالة الوافدة المخالفة لأنظمة الإقامة والعمل.

وفي شأن التوصيات التي صوت عليها المجلس أمس أقر الشورى إعادة هيكلة قطاع النقل بالخطوط الحديدية، بما يحقق توحيد مرجعيته لوزارة النقل، وربط مدينة ينبع بمشروع الجسر البري، كما شدد في قراره على ضرورة توفير التمويل اللازم للمؤسسة لتنفيذ مشروعاتها الحالية والجديدة، واستقطاب الكفاءات الفنية والهندسية، لتمكينها من تطوير وتحسين خدماتها، وبما يكفل أعلى مستوى للسلامة والجودة، كما وافق المجلس على مقترح مشروع «نظام عقد الاتفاقيات الدولية في المملكة» المقدم من الدكتور صدقة فاضل، ويهدف إلى إعطاء رأي مجلس الشورى أهمية في الاتفاقيات الدولية التي تعرض عليه وأن يتضمن نظام عقد الاتفاقيات الدولية في المملكة نصاً صريحاً وواضحاً يجعل الإجراءات المتخذة في المرحلة التالية للتوقيع أساسية.

وكان الشورى قد ختم جلسة أمس بمناقشة التقرير السنوي لدارة الملك عبدالعزيز للعام المالي 341435، وتوصيات اللجنة التي أكدت على قرار المجلس السابق الذي يطالب بدعم دارة الملك عبدالعزيز باعتماد المبالغ اللازمة التي تمكنها

من إكمال مشروعاتها وأنشطتها في المجالات المختلفة، وطالبت الدارة بوضع برنامج زمني لتملك المقررات التابعة لها في المناطق الأخرى للتخلص من المباني المستأجرة.

وبعد عرض التقرير والتوصيات للنقاش رأت إحدى العضوات أن الدارة لم تبذل جهداً كافياً للتعريف بما تملكه من وثائق وطنية، وتيسير الوصول إليها، مطالبة الدارة بالتركيز على إنجاز موسوعة علمية جامعة للمملكة بدلاً من توزيع جهودها المالية والعلمية على موسوعات علمية متنوعة.

ولاحظ عضو آخر أن الدارة لم تهتم بتوثيق التاريخ العسكري والأمني والزراعي والتجاري للمملكة، وأن التقرير لم يتضمن جهودها في تنمية مداخلها المالية من خلال الهبات والتبرعات والأوقاف، كما لم يتضمن معلومات عن جهود تأهيل وتدريب الكوادر البشرية العاملة فيها.

وانتقد أحد الأعضاء ضعف التحقيقات العلمية الصادرة عن الدارة مطالباً الدارة بالدخول في شراكات علمية مع أقسام التاريخ والآثار لتجويد التحقيقات العلمية والبحوث الصادرة عنها.

كما انتقد عضو آخر التداخل بين عمل الدارة وبعض الجهات العلمية الأخرى قائلاً أن هذا التقاطع في مجالات العمل يتعدى عبد الله آل الشيخ مترئساً للجلسة الثانية والخمسين.

طلب إيجاد مجلس تنسيقي يشرف على جميع هذه النشاطات ويضمن التنسيق بين المؤسسات المشتغلة بالبحث والتوثيق.



خلال ورشة عمل • دور القطاع الهندسي في حماية النزاهة ومكافحة الفساد

• نزاهة“ تؤكد: المشاريع الخدمية والحكومية أكثر المجالات فساداً

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 14 ذو القعدة 1435هـ - 9 سبتمبر 2014م
<http://www.alriyadh.com/974314>

الرياض - أسهمان الغامدي

كشف نائب رئيس الهيئة الوطنية لحماية النزاهة الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز العبدالقادر أن أكثر المجالات اتصافاً بالإهمال، أو سوء التنفيذ، أو التأخير في التنفيذ، مما يمكن اعتباره داخلاً في مفهوم الفساد، هو مجال المشاريع الحكومية، والخدمات المباشرة للمواطنين، تخطيطاً، وتصميماً، وإشرافاً، وتنفيذاً، وتشغيلاً، كما أظهرت المؤشرات الأولية للهيئة أن كل جانب من هذه الجوانب يعتريه ما يعتريه من الإهمال والتجاوزات والمخالفات، وسوء التنفيذ، وأن هذه الممارسات قد أثرت تأثيراً سلبياً على وضع المشاريع الحكومية من عدة أوجه، ووجدت الهيئة أن أكثر الأسباب التي يشكو منها الوضع هي عدم الحرص على التخطيط الجيد، والتصميم وإعداد المواصفات والمخططات ومحيط العمل، وجدول كميات المشروع، وعدم الاهتمام بموضوع الإشراف، واختيار المكتب الهندسي المؤهل في مجال طبيعة المشروع، إلى جانب عدم التأكد من قدرة المكتب الاستشاري الفنية للإشراف على المشروع، وعدم انشغاله بالإشراف على عدد من المشاريع تفوق قدرته.

نائب رئيس مجلس الغرف: القطاع الهندسي يعاني.. وبحاجة إلى تطوير الأنظمة الإدارية والمالية والرقابية

رئيس مجلس إدارة هيئة المهندسين: المكاتب الاستشارية الهندسية أمنت العقوبة فأساءت الأدب

جاء هذا خلال كلمته التي ألقاها نيابة عن رئيس الهيئة محمد الشريف ورشة عمل «دور القطاع الهندسي في حماية النزاهة ومكافحة الفساد»، والتي نظمتها الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة)، بالمشاركة مع الهيئة السعودية للمهندسين، في مدينة الرياض، بحضور أكثر من 107 مشاركين من ذوي الاختصاص في مجال القطاع الهندسي من الهيئة السعودية للمهندسين، والهيئة الملكية للجبيل وينبع، ومجلس الغرف السعودية.

وزاد العبدالقادر، أنه لشعور «الهيئة»، بأهمية دور المهندسين والمكاتب الهندسية الإشرافية في تنفيذ المشاريع الحكومية، ومدى دقة مخططاتها ومواصفاتها، ودورهم في متابعة أعمال المقاولين، والتأكد من تنفيذ المشاريع وفق العقود والمواصفات المتفق عليها، خلال مدد العقود، فقد رأت الدعوة إلى ورشة العمل هذه لإطلاعكم على الواقع، والاستعانة بآرائكم وتجاربكم في إلقاء المزيد من الضوء على هذه الجوانب، والتعرف على ما يعترضه من سلبيات وأسبابها، وتبادل الرأي حول كيفية تلافيها، للوصول إلى تطوير دور القطاع الهندسي، وتأكيد أهميته وتفعيله، لتحسين مستوى تنفيذ المشاريع الحكومية.

من جهته، أقر نائب رئيس مجلس الغرف السعودية صالح العفالق بأن القطاع الهندسي بمكوناته الأساسية التي تتمثل في أصحاب المشاريع، والمهندسين، والمقاولين، ومكاتب الاستشارات الهندسية، والعمالة الفنية يعاني مشكلات أساسية، ويظهر ذلك في قلة كفاءة وتعثر المشاريع، أو تأخر إنجازها، أو تكرار التعديل والتغيير في المشروع أثناء التصميم أو التنفيذ.

ورأى أن القطاع يحتاج إلى تطوير الأنظمة الرقابية والإدارية والمالية التي تسير هذه المنظومة، والتركيز بشكل أساسي على تطبيق الجودة في القطاع الهندسي، وتجاهل هذه المعايير سيضعف الكفاءة والأهداف الأساسية من إنشاء المشاريع. وزاد أن جهود الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد وحدها لم تعد كافية، وأن الحاجة باتت ضرورية إلى مشاركة وتعاون جميع فئات المجتمع، وجميع القطاعات المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للقضاء على هذه الظاهرة، ويمثل تنظيم هذه الورشة نموذجاً لهذا التعاون الذي يعكس اهتمام الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بمخاطر الفساد، والإطلاع بدورها في ترجمة مضمون الإستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، وتعزيز السلوك الأخلاقي، وتنمية الشعور بالمواطنة، والتوعية بأهمية حماية المال العام والمرافق والممتلكات العامة. ويعكس كذلك اهتمام الهيئة السعودية للمهندسين بهذا التوجه، واهتمامها بتسخير إمكانياتها المهنية والاستشارية والفنية والإدارية لمكافحة الفساد وأشار العفالق أنه يجب ألا ننسى في جانب آخر اهتمام مجلس الغرف السعودية كمثل للقطاع الخاص ومبادراته الطيبة في تنظيم بعض الفعاليات حول مكافحة الفساد، ومساهمته الفاعلة في نشر الوعي بين مؤسسات القطاع الخاص بأهمية مكافحة الفساد، وتعزيز هذا السلوك، وما من شك في أن مثل هذه اللقاءات من شأنها مد الجسور وبناء قنوات التواصل والتعاون بين الهيئة وشركائها من المواطنين ومؤسسات القطاع الحكومي والقطاع الخاص كما أن التأثير السلبي لظاهرة الفساد لم يعد قاصراً على المؤسسات والشركات المتضررة اقتصادياً فقط، بل تعداه ليؤثر على حياة المواطن، وعلى الاقتصاد الوطني ككل، ولا نستطيع أن نتجاهل تأثيره السلبي على الحس الوطني والرغبة في الإبداع والابتكار في ظل غياب الأنظمة الرقابية والمالية والإدارية، وضعف حماية النزاهة.

بينما أكد رئيس مجلس إدارة الهيئة السعودية للمهندسين المهندس حمد ناصر الشقاوي، أن هناك تعثراً لعدد كبير من المشاريع، ولكي نعرف المسببات يجب أن نعي حقيقة مهمة جداً بأن الجوانب الرئيسية التي تساهم في نجاح أو فشل مشروع ما تتمثل في المحاور الثلاثة الرئيسية للمشروع وهم المالك والاستشاري والمقاول، ويطلق عليهم أضلاع مثلث المشروع، فلكل ضلع دور رئيس في نجاح المشروع أو فشله والعلاقة هنا تعتمد على بعضها البعض بين الأطراف الثلاثة، أن أي خلل في أداء أي ضلع يؤدي إلى فشل أو تعثر المشروع حتى لو كان أداء الضلعين الآخرين جيداً. وأبان أن هناك مكاتب استشارية هندسية تسعر المشاريع الواردة إليها بأقل من قيمة تكلفتها لكي تفوز بالمشروع وهي على يقين تام بأن ذلك السعر لا يمكن له أن يكفي لتقديم منتج هندسي متكامل ولكن ليقينه التام أنه لن يجد من يحاسبه على ما سيقدمه سواء كان ذلك المنتج الهندسي مكتملاً أم لا، وهنا يكمن أول الخلل في ضلع من أضلاع المشروع، كذلك المالك، مجرد قبوله بأقل الأسعار من الاستشاري ارتضى لنفسه أن يقبل منتج هندسي يعلم يقيناً أنه لن يكون مكتملاً ولا يوجد لديه من يراجع ذلك المنتج لكي يتأكد من جودته وهنا نتحدث عن مهندس على درجة عالية من الخبرة المهنية والتدريب ومقدر تقديراً مادياً عادلاً ويطلق عليه هنا ممثل المالك، وهنا يكمن الخلل في الضلع الثاني من أضلاع المشروع، وأخيراً وليس آخراً المقاول الذي يقوم بتسعير مشروع وهو يدرك يقيناً أن المشروع غير مكتمل هندسياً ويقبل أن يقوم بالتسعير على مشروع يعلم يقيناً بسوء ذلك المنتج الهندسي ويسعره كيفما اتفق وهنا نستطيع القول أن ما بني على باطل فهو باطل وبالتالي يسقط آخر الأضلاع في الخلل، كما ذكرنا آنفاً أن من أهم أسباب تعثر أو فشل مشروع ما، هو خلل في أحد أضلاع المشروع الثلاثة لتكون النتيجة لا محالة تعثر أو فشل ذلك المشروع.

وقال م. الشقاوي، إن الفساد يحتاج إلى أرض خصبة لكي ينمو ويتزعرع، وما تم ذكره من الخلل في الأضلاع الثلاثة يؤدي إلى فوضى تنظيمية بطريقة أو أخرى وكلنا يعلم أن الفوضى مؤسسة للفساد، لذا يجب علينا جميعاً الوعي تماماً بأهمية القطاع الهندسي في حماية النزاهة ومكافحة الفساد كأحد الأطراف المهمة جداً في فشل أو نجاح مشروع ما فالمنتج

الهندسي يعتبر الأهم فمتى ما كان منتجا مكتملا وعلى أعلى المعايير الهندسية فإنه أول خطوات النجاح وإن كان العكس ذلك فإنه أول خطوات التعثر والفشل للمشروع فما بني على باطل فهو باطل، لكي يكون للقطاع الهندسي الدور الإيجابي في حماية النزاهة ومكافحة الفساد يجب علينا في هذه الورشة الوقوف على الحلول التي توجد البيئة السليمة الصحية التي تكافح الفساد وتحمي النزاهة.

في الجانب الآخر، شارك نائب رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد أسامة بن عبدالعزيز الربيعة برئاسة جلسة «المقترحات التطويرية وآراء المختصين في القطاع الهندسي في الأنظمة الرقابية والمالية والإدارية»، المهندس محمد بن عبدالله القويحص، عضو مجلس إدارة الهيئة السعودية للمهندسين برئاسة جلسة «دور القطاع الهندسي في حماية النزاهة ومكافحة الفساد».

وناقش المختصون في الورشة ظاهرة الفساد في القطاعات الهندسية وآثاره والأضرار المترتبة عليه وسبل الحد منه، إضافة إلى المقترحات التي تساهم في مكافحة الفساد في العقود الهندسية، وتطوير دور القطاع الهندسي، وتحسين مستوى تنفيذ المشاريع الحكومية.

يذكر أن هذه الورشة تأتي تنفيذاً لما نص عليه تنظيم الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، من اختصاصاتها، بإقامة الندوات والمؤتمرات حول النزاهة والشفافية ومكافحة الفساد، والتي تهدف لترسيخ مبادئ النزاهة والأمانة ومكافحة الفساد، ومد جسور التواصل والتعاون مع القطاعات المختلفة في مجال تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد.



40 متدرّباً في دورة حقوق المرضى بصحة حائل

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 14 ذو القعدة 1435هـ - 9 سبتمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

سلطان العايضي - حائل

أطلقت إدارة حقوق وعلاقات المرضى بصحة حائل أمس الأول الدورة التدريبية (سياسات وإجراءات حقوق وعلاقات المرضى والتعامل مع الشكوى)، وذلك بحضور أكثر من 40 متدرّباً. وأكد مدير إدارة حقوق وعلاقات المرضى الأخصائي سعود بن مشعان الزعيزع أنه من حق المريض الحصول على كافة المعلومات عن حقوقه ومسؤولياته داخل المنشأة الصحية والحفاظ على خصوصية وسرية معلوماته وتوفير الحماية والسلامة له، وأضاف الزعيزع أن إدارة حقوق وعلاقات المرضى بصحة حائل تسعى لتحقيق أعلى معدلات الرضا من خلال التعامل الفعّال مع شكاوى المرضى والرد بأسرع وقت ممكن، وكذلك تدريب العاملين بمكاتب الإدارة في المرافق الصحية لرفع الكفاءة العلمية والعملية لديهم.



زيادة نسبة الإعانات إلى 6% من طلاب المدرسة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 14 ذو القعدة 1435هـ - 9 سبتمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140909Con20140909722021htm>

عبدالله القرني (الرياض)

رفعت مؤسسة تكافل الخيرية نسبة إعانات الطلاب في كل مدرسة، على ألا تقل عن 6 في المائة من إجمالي طلابها بشرط تحقيق الشروط الأهلية للاستحقاق، وكانت النسبة في السابق 5 في المائة فقط.

وبينت المؤسسة أنه تم استبعاد الطلاب الذين يحصلون على اعانات أخرى من وزارة التربية والتعليم، لافتة إلى أنه سيتم ايداع المبالغ في حسابات المدارس مع نهاية الأسبوع الثاني في نهاية الفصل الدراسي الأول وذلك نظراً لانتقال عدد من الطلاب إلى مدارس أخرى غير المدارس المسجلين بها ورغبة في تلافي الإشكاليات المترتبة على ذلك، وللتأكد من تحديث بيانات الطلاب وتثبيتهم في مدارسهم الحالية وفق البيانات المسجلة في نور.

وتضمن خطاب وجهته المؤسسة لإدارات التربية والتعليم عدداً من التنظيمات الجديدة لاعتماد وتسليم الاعانات، وجاء فيه أنه تم استلام قوائم الطلاب المرشحين للاعانة من المدارس وتم التحقق من صحة البيانات وتحديد المستحقين بناء على معالجة دقيقة لبيانات الطلاب والعائل حسب بيانات وزارة الداخلية، وذلك بالتعاون مع شركة علم الحكومية. وجاء في الخطاب أنه تم استخدام عدد من حقول البيانات كمؤشر للاستحقاق للإعانة وهي أعداد العمالة المنزلية وغير المنزلية للطالب والعائل، الدخل الشهري للطالب والعائل، عدد المركبات للطالب والعائل، عدد السجلات التجارية للعائل، ومجموع رأس المال لهذه السجلات، وبينت المؤسسة أنه تم الحصول على هذه البيانات من وزارات الداخلية والتجارة والخدمة المدنية والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

وزادت المؤسسة «من خلال معالجة بيانات الطلاب اتضح أن عدداً محدوداً منهم لديهم خطأ في رقم الهوية الوطنية أو الاسم لا يتطابق مع بيانات وزارة الداخلية وبالتالي فلم تتمكن من الحصول على بيانات الطلاب وتحديد مستوى استحقاقهم، وستتم خلال الفصل الدراسي الأول إضافة شاشة لنظام تكافل تمكن المدارس من تصحيح هذه البيانات حتى تتم معالجتها وتحديد أهلية الاستحقاق لهؤلاء الطلاب، وسيتم من ذلك مع فترة المستحقين للاعانة من طلاب الصف الأول»، مضيفاً أنه تم استرجاع المبالغ غير المصروفة العام الماضي والموجودة في حسابات المدارس ولم تصرف. وأكدت أنه يجب على المدارس التي لم توثق تسديد الإعانات سرعة عمل التوثيق، حيث إنه لن يتم تحويل مبالغ اعانات العام الدراسي الجديد للمدارس التي لم تكمل توثيق العام الدراسي الماضي، موضحة أنها مع مطلع الفصل الدراسي الأول من العام 1436/1435 هـ ستبدأ في استقبال الاستفسارات والملاحظات من خلال الرقم الموحد (920033951).



الاستعانة بذوي الاحتياجات لتوفير سيارات الإعاقة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 14 ذو القعدة 1435 هـ - 9 سبتمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140909Con20140909722156.htm>

عدنان الشبراوي (جدة)

أكد وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف بن أحمد العثيمين، على بدء استقبال ذوي الاحتياجات الخاصة من فئة «الشريحة الثالثة» ممن يعانون من فقد تام لوظيفة الطرفين والذين سبق أن تقدموا للحصول على سيارات وذلك لاستطلاع رغبتهم حول المواصفات التي يطلبون توفيرها في السيارات التي ستمنح لهم. وطالبت الوزارة فروعها بالتواصل مع المستفيدين مباشرة أو أولياء أمورهم مع ضرورة مراجعتهم للمراكز التي يتبعونها لتعبئة استمارات الرغبات تمهيداً لحصرها والعمل على تحقيقها وفق المتاح.

وأوضح المتحدث الرسمي بفرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة أحمد بن عبيدالله الغامدي أن هذه الشريحة من أصحاب الاحتياجات مدركة ويمكنهم قيادة السيارة بأنفسهم، حيث رأت الوزارة أخذ آرائهم حول المواصفات التي يمكن تحقيقها، وتمنى أن يبادر الذين تقدموا بطلبات للحصول على سيارة لمراجعة أقرب مركز لهم للتسجيل.



قلن للمسؤولين عبر "سبق": أبنائنا المرضى أمانة في أعناقكم.. فلا

تهملوهن

أمهات لأطفال "التوحد": نعاني ضعف الإمكانيات.. والمراكز

تستنزف أموالنا

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 14 ذو القعدة 1435 هـ - 9 سبتمبر 2014م

<http://sabq.org/K5kgde>

فهد العتيبي- سبق:

أعوام تمضي من أعمار التوحديين بالسعودية وهم يعانون إهمال جميع المؤسسات التي ينتظر الجميع منها أن تؤدي دوراً يسهم في تخفيف معاناة ضحايا وأسر التوحد. فمن مستشفيات غير مؤهلة بشكل جيد، وأطباء ذوي كفاءات ضئيلة في تشخيص التوحد، إلى مراكز أهلية تستنزف الأموال بالباطل.. فمن أجل التوحيدي ضعفت الأسر على أنفسهم رغم قلة المادة، وأدخلوا أبناءهم هذه المراكز التي ينقصها الكادر التعليمي الكفاء الذي يرجح المصلحة المادية فوق حاجة ومصحة "التوحيدي".

ضحايا مرض "التوحد" بالسعودية زادت معاناتهم مع تخبط إدارات التربية والتعليم.. فكم تعشم الأهالي بفتح روضات حكومية، تشمل الكل من دون استثناء، لكن فوجئت الأسر بشروط تعجيزية لقبول أبنائهن. تقول والدة أحد الأطفال التوحديين بالطائف، وهي "معلمة": سجلت لابني منذ ما يقارب السنتين، ولأن لم يقبل بالروضة، واشترطوا علي توفير "دادة" أو خادمة تأتي مع الطفل، وتدريب ابني على استخدام دورات المياه بنفسه، وكذلك توفير مواصلات له.. وقبلت من أجل مصلحته، ومع ذلك لم يتم قبوله، ولا أعرف لماذا تم قبول أطفال أكبر وأصغر سناً منه وتم استثناء الكثير من التوحديين، وهو من ضمنهم. وقالت: وعدونا بافتتاح روضة في معهد الصم والبكم سابقاً، ونحن ننتظر، وحين استفسرنا عن موعد افتتاحها فوجئنا بعدم موافقة مدير التعليم على المبنى. وأضافت: غضب كبير يحمله أهالي الطائف نحو الإهمال وبطء الإجراءات.. فمن يده في الماء ليس كمن يحترق ويكتوي بنار المعاناة يومياً، لا أحد يشعر بحجم تعبنا. مر عامان من الوعود وما زالوا يتخبطون. نريد سرعة في البحث والتجهيز، ونريد قبول أطفالنا دون شروط؛ إذ إن الدولة كفلت لأبنائنا حق العيش بكرامة، والتعلم من دون محاباة.. وليست من مسؤولياتي أن أوفر لابني خادمة أو أعلمه الاعتماد على نفسه رغم مرضه، والدولة وفرت خدمة مواصلات لذوي الاحتياجات الخاصة، فأين تذهب هذه الأموال ما دام أبنائنا المرضى لم يستفيدوا منها؟

أمهات أخريات عبّرن عن الإهمال الذي يطول أبناءهن التوحديين، وأنهن يطالبن بفتح مراكز ليستفدن منها، وينشرن برامج تهدف لتعليم أطفالهن وتعديل سلوكهم، كذلك توفير احتياجاتهن كافة، من دون الاعتماد على الدورات التي لا تجلب الحلول لهن في مواجهة تحديات ذلك المرض.

وناشدن وزير التربية والتعليم الأمير خالد الفيصل بقولهن: أبنائنا المرضى أمانة في أعناقكم. أمانينا بين وزارة التربية ووزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة الصحة.. وكل وزارة تركز أبناءنا نحو الأخرى بلا رحمة أو ضمير، والمكافآت التي تصرف لذوي الاحتياجات الخاصة أقل بكثير من احتياجاتهم الفعلية، فهل أنتم على علم باحتياجاتهم أكثر منا حين قررتم كم يستحقون وكم يصرف لهم؟!

وأضفن بقولهن: نحن نطالبكم بأن تؤدوا دوركم الذي ائتمنكم الله عليه، فأطفالنا شهداء عليكم يوم لا ينفع مال ولا بنون، فانظروا ماذا أنتم صانعون.. ونحن لا نقول سوى حسبنا الله ونعم الوكيل في كل مقصر ومفترط في حقوقنا وحقوق أبنائنا المرضى.

وبعثت عبر "سبق" أمهات أطفال التوحد نداء لخدام الحرمين الشريفين - يحفظه الله - وكل مسؤول عنهم في الدولة بالنظر إلى التوحد في جميع المناطق، خاصة في الطائف، نظراً لما يروونه من تسيب وإهمال، وأنهن على أتم استعداد بمواجهة من يشكك بكلامهن أو يخلق لنفسه الأعذار والمبررات. وقلن: لقد طفح الكيل، وسنواجه المهمل لإظهار الحقيقة من أجل مصلحة الأبناء الضائعين.

كشفت الحاجة لتخصيص مصروف شهري للحالات المودعة بها "مصادر": "دور الحماية" تشتكي من ضعف حراسات الشرطة

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 14 ذو القعدة 1435 هـ - 9 سبتمبر 2014م

<http://sabq.org/85kgde>

ياسر العتيبي- سبق- الرياض:
كشفت تقارير، اطلعت عليها "سبق"، عن رصد صعوبات تواجهها الإدارة العامة للحماية الاجتماعية، التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية، من ضمنها عدم وجود حراسات أمنية من الشرطة.
وتبين التقارير أن من بين الصعوبات التي تواجهها عدم اعتماد مشاريع إنشاء مبان لوحدات الحماية الاجتماعية في عدد من المناطق، إضافة إلى عدم اعتماد افتتاح دور حماية في مناطق "الباحة، الأحساء، جازان، الجوف، بيشة والحدود الشمالية".
كما بينت التقارير أن من الصعوبات التي تواجهها الإدارة عدم وجود حراسات أمنية من الشرطة على دور الحماية الاجتماعية، إضافة إلى عدم تخصيص بدل خطر لموظفي وموظفات الحماية. كما رصدت التقارير احتياج تخصيص مصروف شهري للحالات المودعة في دور الحماية.

قالوا إنهم يستخدمون المركبات في التفحيط وإزعاج السكان مواطنون: نطالب بعدم السماح لصغار السن بالقيادة.. وفرض أقصى العقوبات

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 14 ذو القعدة 1435 هـ - 9 سبتمبر 2014م

<http://sabq.org/C5kgde>

متعب البقمي- سبق- جدة:
أبدى الكثير من المواطنين انزعاجهم وتذمرهم بسبب سماح بعض أولياء الأمور لصغار السن بقيادة المركبات داخل الأحياء السكنية وفي الطرق الرئيسية، مشيرين إلى أنهم بذلك أتاحوا لهم الفرصة للتفحيط والقيادة بسرعة عالية، وكذلك رفع أصوات المسجلات؛ ما يتسبب في إزعاج الساكنين.
وقال مواطنون لـ "سبق": "نتمنى تجاوب أولياء الأمور مع أنظمة إدارة المرور، وعدم السماح لصغار السن الذين لم يتجاوزوا سن الثامنة عشرة بقيادة المركبات، مهما كانت الظروف؛ لأن في ذلك تهاوناً بالأنظمة وبحياة المواطنين".
وأضافوا بأنهم يرغبون من الجهات الأمنية ذات العلاقة القضاء على هذه الظاهرة التي تسببت بحوادث وإزعاج للسكان، وأصبح يعاني منها الجميع.



• الشورى“ يمنع وسائل الإعلام من حضور مناقشة تقرير التقاعد“ بحجة السرية!

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - خالد العمري

منع مجلس الشورى السعودي وسائل الإعلام من حضور مناقشة تقرير المؤسسة العامة للتقاعد بداعي السرية في جلسة أمس (الثلاثاء)، وسط استياء انتقل من الصحفيين إلى أعضاء المجلس من خلال تساؤل طرحه أحدهم عما إذا كانت السياسة الإعلامية للمجلس تحت سيطرة وتوجيهات الأجهزة التنفيذية.

وعلى رغم منع الإعلام من التغطية المباشرة لمناقشة تقرير المؤسسة العامة للتقاعد، إلا أن «الحياة» حصلت على أبرز مداخلات الأعضاء التي تؤكد وجود شبهة في التقرير.

وكشفت الدكتورة إلهام حسنين عن وجود أخطاء حسابية كثيرة في التقرير الحالي للمؤسسة العامة للتقاعد، إضافة إلى تناقض بين الأرقام الواردة مع ما أفصحت عنه المؤسسة في تقريرها للعام الماضي، متسائلة: «إنها ملايين الريالات تعود للمواطنين، كيف يكون هناك تهاون في دقة المعلومة؟».

موقف مجلس الشورى تغير بين عشية وضحاها، إذ لم يكن تقرير المؤسسة العامة للتقاعد على قائمة البنود السرية المحظورة على الإعلام، فضلاً عن أن التقارير السابقة للمؤسسة كانت متاحة، وهو ما دعا الصحفيين المصرح لهم بحضور الجلسات إلى أن يتخذوا موقفاً جماعياً بمغادرة دقات المجلس في تمام الساعة الـ 12 ظهر أمس، بعد أن تم تجاهلهم مدة ساعتين من بدء الجلسات المعتاد في الـ 10 صباحاً، ورفض تزويدهم حينها بأسباب تحويل الجلسة إلى «سرية».

ولم يخف أكثر من 10 أعضاء تحدثت إليهم «الحياة»، استغرابهم من قرار «أمانة» المجلس - بصفتها المسؤولة عن إدارة الجلسات، بتحويل تقرير «التقاعد» إلى سري، مؤكدين أنهم لم يعلموا بسرية المناقشة حتى بعد انتهاء الجلسة، وليس لديهم أي تنبيه من المجلس حول ذلك.

من جهته، أوضح المتحدث الرسمي لمجلس الشورى الدكتور محمد المهنا في حديثه إلى «الحياة» أن التقرير لم يدرج على بند السرية إلا صبيحة أمس (الثلاثاء)، مضيفاً: «وردت للمجلس معلومات إضافية على تقرير المؤسسة ذات طابع سري».

ولفت المهنا إلى أن إلحاق معلومات إضافية سرية أمر طبيعي ومعقول به في المجالس البرلمانية على مستوى العالم، مشيراً إلى أن الجهات الحكومية ترفع تقاريرها للمقام السامي وهو من يحيل التقارير للمجلس. وأبلغ المهنا اعتذاره للصحفيين بشكل شخصي نيابة عن المجلس لعدم إطلاعهم مسبقاً على سرية تقرير «التقاعد»، موضحاً ملابسات عدم تمكنه من لقائهم قبل مغادرتهم.

يذكر أن عضو مجلس الشورى سعود الشمري كشف بشكل مقتضب في مطلع (أيار) مايو الماضي عن اطلاعه «شخصياً» على ملخص لـ «دراسة أكتوارية» صادرة عن صندوق المؤسسة العامة للتقاعد، معلقاً حينها على نظامي التقاعد العسكري والمدني بـ «الوضع المزري»، واصفاً الأرقام الواردة في الدراسة بـ «المرعبة»، إذ توقعت عدم استمرار النظامين، فـ «العسكري» - بحسب الدراسة - سيفلس في فترة أقل من 10 أعوام، وذلك خلال العام 2023، و«المدني» في 2037.

وفي الجلسة ذاتها، طالب رئيس التأمينات الاجتماعية السابق عضو المجلس سليمان الحميد برفع سن التقاعد للمواطنين التابعين للتأمينات والعسكريين، مشيراً إلى وجوب الحد من التقاعد المبكر الذي وصفه بـ «الدمر والضرار لصناديق التقاعد».

• نزاهة“ تعلن صرف مكافآت تشجيعية للمبلغين عن الفساد

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة» أعلنت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) عن صرفها الدفعة السادسة من المكافآت التشجيعية لمواطنين قاموا بإبلاغ الهيئة عن حالات فساد. وأوضح مصدر في «نزاهة» في بيان صحفي له أمس، أن الهيئة صرفت المكافآت التشجيعية للمواطنين بعد التحقق من صحة بلاغاتهم، مبيناً أن الدفعة شملت ستة مبلغين. وبين أن الهيئة قامت بتقديم المكافآت تنفيذاً لما ينص عليه تنظيمها، وتضمن في الوقت ذاته لمن تعاون معها في سبيل مكافحة الفساد والكشف عن ممارساته، مؤكداً: «الهيئة مستمرة في استقبال بلاغات المواطنين عن ممارسات الفساد عبر القنوات التي أعلنت عنها في موقعها على الشبكة العنكبوتية، ومنها البريد، والفاكس، والبرقية الهاتفية، والموقع الإلكتروني، أو من خلال الحضور الشخصي وتقديم البلاغ»، مشيراً إلى أنه يمكن التعرف على آلية تقديم البلاغات عن طريق الرقم الموحد 19991، لافتاً إلى أن الهيئة تراجع البلاغات التي تردّها كافة، والتحقق من صحتها، واتخاذ ما يلزم في شأنها. وأنهى المصدر تصريحه بأن الهيئة تتقدم بالشكر لجميع المبلغين، وتأمل بأن يستمر تعاونهم وجميع المواطنين مع الهيئة من خلال قنوات التواصل المتاحة لهم، لتحقيق شعار الهيئة «معاً ضد الفساد».

• الخدمة المدنية: يحق للموظف معرفة تقويم أدائه الوظيفي

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة» وضحت وزارة الخدمة المدنية أنه يتوجب على الرئيس المباشر تزويد الموظف بنسخة من تقويم الأداء الوظيفي المعد عنه بعد اعتماده، استناداً للمادة 36/10 من لائحة تقويم الأداء الوظيفي. ويحق للموظف المعد عنه تقويم أداء وظيفي بدرجة (غير مرضي) التظلم منه خلال 15 يوماً من تاريخ تزويده بنسخة منه إلى الرئيس الأعلى في الجهاز ليحيل تظلمه إلى لجنة يشكلها من ثلاثة موظفين يكون مدير شؤون الموظفين بينهم ويرأسها أكبرهم من حيث المرتبة الوظيفية، ويتولى مدير شؤون الموظفين التحضير لاجتماعاتها، ثم تقوم اللجنة بفحص التظلم خلال شهرين على الأكثر من تاريخ استلامها، وترفع توصياتها إلى رئيس الجهاز المختص، فإذا لم تبت اللجنة في موضوع التظلم خلال هذه الفترة يعرض الأمر على رئيس الجهاز ليتخذ القرار الذي يراه خلال خمسة عشر يوماً على الأكثر من تاريخ انتهاء الفترة المحددة للجنة، على أن تكون مدولات سرية، في الوقت الذي يجوز فيه للجنة مناقشة الرؤساء المعنيين والموظفين المتظلمين، إلى جانب أن يكون قرار رئيس الجهاز المختص نهائياً.

• الشورى“ يوافق على مشروع نظام جمع التبرعات داخل

المملكة

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م
[اضغط هنا](#)

الرياض - الحياة

وافق مجلس الشورى خلال جلسته العادية 54 التي عقدها اليوم (الثلاثاء)، برئاسة رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبد الله آل الشيخ على مشروع نظام جمع التبرعات وصرفها داخل المملكة.

وأوضح مساعد رئيس المجلس الدكتور فهاد الحمد في تصريح صحفي أن إقرار مجلس الشورى لمشروع النظام بعد إقرار التعديلات التي قامت بها اللجنة في ضوء ملحوظات وآراء أعضاء المجلس يأتي في سياق الجهود التي تبذلها السعودية لتوجيه التبرعات المالية لمستحقيها الفعليين، وإبعادها عن أيدي الشبكات الإرهابية التي قد تخفيها تحت ستار العمل

ويتكون مشروع النظام من خمس عشرة مادة تحدد الضوابط التي تتيح جمع التبرعات وكيفية تلقيها، والإعلان عن بداية الحملات الخيرية، كما يلزم مشروع النظام الجهات المرخص لها بجمع التبرعات ببيان حصيلة أموالها النقدية والعينية وإيراداتها ومصروفاتها.

وكان مجلس الشورى قد استهل جدول أعماله بمناقشة تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن التقرير السنوي للمؤسسة العامة للتقاعد للعام المالي 1434/1435هـ تلاه رئيس اللجنة الدكتور محمد آل ناجي.

وتناول عدد من الأعضاء عدة ملحوظات واقتراحات بشأن التقرير، وأشاروا إلى أهمية الدور الذي تقوم به المؤسسة وارتباط عملها بشريحة مهمة من شرائح المجتمع.

من جانبها اقترحت إحدى العضوات عدداً من المقترحات منها ربط الراتب التقاعدي بنسبة التضخم لمعالجة العديد من الحالات التي تجد صعوبة في الوفاء بالتزاماتها المعيشية، متسائلة عن الخدمات الاجتماعية التي تقدم للمتقاعدين وتعاون المؤسسة مع القطاع الخاص في إيجاد الخصومات المناسبة لهم.

واتفقت عضوتان على ضرورة التوسع في أعداد الوظائف في القسم النسائي ومراكز القرار داخل المؤسسة نظراً لتزايد الوظائف في القطاع الحكومي وقالت إحدهن: "إن من المهم تمثيل المرأة في مجلس إدارة المؤسسة".

كما اقترحت إحدى العضوات تعديل سنوات التقاعد المبكر من 20 عاماً إلى 22 عاماً ليتواءم مع المقترح الذي يدرس في المجلس حالياً لزيادة سن التقاعد إلى 62 عاماً، إذ سيكون هذا التعديل من شأنه الحد من العجز المالي المتوقع للمؤسسة وسيعزز كذلك من نظام تبادل المنافع بين نظامي التقاعد المدني والعسكري ونظام التأمينات الاجتماعية.

ورأت إحدى العضوات ضرورة دراسة إمكانية دمج نظامي التقاعد والتأمينات الاجتماعية أسوة بالعديد من دول مجلس التعاون الخليجي ودول أخرى، وأيدها أحد الأعضاء قائلاً: "إن الاندماج سيمكن المؤسسات من مواجهة التحديات التي ستواجهها في المستقبل، وستزيد من قدراتهما الاستثمارية وسيضمن تحقيق عوائد أكبر".

وأشار مساعد رئيس مجلس الشورى إلى أن المجلس انتقل بعد ذلك لمناقشة تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن التقرير السنوي للهيئة العامة للسياحة والآثار للعام المالي 1434/1435هـ تلاه رئيس اللجنة الأستاذ صالح الحصيني، كما ناقش المجلس توصيات اللجنة التي أكدت أهمية تقديم الحوافز وبرامج التمويل للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في قطاع السياحة، كما أكدت على قرار سابق للمجلس يدعو لسرعة تفعيل آلية استثمار المواقع التي تم تحديدها للاستثمار السياحي.

وفي سياق متصل أكدت إحدى العضوات ضرورة استحداث تخصصات علمية في الجامعات على أن تتعاون الهيئة العامة للسياحة والآثار مع وزارة التعليم العالي في هذا الصدد، وأن يتم التعاون مع وزارة التربية والتعليم لإدخال مواد تختص بتاريخ الحضارات ليتفهم النشء قيمة ما تضمه المملكة من آثار.

وطالب أحد الأعضاء بجمع المتاحف الفردية في مكة المكرمة والمدينة المنورة التي تختص بسيرة الرسول صلى الله عليه وسلم في متحف واحد في المدينتين المقدستين، فيما طالب آخر بالاهتمام بالإرشاد السياحي اهتماماً يليق بما تمتلكه المملكة من مواقع مهمة لها حضور في التاريخ الإنساني.

وفي نهاية المناقشة وافق المجلس على طلب اللجنة منحها بعض الوقت لدراسة ما طرحه الأعضاء من آراء ومقترحات والعودة بوجهة نظرها إلى المجلس في جلسة لاحقة.

وكان المجلس قد وافق - أثناء الجلسة - على مشروع مذكرة تفاهم بشأن المشاورات الثنائية السياسية بين وزارة الخارجية في المملكة ووزارة الخارجية في جمهورية طاجيكستان، وذلك بعد أن استمع لتقرير لجنة الشؤون الخارجية بشأن الموضوع تلتها نائب رئيس اللجنة هدى الحليسي.



مدير سجون مكة يوجه بإشراك السجناء في احتفالات اليوم الوطني

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/974687>

جدة - خالد دماك

وجه مدير سجون منطقة مكة المكرمة اللواء مسفر بن عبيد الله السواط إدارات السجون بمنطقة مكة المكرمة بتهيئة صالات الأنشطة الثقافية في سجون المحافظات لمشاركة السجناء بهجتهم الاحتفاء باليوم الوطني للمملكة، وإعداد برامج ثقافية ومعارض لأعمال السجناء واستيعاب المشاركات المقدمة منهم بهذه المناسبة العظيمة.

جاء ذلك خلال اجتماع عقده لمديري سجون محافظات المنطقة ناقش من خلاله استعدادات سجون المنطقة وخطط عملها خلال موسم حج هذا العام، مؤكداً حرص مدير عام السجون اللواء إبراهيم الحمزي على أداء متميز لقطاع السجون في جميع المجالات.



54 يقبعون في سجن الناصرية يعانون من سوء المعاملة تخوف من تصفية اثنين من السجناء السعوديين بالعراق

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/974698>

عرعر - جاسر الصقري

يقبع اثنان من السجناء السعوديين في سجن الحماية القصوى بالكاظمية شمال بغداد في العراق يعانون من مشاكل صحية، كما أنهم يعانون من سوء المعاملة المستمرة داخل السجن، كما أن هناك مخاوف من تصفيات داخل السجن والذي يشهد مدهمات أمنية عراقية بشكل مستمر تستخدم من خلالها أشد أنواع التعذيب ضد السجناء حسب الطائفة داخل السجن والذي يشهد تعزيزات وإجراءات احترازية من قبل الجهات الأمنية العراقية ووزارة العدل العراقي خوفاً من أي محاولة هروب من السجن.

وقال ل"الرياض" المحامي العراقي حامد أحمد الموكل بالترافع عن عدد من السجناء السعوديين في سجون العراق بأن اثنين من السجناء السعوديين يقبعون في سجن الحماية القصوى وهم عبدالله عزام القحطاني وبدر عوفان الشمري، وأضاف بأن القحطاني والشمري صادر بحقهم إعدام وقراراتهم مصدقة من قبل الحكومة العراقية، وأكد أن الشمري يواجه حكم الإعدام في قضية خطيرة، ويعاني الشمري من ظروف صحية متدهورة، وإحدى قدميه تم بترها بسبب عدم علاجه وتسجيل أفواله بالقوة، أما السجن القحطاني فتم إيقاف تنفيذ العقوبة، وإعادة محاكمته حسب أصول المحاكمات الجزائية المادة 270 وهي إعادة محاكمة، إضافة بأنه يعاني من مشاكل صحية، كما أنه أضرب عن الطعام أكثر من مرة بسبب سوء المعاملة داخل السجن، وأشار بأن السجن يتواجد فيه عدد من السجناء العراقيين، وأفاد بأن سجن الناصرية بمحافظة ذي قار جنوب بغداد والذي يقبع فيه قرابة 54 سجيناً سعودياً لا يعلمون عنهم أي معلومات، سوى أنهم يعانون من معاملة سيئة داخل السجن حسب ما وصل لهم، ومنتظر الموافقة لزيارتهم للوقوف عليهم، وأشار بأن مدير دائرة الإصلاح العراقية مرتضى الوائلي أكد له بأن السجناء السعوديين لم يتعرضوا للتعذيب في سجن الحماية القصوى ببغداد. من جانبه علمت ال"الرياض" بأن قوة أمنية مقنعة داهمت سجن الحماية القصوى قبل يومين للبحث عن أجهزة جوال، كما أنها قامت في عزل السجناء حسب الطائفة، واستخدمت أثناء حضورها للسجن الضرب والتعذيب لعدد من السجناء سعوديين وعراقيين.

من جهة أكد د. سامي الصالح سفير خادم الحرمين الشريفين لدى الأردن بأن السفارة خاطبت وزارة الخارجية العراقية عن أحوال السجناء قبل اسبوعين تقريباً وحتى هذه اللحظة لم يصل أي رد عن أحوال السجناء السعوديين من قبل الخارجية العراقية.

يذكر أن السجناء السعوديين في سجون العراق لم يقف على أحوالهم الصليب الأحمر الدولي منذ فترة طويلة، كما أن وزارة العدل العراقية والجهات الأمنية في العراق لم تبعث أي اطمئنان عن حالة صحة السجناء السعوديين بالسجون العراقية، الذين تم عزلهم بعدة سجون مختلفة، ومنعهم من التواصل مع ذويهم منذ أشهر، وتحت إشراف قوات أمنية لا تتعامل مع السجناء سوى بوحشية وتعذيب مستمر.



أعطتها الحق في إنهاء معاملاتها الحكومية ونزع الولاية عن وليها

الجائر

العدل تنصف المرأة قضائياً.. وتنتصر لحقوقها!

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 15 ذو القعدة 1435 هـ - 10 سبتمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/974740>

الرياض - أسمهان الغامدي

عملت وزارة العدل على العديد من الأوامر القضائية والتعديلات الجهرية في الأحكام المتعلقة بالفرد بشكل عام والمرأة بشكل خاص، ومن أهم منجزات وزارة العدل تسهيل الإجراءات لحصول المرأة المستحقة على صك الإعالة تمهيدا للتقديم

على المنح السكنية إلى جانب نزع الولاية عن ولي المرأة المعنفة وتوكيل مهام ولايتها للقاضي، وتنسيقها مع الحاكم الإداري لإيقاف الأشخاص والمعتدين على المرأة دون الانتظار للحكم القضائي، كما عملت على توحيد الأحكام الأسرية (طلاق ونفقة وزيارة وحضانة وغيرها) في صك واحد، وحرصت على التوسع في القضايا الزوجية الأولية بين القضايا حتى لا تتفاقم المشكلة.

وفي هذا الصدد قال ل"الرياض" مستشار وزير العدل للبرامج الاجتماعية الدكتور ناصر العود: حرص وزير العدل الشيخ الدكتور محمد العيسى على التوجيه بسرعة التنفيذ في عدد من الأحكام المتعلقة بحقوق المرأة كالنفقة وأجرة الرضاع والسكن ورؤية أطفالها وتسليمهم لها لحضانتهم والتفريق بينها وبين زوجها، إلى جانب حماية المرأة من حالات الجبر والقسر وذلك من خلال إلزام الزوج والزوجة بالتوقيع على عقد النكاح، كما أنه لا يمكن إجبار المرأة على العيش في بيت رجل لا تريده، ونزع الولاية عن المرأة التي تتعرض للظلم والعضل من وليها.

وزاد أن العدل أعطت القاضي الحق في نزع الولاية من الولي الجائر وإعطاء الولاية لنفسه في تزويج الفتاة التي يصدر بحقها حكم قضائي وتكون تحت إشراف مؤسسة رعاية الفتيات في حال امتناع وليها، مع إعطاء الحق للمرأة بحق المراجعة للجهات الحكومية بإنهاء إجراءات المحضون الرسمية في جميع الدوائر العامة والخاصة، إلى جانب أهمية تنفيذ الأحكام المتعلقة بحضانة الصغير وقضايا الحقوق الأسرية باستعمال القوة عن طريق الشرطة دون الحاجة إلى صدور أمر قضائي آخر.

وفي التفاصيل أبان د. العود أن العدل عملت على التوسع في (الأوامر القضائية) لحماية الأفراد بشكل عام والنساء على وجه الخصوص، مع التعاون المباشر مع الحاكم الإداري لإيقاف الأشخاص والمعتدين وغيرهم دون الانتظار للحكم القضائي، كما أصدرت وزارة العدل تعليماتها للمحاكم بضرورة توحيد الأحكام الأسرية (طلاق ونفقة وزيارة وحضانة وغيرها) في صك واحد من المحكمة وإعطائها الأولية وسرعة البت فيها.

د. العود ل «الرياض»: «27 قراراً قضائياً تدعم المرأة اجتماعياً وأسرياً

وزاد أن العدل حرصت على التوسع في تسهيل الإجراءات لحصول المرأة المستحقة على صك الإعالة تمهيدا للتقديم على المنح السكنية، كما جاءت التوجيهات الوزارية في الحث على سرعة النظر والبت في القضايا الزوجية وإعطائها الأولوية بين القضايا حتى لا تتفاقم المشكلة وتتأثر الأسرة بكثرة المواعيد والجلسات، مشيراً إلى أن المادة الثانية والثلاثين من نظام المرافعات ولوائحها التنفيذية قضت بأنه لا ولاية على المرأة التي تتعرض للظلم والعضل من وليها، وهذا يعني أنه إذا صدر حكم قضائي بثبوت عضل الأولياء فإن للمرأة الحق أن يزوجه القاضي متى رغبت في الزواج وقد سعت وزارة العدل إلى وجوب التنفيذ معجلاً في عدد من الأحكام المتعلقة بحقوق المرأة كالنفقة وأجرة الرضاع والسكن ورؤية أطفالها وتسليمهم لها لحضانتهم والتفريق بينها وبين زوجها.

كما أن المادة الثالثة والعشرين من اللائحة توجب توقيع طرفي عقد النكاح وهم الزوج والزوجة على كافة البيانات المدونة في دفتر الضبط وهو نوع من الحماية لها في حالات الجبر والقسر، مضيفاً أنه من الإجراءات لحماية المرأة من الإيذاء أنه لا يمكن إجبار المرأة على العيش في بيت رجل لا تريده ولكن مادام أن الحكم قد صدر بذلك ففي حال امتناع المرأة من تنفيذ الحكم فلا تجبر عليه كما في المادة السادسة والتسعين بعد المئة من نظام المرافعات.

وأبان د. العود أنه جاءت التوجيهات الوزارية أن القاضي يتولى تزويج الفتاة التي يصدر بحقها حكم قضائي وتكون تحت إشراف مؤسسة رعاية الفتيات في حال امتناع ولي أمرها عن الموافقة على تزويجها حماية لها من الأضرار الناتجة عن نظرة المجتمع لها مشيراً إلى المادة الرابعة والسبعين من نظام التنفيذ الداعية إلى تنفيذ الأحكام المتعلقة بحضانة الصغير أو تسليمه لوالدته وغيره من قضايا الحقوق الأسرية تنفذ ولو باستعمال القوة عن طريق الشرطة وأن هذا التنفيذ لا يحتاج إلى صدور أمر قضائي آخر.

وقد أصدر المجلس الأعلى للقضاء قراراً يقضي بإلزام المحكمة ناظرة قضية الحضانة أن يتضمن حكمها بأنه يحق للمحكوم لها بالحضانة حق مراجعة الأحوال المدنية والجوازات والسفارات وإدارات التعليم والمدارس وإنهاء ما يخص المحضون من إجراءات لدى جميع الدوائر والجهات الحكومية والأهلية ما عدا السفر.

وأضاف أنه بسبب تزايد حالات الانفصال بين الأزواج في المملكة ألزمت وزارة العدل المواطنين الراغبين في الانفصال توضيح أسباب الانفصال حتى يسمح لهم بتقديم دعواهم بطلب الطلاق أمام المحكمة، حيث يطلب من الراغبين في الطلاق الإجابة على عدد من الأسئلة التي تهدف لتشخيص أسباب الطلاق.

وبيّن مستشار وزير العدل بأن الخطوة تأتي ضمن مشروع تعتزم وزارة العدل إطلاقه قريباً تحت مسمى "مؤشرات الطلاق"، ويتضمن بحث العوامل الاجتماعية والاقتصادية والدينية والتعليمية التي أدت إلى رغبة الزوج والزوجة في الطلاق.

مشيراً إلى أن العدل قامت بتهيئة البيئة في المرافق العدلية لاستقبال المرأة وحفظ خصوصيتها، حيث قامت بافتتاح محاكم الأحوال الشخصية في عدد من مدن المملكة والتي تهتم بالقضايا الأسرية، واعتماد نظام البصمة في التحقق من هوية المرأة وتخفيف التجاوزات والاستغلال، إلى جانب التوجه لفتح المجال أمام المرأة للعمل في المرافق العدلية في مراكز مستقلة لتقديم المشورة الاجتماعية والحقوقية والتوعوية.

وأبان أنهم قاموا بالرفع للجهات العليا باستحداث وكالة للوزارة تعنى بشؤون الأسرة، إلى جانب التعاون مع المؤسسات المتخصصة لتقديم الخدمات العدلية للمستفيدات في محاكم الأحوال الشخصية كمرحلة أولية ومن ثم باقي المحاكم المتخصصة.

وزاد د. العود أن العدل عملت على سن التشريعات والأنظمة التي تكفل حقوق المرأة في المرافق العدلية، حيث عملت على دراسة علمية شاملة على مستوى المملكة عن (إجراءات التعامل مع قضايا العنف وإجراءات النفقة والحضانة)، كما أنهم عملوا على تضمين نظام المرافعات الشرعية عدد من الإجراءات التنفيذية لتحقيق العدالة الناجزة خصوصاً للمرأة المطلقة وتلك التي تعاني مشكلات الحضانة والنفقة بالتعاون مع المؤسسات المتخصصة لتقديم الخدمات العدلية للمستفيدات في محاكم الأحوال الشخصية.

وأضاف أنهم عملوا على تضمين اللانحة التنفيذية لنظام التنفيذ عدداً من الإجراءات العاجلة لتنفيذ الأحكام خصوصاً في مجال العنف ضد المرأة بشكل عام، إلى جانب تفعيل نظام الحماية من الإيذاء من خلال عدد من القرارات والتعاميم وخصوصاً تلك التي تحمي المرأة والطفل مثال (تطبيق عقوبة السجن ثلاثة أشهر للأب أو الأم المعطلين أو الراضين لتنفيذ الأحكام الصادرة بالحضانة أو الولاية أو الزيارة).

وفي هذا الصدد أضاف مستشار العدل للشؤون الاجتماعية أن الوزارة تعمل على تبني البرامج التوعوية في المجال الحقوقي والاجتماعي- العدلي، فأقامت عدداً من الملتقيات وورش العمل للتوعية بالقضايا الاجتماعية والأسرية المرتبطة بالمجال العدلي تضمنت مواضيع تهتم بقضايا المرأة وخصوصاً المعنفة، وطباعة الكتيبات التعريفية والتوعوية لنشر الثقافة الحقوقية في المرافق العدلية وخصوصاً تلك المرتبطة بالتعامل مع القضايا الأسرية بشكل عام وقضايا العنف على وجه الخصوص، إلى جانب التعاون مع المؤسسات الإعلامية للتعريف بحقوق المرأة في المرافق العدلية والبرامج الاجتماعية والأسرية الموجهة، واعتماد برامج توعوية مرئية ومسموعة تتناول القضايا الاجتماعية بشكل عام وقضايا العنف ضد المرأة على وجه الخصوص.

وقال د. العود أن العدل حرصت على تعزيز الثقافة الحقوقية بقضايا المرأة من خلال البرامج التدريبية الموجهة للعاملين في المرافق العدلية، وذلك من خلال اعتماد عدد من الدورات التدريبية لأصحاب الفضيلة القضاة للتعريف بالقضايا الأسرية بشكل عام وآليات التعامل مع حالات العنف على وجه الخصوص، وتنفيذ عدد من الدورات التدريبية للباحثين الاجتماعيين والمختصين في مراكز المصالحة تشمل موضوعات تخص إجراءات التعامل مع العنف وقضايا المرأة، إلى جانب اتخاذ الإجراءات التنفيذية المباشرة وإصدار التعاميم الوزارية لحماية المرأة.

وشدد على أن الوزارة عملت في الفترة الأخيرة على حل الكثير من مشاكل المرأة وحمايتها وحفظ حقوقها والتي تعد غالبيتها في محاكم الأحوال الشخصية، وقد قدمت لها العديد من التسهيلات والإجراءات الميسرة لإنهاء معاناتها في أروقة المحاكم، حيث تنطلق وزارة العدل في مسألة حماية المرأة من منطلق الشريعة الإسلامية، وتستمد أنظمتها وأحكامها من منطلقات شرعية، وقد تضمنت الأنظمة القضائية في المملكة وهي الأنظمة المستقاة من كتاب الله وسنة رسوله حفظ الخصوصية للمرأة والنص على حقوقها والتأكيد على مراعاة جانب المرأة امتثالاً لوصيته عليه الصلاة والسلام.



بحث مشكلات العمالة الوافدة المخالفة لضمان عدم هروبها

المصدر: جريدة المدينة الإربعاء 15 ذو القعدة 1435 هـ - 10 سبتمبر 2014 م

واس - الرياض
بحثت مديرة إدارة شؤون المرأة بالقسم النسوي في فرع وزارة العمل بمنطقة الرياض مها المزيد مع مديرة الإشراف النسوي بوزارة الشؤون الاجتماعية سمها الغامدي، أوجه التعاون والتنسيق بين وزارتي العمل والشؤون الاجتماعية لحل مشكلات العمالة الوافدة المخالفة بالرياض لضمان عدم هروبها مرة أخرى بعد ضبطها من قبل مفتشي العمل.



تطبيق أول حكم حضانة مطلقة لأولادها وأحقيتها بمراجعة الحكومية

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

حامد الرفاعي - جدة
أصدرت محكمة الأحوال الشخصية بجدة أمس، حكماً ابتدائياً تضمن حضانة مطلقة سعودية لجميع أبنائها وبناتها وأن لها الحق بمراجعة الأحوال المدنية والجوازات والسفارات وإدارات التعليم والمدارس وإنهاء ما يخص المحضون من إجراءات لدى جميع الدوائر والجهات الحكومية.
حيث جاءت الأحكام المذكورة على خلفية الدعوى التي تقدم بها طليقها للمحكمة للحصول على حضانة أبنائه وبناته بدعوى أنه أحق بالحضانة، مرفقاً في دعواه صورة لفتاة ملثمة بجوار شاب مدعيًا أن الصورة لابنته الكبرى نتيجة لإهمال تربية أمها.
وتوالى سيناريو القضية بعد مداوات مستفيضة من ناظر القضية اتضح له من خلال تقرير أعضاء لجنة الصلح أن جميع الأبناء والبنات بعد تخييرهم بين الأب والأم يرغبون في حضانة أمهم، بالإضافة إلى أنه اتضح عناية الأم بأبنائها وبناتها وعدم صحة ما زعمه الأب تجاه ابنته الكبرى.
حيث قرار على إثرها ناظر القضية الحكم بحضانة الأم نظراً لحاجة أبنائها وبناتها لها بالإضافة إلى أن جمهور العلماء يؤيد ذلك لما عرف عن الأم من الرحمة واللفظ والصبر، مع إفهام المدعي (الأب) بأن له حق الزيارة متى ما تقدم ذلك من خلال تقديم دعوى.
وكان المجلس الأعلى للقضاء قد أصدر مؤخراً قراراً يقضي بالزام المحكمة ناظرة قضية الحضانة أن يتضمن حكمها أنه يحق للمحكوم له بالحضانة مراجعة الأحوال المدنية والجوازات والسفارات وإدارات التعليم والمدارس وإنهاء ما يخص المحضين من إجراءات لدى جميع الدوائر والجهات الحكومية والأهلية، ما عدا السفر بالمحضين خارج المملكة، فلا يكون إلا بإذن من القاضي في بلد المحضين، وذلك فيما إذا كان الحاضن غير الولي، وأن يعامل طلب الإذن بالسفر بالمحضين خارج المملكة معاملة المسائل المستعجلة وفقاً للمادتين (205 - 206) من نظام المرافعات الشرعية.
حيث جاء هذا القرار والذي شارك في دراسته عدد من المختصين وقضاة المحاكم من بينهم المحكمة العامة بجدة لتخفيف المعاناة على المرأة الحاضنة بعد تسجيل العديد من حالات تعسف الأزواج والذي أدى بحسب رصد وزارة العدل لحرمان بعض الأولاد المحضونين من حقوقهم المدنية، وتأخر بعضهم في الدراسة إثر المساجلات بين الأبوين.

من المتفوقات ولا تجد وسيلة تنقلها للجامعة يومياً ”فتاه“ تتهم دار الحماية بمنعها من إكمال دراستها بالرياض

المصدر: جريدة سبق الارباء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م

<http://sabq.org/U9kgde>

ياسر العتيبي- سبق- الرياض
تهمت إحدى الفتيات النزيلات في دار الحماية بحي الورود، التابعة لجمعية الوفاء الخيرية، بالرياض؛ مسؤولي الدار بإيقاف دراستها الجامعية، بإحدى محافظات "غرب العاصمة"، على الرغم من تفوقها في تخصص القانون بمستواه الثاني.
وفي التفاصيل، كشفت الفتاة والتي تحتفظ "سبق" باسمها؛ أنها دخلت دار الحماية بحي الورود بالعاصمة الرياض، في شهر شعبان الماضي، على خلفية اعتداء والدها عليها وضربها ومعاناتها نفسياً وجسدياً من تعامله معها؛ ما جعلها تلجأ لدار الحماية، إلا أن معاناتها تجددت "بحسب قولها"، عندما رفض مسؤولو الدار أن تكمل دراستها الجامعية، بإحدى المحافظات التابعة للعاصمة؛ حيث تقول إنها حاولت جاهدة في سبيل أن يتم السماح لها بإكمال دراستها دون جدوى، على الرغم من أنها تدرس في المستوى الثاني في تخصص "قانون"، وحصلت على معدل مرتفع أثناء دراستها.
من جانبه علق مصدر مسؤول بالشؤون الاجتماعية، في إيضاح لاستفسار "سبق" حول شكوى الفتاة، قائلاً: إن الفتاة المذكورة، تمت استضافتها بالدار في شعبان الماضي، وتم تقديم الحماية والرعاية لها منذ دخولها، إلا أن وجود ملفها الجامعي في إحدى الجامعات بإحدى المحافظات خارج العاصمة الرياض، وصعوبة توفير وسيلة نقل لها يومياً لبعد المسافة؛ حال دون إكمال دراستها حالياً، مبيناً أنه يجري التنسيق لمحاولة نقل ملفها لجامعة نورة داخل العاصمة، لتسهيل عملية توفير النقل لها وإكمال تعليمها.
وأشار المصدر، إلى أن الدار وقفت مع الفتاة منذ قدومها للدار، وطلب الحماية، ومستمرة في الوقوف مع جميع نزيلات الدار كافة، نافياً أن تكون الدار قد منعتها من إكمال دراستها، موضحاً أن دور الحماية بمختلف المناطق، قد ساهمت في مواصلة العديد من النزيلات لإكمال تعليمهن، وتبذل جهوداً كبيرة في سبيل توظيفهن بعد إكمال دراستهن.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

مسؤولية سلامة الغذاء ضائعة بين 4 جهات حكومية ..

والمواطن هو الضحية

المصدر: جريدة الاقتصادية الارباء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م

http://www.aleqt.com/2014/09/10/article_885216.html

"الاقتصادية" من الرياض
يقف السعودي حائراً بين أربع جهات حكومية تتولى سلامة غذائه دون أن تكفيه واحدة منها، فلا وزارة التجارة أمنت له منتجاً نهائياً مأموناً ولا وزارة الزراعة أعطته الكفاية الغذائية ولا هيئة الغذاء والدواء أغنته عن كل الجهات المتسمة مسؤولية الرقابة عن مأكله ومشربه، ولا وزارة الشؤون البلدية والقروية بأماناتها في المناطق شاركتها في حملاتها التوعوية الطويلة.

تصدر هيئة الغذاء والدواء تحذيراً عن (مخلل ليمون) وترفع وزارة التجارة صوتها معلنة للمواطن كشفها دقيقاً وملاحاً وسكراً منتهية الصلاحية وغير صالحة للاستهلاك الأدمي، وتلوح وزارة الزراعة بيدها مطالبة بتولي مهمة الغذاء رقابة وتفتيشاً وتأميناً، ولا الأمانات أطلعت على سبب تقطع حملاتها (الإعلانية) وبرامجها التوعوية أو على اختفاء فرقها الصحية.

يحتاج الإنسان في حياته إلى سد حاجات جسمه من المواد (الزلالية البروتين) وهي اللحوم والأسماك والبيض والبقول واللبن والأجبان والدهون، وفي السعودية على المواطن أن يستقبل أكثر من ذلك دونما وضوح في سلامة ما يرد إليه من الأسواق، فالأطفال الرضع حليبهم الصناعي مغشوش والمستودعات ملأى و(التجارة) توضح من جهة و(الغذاء والدواء) تبيّن من جهة أخرى، والصغار قطعوا صلاتهم بالشوكولاته بعد تحذيرات (الجهات) والمراهقون والشباب في حيرة بين التنبيه وبين السماح في تعاطيهم مع مشروبات الطاقة، ومتقدمو الأعمار قاطعوا تماماً (مخلل الليمون) والدقيق.

«الاقتصادية» 2014/9/9.

ويبقى مصدر قلق المستهلك من كمية الأغذية الفاسدة وغير المطابقة للمعايير ومن كم الكلام الموزون للاستهلاك الإعلاني، وكنموذج على التداخل في العمل والصلاحيات بين الجهات يكفي أن تطالع الأخبار الصادرة عن هيئة الغذاء والدواء ووزارة التجارة، فبالأمس تحفظت الإدارة التنفيذية للرقابة على الأسواق المحلية في الهيئة العامة للغذاء والدواء على ألبان و مواد غذائية فاسدة ومنتهية الصلاحية داخل منشآت لحفظ الأغذية وتوزيعها. بحسب بيان ورد في (واس) وضبطت اللجنة التي قامت بجولات تفتيشية "مكثفة" في مكة المكرمة والقصيم، منتجات غذائية مسترجعة من الأسواق المحلية، استنفدت تاريخ صلاحيتها، بغرض إعادة تصنيعها ثم بيعها في الأسواق، حيث سجلت في محاضر الضبط، ألباناً فاسدة و 540 عبوة من منتجات (بأسا صوص وزن 680 جراماً، و 136 صندوقاً و 24 عبوة لمواد غذائية مختلفة (شوكولاته للترين، بودرة بياض بيض الدجاج، سمن نباتي للحلويات، شوكولاته بالحليب، شوكولاته ببيضاء)، وذلك بسبب انتهاء مدة صلاحيتها، وتخزينها في أماكن غير مناسبة، مخالفة للمواصفة القياسية الخاصة بأماكن تخزين الأغذية. وتقوم الإدارة التنفيذية للرقابة على الأسواق المحلية في الهيئة العامة للغذاء والدواء بجولات ضبط "غير مجدولة" على مصانع الأغذية، ومستودعات ومراكز توزيع وتخزين الأغذية الرئيسية، من خلال عمل مفتشي الهيئة الذين لهم صلاحيات مأموري الضبط القضائي، علماً بأنها تنسق مباشرة بعد انتهاء عملية الضبط، مع الجهات المعنية بمراقبة هذه المنشآت في الفترة الحالية، وذلك لاستكمال الإجراءات النظامية بحقها.

موظف من أمانة الرياض يغلق محلاً مخالفاً «الاقتصادية»

وكانت الهيئة العامة للغذاء والدواء اختتمت برنامجها التثقيفي بعنوان "نحو غذاء آمن"، الذي نفذته في جدة والطائف وأبها قبل نحو شهرين، واستمر ثمانية أيام، شمل فعاليات متنوعة، وذلك في مجعبي رديسي مول والعرب في جدة، ومجمع قلب الطائف، ومجمع عسير مول في أبها.

وسعى البرنامج إلى تعزيز المعرفة حول كيفية التعامل مع الأغذية أثناء شرائها، ومعرفة ضمان سلامتها من الملوثات بأنواعها، فيما قدم عدداً من الرسائل التوعوية تختص بحفظ الأطعمة في المنزل، ومراحل إعداد الطعام بشكل آمن، من خلال تقديم العروض المسرحية الترفيهية والأفلام التوعوية الموجهة لجميع الفئات العمرية، إضافة إلى توزيع المطويات التوعوية على الحضور، وتقديم المسابقات والعديد من الجوائز والهدايا.

يذكر أن الهيئة العامة للغذاء والدواء ستقدم عدة برامج توعوية موجهة خلال الفترة القادمة تهتم بتوعية المستهلك في مجال الغذاء وسلامته وجودته واستهلاكه، إضافة إلى تعريف المواطن بدور الهيئة ومهامها.

وقالت الهيئة العامة للغذاء والدواء إنها ضبطت، خلال جولات تفتيشية قامت بها، منتجات غذائية فاسدة ومنتهية الصلاحية كانت مخزنة داخل مستودعات بغرض تغيير تاريخ صلاحيتها وإعادة خطها وتعبئتها في عبوات جديدة تمهيداً لتوزيعها في الأسواق من جديد.

وأسفرت الجولات التفتيشية للهيئة ممثلة في الإدارة التنفيذية للرقابة على الأسواق المحلية في كل من جدة، والدمام عن ضبط 276 عبوة لأحد منتجات الحليب المركز منتهي الصلاحية، و 114 عبوة حليب فاسدة، إلى جانب ضبط 11943 كرتوناً من منتجات متنوعة شملت "تمر هندي، ومخلل طرشي مشكل، وتمر تايليد، وحلثية مركب منتهية الصلاحية"، إضافة إلى 100 كيلو جرام من شرائح البطاطس المجمد، و 65 كرتوناً من منتجات متنوعة للحوم كشرائح لحم بقر متبل، ولحم بقر برجر، ولحم بقر تندورين استنفدت صلاحيتها.

وتقوم الإدارة التنفيذية للرقابة على الأسواق المحلية في الهيئة العامة للغذاء والدواء بجولات ضبط "غير مجدولة" على مصانع الأغذية، ومستودعات ومراكز توزيع وتخزين الأغذية الرئيسية من خلال عمل مفتشي الهيئة الذين يضطلعون

بصلاحيات مأموري الضبط القضائي، كما تقوم مباشرة بالتنسيق مع الجهات المعنية بمراقبة هذه المنشآت في الفترة الحالية، وذلك لاستكمال الإجراءات النظامية بحقها.

وكانت الهيئة قد ضبطت أغذية منتهية الصلاحية ومخلوطة بمواد مغشوشة داخل منشآت لحفظ الأغذية وتوزيعها، وأغذية أخرى مخزنة تحت أشعة الشمس بشكل مباشر، علاوة على رصدها لمنتجات غذائية مستوردة من الهند منتهية الصلاحية في الرياض، وجدة، والدمام، وأخرى مسترجعة من الأسواق المحلية استنفدت تاريخ صلاحيتها، إضافة إلى منتجات احتوت على شوائب وذلك بغرض إعادة تصنيعها ثم بيعها في الأسواق.

ونشرت وزارة التجارة والصناعة أمس أنها أوقفت نشاط مصنع في حائل يغش المستهلكين عبر خلط مواد غذائية من الطحين والقهوة مع منتجات من النوع نفسه ولكنها رديئة الجودة وتعبئتها داخل أكياس تحمل علامات تجارية مشهورة بغرض تسويقها وبيعها وإيهام المستهلكين أنها ذات جودة عالية، وتم اغلاق المقر المتورط ومصادرة الكميات المضبوطة، وستدعاء المسؤولين للتحقيق واتخاذ إجراءات نظامية بحقهم.

وكان مراقبو الوزارة قد قاموا بجولات تفتيشية على المواقع التجارية والصناعية ورصدوا قيام العاملين في أحد المصانع بخلط الأنواع الرديئة من الطحين، والقهوة العربية وتعبئتها في عبوات ذات علامات تجارية مشهورة، في الوقت الذي تتم فيه عملية التعبئة والخلط في أماكن غير صحية، وغير مهيأة لتعبئة مواد غذائية، إلى جانب وجود معدات بدائية مخالفة للاشتراطات الصحية.

واتضح أن العمالة تعتمد إلى تسويق الطحين المغشوش على المحال التجارية والمستهلكين بادعاء أنه فاخر.

وكانت وزارة التجارة والصناعة قد أعلنت في وقت سابق عن إغلاق مستودعات ومصانع في عدد من مناطق المملكة، اتضح قيام العمالة فيها بالغش من خلال تعبئة المنتجات الرديئة في أكياس لعلامات تجارية مشهورة، وتزوير تاريخ الصلاحية، والعمل بمعدات رديئة، وفي مواقع غير صحية وغير مؤهلة، حيث تمت مصادرة الكميات وإتلافها، وتطبيق الإجراءات النظامية بحق المسؤولين.

وذكرت وزارة التجارة أن فرقها الرقابية لاحظت في أحد المستودعات وجود مواد غذائية اتضح انتهاء صلاحيتها نتيجة سوء تخزينها وصادرت أكثر من 1500 كيلو جرام حلويات فاسدة، و 450 عبوة من مسحوق العصير، إضافة إلى ضبط سيارة نقل محملة بمواد غذائية فاسدة اشتملت على 1200 عبوة معكرونة وشعيرية منتهية الصلاحية.

وكانت وزارة التجارة والصناعة قد نفذت حملات رقابية خلال الفترة الماضية نتج عنها ضبط عمالة تورطت في تخزين كميات كبيرة من السلع الاستهلاكية المقلدة والمغشوشة، ومواد غذائية فاسدة داخل مستودعات ومنازل وسط الرياض، واستدعت المتورطين للتحقيق، واتخذت الإجراءات النظامية بحقهم.

الأخبار الواردة تكاد تكون شبه يومية يتلقاها المستهلك في السعودية بخوف على صحته ومطالب لا تنفك بالحماية من الغذاء والأجهزة الحكومية المصرحة للغذاء.



• الخدمة المدنية: لا يجوز قطع إجازة الموظف إلا بموافقته

المصدر: جريدة الحياة الخميس 16 ذو القعدة 1435هـ - 11 سبتمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

شددت وزارة الخدمة المدنية على ضرورة موافقة الموظف في حال قررت جهة عمله قطع إجازته، وتكليفه بمباشرة عمله.

وأوضحت «الخدمة المدنية» في بيان صحافي أمس، أنه لا يمكن العدول عن الإجازة العادية للموظف بعد صدور القرار بها، أو تكليفه بمباشرة عمله قبل انتهائها إلا بعد موافقته.

وبينت أن صدور قرار الإجازة يعد إنفاً من الإدارة للموظف بالتمتع بالإجازة ابتداء من تاريخ معين، فإذا جدت أمور تدعو إلى إلغاء قرار الإجازة قبل بدء التمتع بها فإنه لا حرج على الإدارة في ذلك، إذ هي التي قد وقّعت تمتع الموظف بإجازته وفقاً للمادة (2/28) من اللوائح التنفيذية لنظام الخدمة المدنية. وأفادت بأنه إذا بدأ الموظف التمتع بإجازته العادية فإنه لا يجوز قطعها وتكليفه بمباشرة عمله قبل انتهائها، استناداً إلى الأمر السامي الصادر في عام 1393هـ، إلا أنه يجوز التنسيق بين الموظف وإدارته.

وأضافت: «وإذا كان الموظف حصل على إجازة طويلة تزيد عن شهر، ورغب في إلغاء جزء منها فإنه يجوز بناء على طلب منه وموافقة جهة عمله قطع الإجازة، وعودته إلى العمل، بشرط أن يكون قد تمتع من الإجازة بـ 30 يوماً على الأقل».



• الجزائرية "تحكم على" الداخلية بتعويض 13 سجيناً 10 ملايين ريال

المصدر: جريدة الحياة الخميس 16 ذو القعدة 1435 هـ - 11 سبتمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الدمام - فاطمة آل ديبس
حصل 13 سجيناً سابقاً على تعويضات من وزارة الداخلية بقيمة 10 ملايين ريال، إثر رفعهم دعاوى تعويض، عن بقائهم في السجن فترات أطول من المدة المحكوم عليهم بها. وراوحت قيمة التعويضات بين مليون ريال و 59 ألفاً. وتدفع وزارة الداخلية تعويضات للسجناء في هذه الحال بشكل مباشر، إلا أن بعضهم يطالب بمبلغ أعلى، فيقيم دعوى ضد الوزارة. وقال المتحدث الرسمي لوزارة العدل فهد عبدالله البكران: «إن المحكمة الجزائية المتخصصة أصدرت خلال الفترة الماضية أحكاماً تعويضية لـ 13 شخصاً، رفعوا دعاوى تعويض عن بقائهم في السجن فترات أطول من المدد المحكوم عليهم بها»، موضحاً أن مجموع المبالغ التي حكمت بها المحكمة بلغ نحو 10 ملايين ريال. وكانت أعلى قيمة تعويضية مليوني ريال، وأقلها 59.200 ريال».

وأضاف البكران: «إن هذه المبالغ التعويضية بخلاف من انتهى وضعه مع وزارة الداخلية رضاً بالتعويض، من دون إقامة دعوى للمطالبة بها». وشرح إجراءات طلبات التعويض «في بداية الأمر تكون بالرفع إلى وزارة الداخلية، والكثير منها ينتهي بالاعتناع بمبلغ التعويض من دون رفع دعوى في المحكمة، وفي حال عدم الاعتناع بمبلغ التعويض تُرفع دعوى لدى المحكمة الجزائية المتخصصة».

وأوضح المتحدث الرسمي لوزارة العدل أن «الدعوى تقام لدى المحكمة في حال رفض المدعي المبلغ المقرر من الجهة المختصة، إذ نصت المادة 215 من نظام الإجراءات الجزائية المعدل الصادر أخيراً: أنه «إذا كان المحكوم عليه بعقوبة السجن أمضى مدة موقوفاً بسبب القضية التي صدر الحكم فيها، وجب احتساب مدة التوقيف من مدة السجن المحكوم بها عند تنفيذها. ولكل من أصابه ضرر نتيجة اتهامه كيداً، أو نتيجة إطالة مدة سجنه أو توقيفه أكثر من المدة المقررة الحق في طلب التعويض أمام المحكمة التي رفعت إليها الدعوى الأصلية».

وأستعرض البكران إجراءات التقاضي التي تعمل بها المحكمة، وقال: «هي كغيرها من إجراءات شفاقة تمرّ عبر مراحل، تبدأ بعرض الدعوى على المدعي عليه، وفيها يمكن من الرد مباشرة أو توكيل محام، ويفهم بأن له حق توكيل محام من طريق وزارة العدل، وتتحمل الوزارة أجرة المحامي. وهذا لا يوجد في المحاكم الابتدائية الأخرى، تليها مرحلة عرض جواب المدعي عليه على المدعي العام ومناقشته، حتى مرحلة عرض الأدلة ومناقشتها مع المدعي عليه والمدعي العام، ثم إقفال باب المرافعة، إذا لم يكن لدى أحد منهما أية إضافة، وصولاً إلى مرحلة النطق بالحكم، وفيها يفهم الجميع بعد إعلان الحكم بتعليمات الاستئناف، وأن الحكم خاضع للاستئناف، وأن لهم حق الاعتراض وطلب استئناف الحكم».

ونوه إلى ما تقوم به المحكمة الجزائية المتخصصة من «جهد ملموس في نظر القضايا المعروضة عليها، على رغم ما يكتنفها من حساسية لا تخفى». وعبر عن شكره لرئيس وقضاة المحكمة الجزائية المتخصصة: «الابتدائية والاستئناف» «على ما يبذلونه من جهد كبير في نظر هذه القضايا، بعدل وإنصاف يلمسه الجميع»، مختتماً بالتأكيد أنه «على رغم تدخل بعض التهم وتعقيدها، إلا أن الأحكام التي تصدر تستحق الإشادة لتميزها بالتسبب الذي يهيئ للحكم قبل إصداره، إضافة إلى الاستقلالية».

3 آلاف ريال الحد الأعلى للتعويض عن اليوم الواحد
أوضح مصدر قضائي أن التعويض يكون في «جميع القضايا، سواءً أكانت جنائية أم غير ذلك»، لافتاً إلى أنه يتم «التقدير بالنظر إلى حجم الدخل اليومي للفرد، والضرر الذي لحقه من السجن، وغالباً ما يراوح التعويض بين ألف ريال، إلى ثلاثة آلاف ريال. ويحدد بحسب التهمة الموجهة له ونوع القضية والمدة التي سُجن فيها»، مؤكداً أن «المتضرر لا بد أن يطالب بالتعويض من الجهات الرسمية».
بدوره، أكد المحامي المستشار القانوني عبدالعزيز الزامل، أن النظام العام في المملكة «كفل حقوق الإنسان وحماها وفقاً للشريعة الإسلامية، وسنّ النظام لتعويض الشخص المسجون عن الفترة التي قضاها في السجن، ولم يحكم له بها لما فيها من حرمان المسجون من حريته، ولو كانت الزيادة التي قضاها في السجن عن المحكوم له أياماً معدودة، إذ نصت المادة 26 من النظام الأساسي للحكم على هذا الأمر وأوجبه، ومن ذلك أن المحكوم عليه بعقوبة السجن إذا أصابه ضرر نتيجة إطالة مدة سجنه أو توقيفه أكثر من المدة المقررة، فإن له الحق في طلب التعويض أمام المحكمة التي رفعت إليها الدعوى الأصلية، وفقاً للمادة 215 من نظام الإجراءات الجزائية».



ترأس الاجتماع الدوري للمحافظين ومديري الإدارات الأمنية والخدمية .. أمير الباحة يوصي بتحري العدل والمساواة في معالجة قضايا المواطنين والمقيمين والإسراع في إنجازها

المصدر: جريدة الرياض الخميس 16 ذو القعدة 1435هـ - 11 سبتمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/975022>

الباحة-واس

رأس صاحب السمو الملكي الأمير مشاري بن سعود بن عبدالعزيز أمير منطقة الباحة، بقاعة الاجتماعات في الإمارة أمس، الاجتماع الدوري لمحافظي المحافظات ومديري الإدارات الأمنية والخدمية بالمنطقة. واستهل سموه الاجتماع بكلمة رحب فيها بالجميع، مؤكداً أن الاجتماع يأتي في إطار الحرص على تنفيذ توجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود وسمو ولي عهده الأمين وسمو ولي العهد حفظهم الله الرامية لراحة ورفاهية المواطن في ظل الدعم السخي الذي تحظى به مختلف المشروعات من القيادة الحكيمة أيدها الله. سموه يطالب بتفعيل دور المجالس المحلية لمناقشة وتحديد احتياجات المحافظات

وشدد سموه على أهمية قيام اللجنة الأمنية الدائمة واللجان الأمنية الفرعية بالمحافظات بالعمل وفق ما لديهم من تعليمات تسعى لراحة المواطن والمقيم , مؤكداً سموه على مختلف الإدارات الخدمية والأمنية بالمنطقة ضرورة المشاركة الفعالة في اليوم الوطني والحرص على ترجمة مضامين هذا اليوم إلى أفعال حقيقية تزيد من تلاحم ووحدة أبناء الوطن وتبرز الإنجازات والمشاريع المتلاحقة .

وطالب سمو أمير منطقة الباحة الجهات الأمنية بضرورة تطبيق الأنظمة والتعليمات بكل حزم للحد من تهور بعض السائقين وما ينتج عن ذلك من حوادث مرورية راح ضحيتها العديد من الأبرياء , مؤكداً سموه أهمية التواجد الفعال للأفراد ومركبات الدوريات والمرور على الطرقات والتقاطعات ومتابعة ذلك ميدانياً من قبل القيادات الأمنية والتركيز على أوقات الذروة في دخول وخروج الطلاب والطالبات .

الأمير مشاري بن سعود مترئسا الاجتماع وفي المجال الخدمي والتنموي أوصى سموه الجميع بمراقبة الله سبحانه وتعالى في جميع الأعمال المنوطة بهم وتحري العدل والمساواة عند معالجة قضايا المواطنين والمقيمين والإسراع في إنجازها وتنفيذ ما يصدر من أحكام في حينها , مع إعطاء الأولوية لمعالجة قضايا كبار السن والعجزة والمحتاجين وذوي الظروف الخاصة , بما يعطي كل ذي حق حقه كاملاً دون الإخلال بالأنظمة والتعليمات , مطالباً سموه محافظي المحافظات ومديري الإدارات الخدمية الرفع بتقارير دورية مفصلة عن المشاريع المعتمدة والجاري تنفيذها , مع إيضاح نسب الإنجاز والتأخير وما تحتاج إليه بعض المشروعات المتعثرة من تدخل مباشر من الإمارة ومع الوزارات المعنية أو الإدارات الخدمية بالمنطقة لإزالة العوائق .

وشدد سمو أمير منطقة الباحة على ضرورة تفعيل دور مكتب تنسيق الخدمات الذي أقر من مجلس الوزراء بهدف إزالة العوائق وتنسيق الخدمات والمشاريع والحرص على حلها حتى لا تتأخر , مع أهمية الرفع بتقرير مفصل عما قام به المكتب منذ إنشائه .

وأكد سموه الدور المنوط بمحافظي المحافظات في متابعة تقديم الخدمات للمواطن والمقيم , حيث لا يعفى أي محافظ من مسؤولية تفقد مستوى الخدمات ومناقشتها مع أفرع الجهات الخدمية في المحافظة كونه مسؤولاً أمام إمارة المنطقة عن أي تقصير أو نقص أو تهاون في الخدمات , مهيباً سموه بالجميع ببذل قصارى الجهد من أجل تقديم أفضل الخدمات للمراجعين وإنجاز معاملاتهم والإسراع في ذلك والقضاء على الروتين الممل الذي يكبد المواطن كثرة المراجعات .

وطالب سمو أمير منطقة الباحة بتفعيل دور المجالس المحلية لمناقشة وتحديد احتياجات المحافظات من واقع تشخيص الواقع الفعلي المبني على المعلومات الحقيقية والميدانية , ومناقشة ذلك في المجلس المحلي والرفع بالتوصيات لمجلس المنطقة , مؤكداً سموه أهمية رفع درجة التنسيق والتعاون مع أفرع الإدارات الخدمية والقيام بحل ومعالجة شكاوى المواطنين أو الرفع بها للإمارة في حال صعوبتها مقرونة بالمرئيات .

وحث سموه مديري الإدارات الخدمية على متابعة المقاولين والاجتماع معهم بما يضمن تنفيذ المشروعات وفق المواصفات المعتمدة والبرنامج الزمني لها وتذليل أي معوقات من خلال الحلول التي تضمن عدم تكرار المشكلة , مشدداً سموه على مديري الإدارات الخدمية بالمنطقة ومحافظاتها بعدم إعطاء أي مؤسسة أو شركة تنفذ أي مشروع في الطرق الرئيسية والفرعية المستخلص النهائي إلا بعد التأكد من صيانة تلك الطرق المنفذة بها المشاريع وإعادتها على وضعها السابق .

ودعا سمو أمير منطقة الباحة أمانة المنطقة وفرع التجارة ومكتب العمل ولجان التوطين إلى تفعيل دور الرقابة الصحية على المطاعم والمسالخ والمحللات التجارية وسعودة المهن وإتاحة الفرصة للشباب للعمل , مشيراً سموه إلى ضرورة قيام الجهات الخدمية بفتح أفرع لها في المحافظات الجديدة , مع أهمية العمل وفق مواد نظام المناطق فيما يتعلق بالنواحي الأمنية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية ومتابعة مستوى عمل الأجهزة الحكومية في المحافظات , وكذا تفعيل الدور المنوط بلجان التعداد والإشراف المباشر على أعمالها من الأمانة والبلديات ومحافظي المحافظات ومتابعتها حفاظاً على الأراضي والممتلكات العامة .

وشدد سموه على ضرورة تفعيل دور المكاتب الاستشارية المتعاقد معها من قبل الأمانة والصحة والطرق حتى ينعكس ذلك على جودة وإنجاز مشاريع المنطقة في وقتها المحدد , كما حث الجميع على متابعة دوام الموظفين في كافة أفرع الإدارات الخدمية وفروعها في المحافظات , مع أهمية الرفع للإمارة عما يلاحظ من تقصير في هذا الجانب .

وطالب سمو أمير منطقة الباحة الدفاع المدني بالتنسيق مع الأمانة والطرق حيال مشاريع درء أخطار السيول والتركيز على الأودية التي حدث بها انقطاعات وانجرافات بسبب سوء تصريف مياه الأمطار , موجهاً سموه الدفاع المدني والمحافظين برفع تقارير دورية عن ذلك .

وحت سموه الجميع في ختام كلمته بضرورة الاهتمام بتطوير المواقع الشتوية في القطاع التهامي وتوفير الخدمات لها من إنارة وطرق وخدمات أخرى , مع تفقد مستوى الخدمات في المراكز والقرى .
وأوضح أمين عام مجلس المنطقة نايف بن عبدالله الغامدي أن سموه والحضور ناقشوا بعد ذلك جملة من الموضوعات المتعلقة بالجوانب الأمنية والخدمية والتنمية والحقوقية والإدارية.



تفاعلاً مع ما نشرته " " حول 27 قراراً تدعم المرأة اجتماعياً وأسرياً مواطنات الأحساء يعبرن عن تقديرهن لمواقف وزارة العدل.. ويثمن إنصاف المرأة

المصدر: جريدة الرياض الخميس 16 ذو القعدة 1435هـ - 11 سبتمبر 2014م
<http://www.alriyadh.com/975049>

متابعة - أسماء المغلوث

عبرت مواطنات من الأحساء عن تقديرهن الكبير لما قررته واتخذته وزارة العدل من قرارات تصب في مصلحة المرأة المواطنة في هذا العهد الزاهر، مؤكدات أن هذه القرارات سيكون لها أثر ايجابي خلال مراجعاتهن للإدارات الحكومية لإنهاء معاملتهن المختلفة.

وأشادت مجموعة من مواطنات الأحساء في لقاءات واتصالات مع "الرياض"، بهذه القرارات الحكيمة، التي أشارت إليها "الرياض" في عددها أمس، من وزارة العدل المتميزة بحسن تقديرها وتفهمها، وسعيها الجاد وانطلاقاً من توجهات القيادة الرشيدة بالتخفيف من الأعباء والمتاعب التي قد تواجه المرأة المواطنة في حياتها المختلفة، مشيرات إلى تقديرهن الكبير لهذه الخطوة الرائعة من وزارة العدل، وشكرهن وتقديرهن للقيادة الرشيدة التي أعطت المرأة الكثير في زمن الخير والعطاء.

متابعة الهموم

بداية تقول السيدة بهيه السعد (موظفة): "يجب أن أعبر عن شكري وتقديري الكبيرين لوزارة العدل على قراراتها التي اطلعت عليها في "الرياض"، إذ تمس حياة المرأة المواطنة بصورة مباشرة، ولاشك ان كل ما يسهل على المرأة حياتها هو شيء مطلوب في زمن تواجه فيه المواطنة بعض التحديات في مجالات عدة، خصوصاً خلال مراجعتها لإنهاء بعض معاملتها المختلفة، ولكن بصدد القرارات التي سنتها وزارة العدل ستسهل الأمور. شكراً لوزارة العدل ولصحيفتنا "الرياض" التي دائماً تتابع هموم المرأة المواطنة وتسعى الى مساعدتها".

وقالت سميرة العلي (موظفة): "كل مواطنة هي سعيدة جداً اليوم بهذه القرارات التي نشرتها "الرياض"، وبلا شك أن ما قامت به وزارة العدل يعتبر خطوة رائعة و متميزة، وقراراتها حكيمة في إلغاء العديد من الإجراءات السابقة التي تعتبر عقبات وتحديات تواجه كل مواطنة تجبرها ظروفها لمراجعة هذه الإدارة او تلك. نشكر قيادتنا الحكيمة التي تحرص على كل ما يسهم في خدمة المواطنة ويحقق لها الافضل نحو حياة كريمة و متميزة. وشكراً لصحيفة "الرياض" على متابعتها".
أما المواطنة الموظفة فوزية الدوسري، فأبدت سعادتها بهذه القرارات من وزارة العدل، وقالت: "هذه القرارات تخدم المرأة المواطنة وتساعدها في حياتها؛ خصوصاً من ليس لديها عائل او ولي أمر او حتى من ينوب عنها في انجاز معاملتها لدى الادارات، وديننا الحنيف يحث على اليسر وعدم العسر في مختلف المجالات".
تقدير الدولة

وقالت المعلمة سارة الصبيد: "نحن دائماً بحاجة الى مثل هذه القرارات التي تسهل على المواطنات انجاز اعمالهن. لاشك أن هذه القرارات جاءت في وقتها؛ فالمرأة المواطنة خصوصاً المطلقة او الارملة او ذات الظروف الخاصة بحاجة ماسة لمثل هذه القرارات التي تخطو بالعملية الخدمية المقدمة لها الى الافضل. أرفع تحياتي وتقديري لمقام خادم الحرمين

الشريفيين وولي عهده الامين وولي ولي العهد على اهتمامهم الدائم بكل يخدم المرأة في مختلف المجالات، إضافة الى ما تقوم به وزارة العدل الموقرة في هذا الشأن".

ووصفت الموظفة في القطاع الخاص نوال العبدالله، وزارة العدل ب"الرائعة والمتفهمة لما تعانيه المرأة المواطنة، خصوصا اللاتي يحتجن مراجعة الادارات الحكومية في ما يخص شؤونهن الحياتية والاجتماعية والأسرية". وقالت:

"جاءت قراراتها التي اطلعت عليها في "الرياض" لواقع معاش في وقتها، والمرأة التي تعاني من روتين بعض الاجراءات ستكتشف مدى أهمية مثل هذه القرارات الايجابية. فالمواطنة ومنذ سنوات وهي تتطلع لمثل هذه القرارات الجادة التي تنصف المرأة وتساعد في إنجاز معاملاتها المختلفة. شكرا لوزارة العدل ولصحيفة "الرياض" التي نشرت ضمن تقريرها الاخباري معلومات شاملة وقيمة عنها".

وقالت مها الشمري (معلمة): "سعدت كثيرا وأنا اقرأ في "الرياض" التقرير الاخباري عن ال 27 قراراً قضائياً التي اصدرتها وزارة العدل، والتي تسهم في التخفيف على المرأة المواطنة خلال مراجعاتها للإدارات الحكومية وإنهاء الاجراءات ببسر وسهولة، وهذا ما كان مطلوباً وتتطلع اليه المرأة دائماً، وخصوصاً النساء اللواتي هن بحاجة لمثل هذه القرارات الحكيمة التي تنحاز للمرأة تقديراً لظروفها".

الممرضة فاطمة الحسن، تقول: "ادعو مخلصاً ان يسهل أمور من يسهل أمور الناس. لقد أسعدتني هذا القرارات الحكيمة التي اطلعت عليها في صحيفتنا العزيزة "الرياض"، وجاءت لتخدم المرأة المواطنة وتساعد في تسهيل مراجعتها للإدارات الحكومية"، مضيفة "المواطنة في هذا العهد الزاهر على قدر كبير من الوعي وبالتالي يجب علينا جميعاً أن نسهم في تيسير أمورها، ولا أخفي اننا نتطلع للمزيد من القرارات التي تصب في خدمة المواطنة".



الأمم المتحدة تشيد بالمساعدات السعودية للاجئين بالعالم

المصدر: جريدة المدينة الخميس 16 ذو القعدة 1435 هـ - 11 سبتمبر 2014 م

[اضغط هنا](#)

واس - الرياض
استقبل صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبدالله بن عبدالعزيز رئيس هيئة الهلال الأحمر السعودي، في مكتب سموه بالرياض أمس المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين انطونيو غوتيريس والوفد المرافق له. وجرى خلال الاستقبال بحث مجالات التعاون المشتركة بين الجانبين. وقد أثنى المفوض السامي للأمم المتحدة على ما تقدمه المملكة بتوجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - من مساعدات إغاثية وإنسانية للاجئين في مختلف دول العالم، التي كان لها أبلغ الأثر الملموس بمساعدة اللاجئين وتخفيف معاناتهم وتلبية احتياجاتهم في ضوء ما يمرون به من ظروف حياتية صعبة. وأشاد المفوض السامي بمستوى التعاون القائم بين هيئة الهلال الأحمر السعودي والمنظمات الإنسانية التابعة للأمم المتحدة، مشيراً بجهود الهيئة في دعم اللاجئين السوريين خلال الأزمة الحالية في لبنان والمخيمات الأخرى في الدول القريبة من سوريا بالإضافة للتبرعات التي يحظى بها اللاجئون من الهيئة والتي كان آخرها مطلع هذا العام.

النطاق الأحمر × يخرج 200 ألف منشأة من سوق العمل 1.5 مليون مؤسسة صغيرة مطالبة بتوظيف سعودي واحد

المصدر: جريدة المدينة الخميس 16 ذو القعدة 1435هـ - 11 سبتمبر 2014م
[اضغط هنا](#)

المدينة - جدة

كشفت إحصائية حديثة صادرة من وزارة العمل عن خروج 200118 منشأة تابعة للقطاع الخاص، من سوق العمل من بين مليون و 778 ألف و 985 منشأة خلال عام 2013 بما نسبته 10 % من المنشآت العاملة في السوق خلال العام السابق والبالغ عددها مليون و 979 و 103 منشأة.

وأرجعت الوزارة خروج هذا العدد الكبير من المنشآت إلى وقوعها في النطاق الأحمر وعدم تعيين سعوديين، مؤكدة أن 58.6 % من إجمالي المنشآت في المملكة تقع في فئة المنشآت الصغيرة مطالبة بتوظيف سعودي واحد، فيما لا زالت 180 شركة عملاقة وكبيرة حتى الآن واقعة في النطاقين الأصفر والأحمر ولم تحقق النسبة المطلوبة في السعودية.

وتشير إحصائيات الوزارة إلى أن عدد المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من بين إجمالي المنشآت في المملكة يصل إلى مليون و 523 ألفاً و 152 منشأة لا توفر سوى فرصة عمل واحدة في كل منشأة.

وأضافت الوزارة أن سبب انخفاض عدد المنشآت يعود إلى عدم إدراج المنشآت غير النشطة لأكثر من سنة ومجموع عمالتها صفر حتى يتم تحديثها، مؤكدة أن عدد المنشآت الخاضعة لبرنامج «نطاقات» وهي المنشآت التي توظف 10 عمال فأكثر بلغ 255833 بنسبة 14 % من مجموع المنشآت. أما المنشآت الصغيرة التي توظف أقل من 10 عمال فلا ينطبق عليها برنامج نطاقات بتصنيفاته الأربعة حيث إنها مطالبة بتوظيف سعودي واحد على الأقل، وهذه الفئة من المنشآت تسمى منشآت النطاق الأبيض ويبلغ عددها 1523152 بنسبة 58.6 %.

يذكر أن الوزارة أطلقت برنامج «نطاقات» لتحفيز المنشآت على توظيف الوظائف كمعيار جديد للسعودة. وتعتمد فكرته الأساسية على تصنيف المنشآت إلى 4 درجات هي: البلايني والأخضر والأصفر والأحمر حسب تفاوتها في مقدار توظيفها للوظائف، بحيث تكون المنشآت الأقل توظيفاً في النطاقين الأحمر والأصفر بينما الأعلى توظيفاً في الأخضر والبلايني. وقد تم في عام 2013 تقسيم النطاق الأخضر إلى: أخضر منخفض وأخضر متوسط وأخضر مرتفع.



طالب باستثمارات جديدة وهيكله دعم الأغنياء .. محافظ الكهرباء: اتجاه لدعم فواتير 300 ألف أسرة والمتقاعدين ممن تقل رواتبهم عن 3 آلاف

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 16 ذو القعدة 1435هـ - 11 سبتمبر 2014م
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140911/Con20140911722481.htm>

نواف عافت (الرياض)

أكد محافظ هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج الدكتور عبدالله الشهري أن صناعة الكهرباء في المملكة تواجه تحديات عدة، أهمها النمو المرتفع في الطلب على الكهرباء وبمعدل 8 في المئة سنويا ويصل في بعض المناطق ومنها الشرقية إلى 12 في المئة.

وقال إن القطاع يحتاج إلى استثمارات سريعة، وأنه لولا دعم الدولة لما استطعنا مواجهة الطلب، قائلا إنه لا يمكن الركون لهذا الدعم للأبد. ودعا إلى قيام القطاع بعمل تصحيح للوضع، خاصة أن الدعم مشاع ويستفيد منه الغني والفقير، والغني أكثر، وهذا يشكل عبئا كبيرا على الدولة ولا بد من توجيه هذا الدعم.

وكشف عن دراسات لتحديد الجهات المحتاجة للدعم، قائلا إن هناك برنامجا مع وزارة الشؤون الاجتماعية لتحديد المستفيدين من الضمان، والذين يعتبر الدعم مؤثرا بالنسبة لهم وهو مطبق منذ أربع سنوات، وأن هناك تصورا لتوسيع هذا البرنامج، بضم المتقاعدين الذين تقل رواتبهم عن ثلاثة آلاف ريال، وقد رفع اقتراح بدعم 300 ألف أسرة. وأشار إلى أهمية وجود تسعيرة معقولة للوقود، وعمل محطات التوليد بكفاءة، إعداد خطة متكاملة للوضع الراهن، وللتغلب على الصعوبات بتقليل الاعتماد على دعم الدولة.

وأشار إلى أن دراسة تحديد أسعار البترول الموجه لقطاع الكهرباء انتهت، والآن في طور المناقشة والإقرار، واعتبرت وزارة البترول أن معايير السعر العادل للبترول داخلها يولد دخلا إضافيا لوزارة المالية يمكن توجيهه للمستهلك النهائي. وقال إن الشركة السعودية للكهرباء تملك كل النقل والتوزيع والتوليد، وهناك صعوبات في تحمل هذا الأمر، وبالتالي فهناك توجه لإنشاء شركة نقل، وهناك شركات توزيع في المناطق بينها منافسة، وقد طلبنا من الشركة خطة لفصل التوزيع ومن ثم إنشاء شركات أخرى لتقديم الخدمة للمستهلك النهائي بتنافسية.. والغرض من الدراسة إشراك جميع الجهات الحكومية ذات العلاقة وأخذ المرئيات من الجميع، كما أن هناك نقاشات مع أرامكو ووزارة البترول، مشيرا إلى أننا نحتاج لعشر سنوات للاستفادة من الطاقة النووية.



التجارة .. وحقوق المستهلكين

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 16 ذو القعدة 1435 هـ - 11 سبتمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/2014091/Con20140911722486.htm>

جاء في جملة قرارات وزير التجارة والصناعة الدكتور توفيق الربيعة الخاص بمعاينة الوزارة للوكلاء والموزعين غير الملتزمين بتوفير قطع الغيار للمستهلكين أو عدم تقديم الصيانة اللازمة، ما يكفل الحفاظ على حقوق المستهلك، حيث ذكر القرار جوانب عدة تتعلق في هذا الشأن كلها تقع على عاتق الوكيل أو الموزع تجاه حقوق المستهلك، منها: ضمان الجودة في صنع القطعة، وضرورة الالتزام بالشروط التي يضعها المنتج سواء في الأجهزة الكهربائية أو الإلكترونية وكذلك المركبات، سوى ما يستثنيه الوزير بقرار منه.

القرار الذي جاء بضرورة التزام الوكيل بتوفير قطع الغيار، وفي حال ندرتها يلتزم الوكيل بتوفيرها خلال فترة لا تتجاوز 14 يوما، وغيرها مما يكفل الحفاظ على حقوق المستهلك، يقود إلى تساؤل هام، وهو كيف يمكن للمستهلك أن يثبت لوزارة التجارة والصناعة أن قطعة الغيار غير متوفرة لدى الوكيل لتعويضه، تمهيدا لتنفيذ العقوبة على غير الملتزمين بتوفير تلك القطع؟

ولعل الحل يكمن بضرورة استحداث وزارة الصناعة والتجارة لخط ساخن، تعمل فيه كوادرنشطة للتحقق ميدانيا من الشكاوى التي ترددهم من العملاء بعدم توفير الوكيل أو الموزع لقطع الغيار، أو مرور 14 يوما على عدم توفير الوكيل لقطع الغيار النادرة، تمهيدا لرفع الشكاوى إلى الوزارة لاتخاذ اللازم ضمانا لحق المستهلك في إثبات المخالفة..

مناقشة تطبيق الاستراتيجية الوطنية لصحة "المسنين"

المصدر: جريدة الوطن الخميس 16 ذو القعدة 1435 هـ - 11 سبتمبر 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=199867&CategoryID=5

الرياض: محمد العواجي

نظمت وزارة الصحة ممثلة في الإدارة العامة لشؤون المراكز والبرامج الصحية، ورشة عمل علمية عن صحة المسنين بعنوان "تطبيق استراتيجية رعاية صحة المسنين في الرعاية الصحية الأولية"، يومي 12 و 13 ذي القعدة الجاري بالرياض، وذلك تحت شعار "أباؤنا.. نفخر بخدمتكم".

وتهدف الورشة إلى تبادل الخبرات المحلية والدولية في مجال رعاية صحة المسنين بين الأطباء منسقي برنامج رعاية المسنين والمشرفين الفنيين على البرنامج في جميع المناطق والمحافظات الصحية، حيث شارك فيها نخبة من ذوي الخبرات في مجال رعاية صحة المسنين في المجلس التنفيذي لدول المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون وفي دول الخليج العربي ووزارة الصحة ووزارة الشؤون الاجتماعية وجامعة الملك سعود وجامعة الملك سعود بن عبدالعزيز للعلوم الصحية.

وتم خلال الورشة عرض تطبيق وزارة الصحة لـ "الاستراتيجية الوطنية لصحة المسنين 2010-2015"، حيث تم تطبيقها من خلال برنامج رعاية المسنين، كما تم عرض خطوات تطبيق الخطة التنفيذية للاستراتيجية وعرض إنجازات برنامج رعاية صحة المسنين منذ تطبيقه خلال عام 1431 هـ الموافق 2010م، وعرض المستجدات في مجال رعاية صحة المسنين والخطط المستقبلية لتحسين جودة حياة المسنين ليتمتعوا بالصحة ويعيشوا حياة نشطة ويشاركوا في تنمية المجتمع بخبراتهم الثرية، كما تم عرض تجارب دول الخليج.

ويأتي تنفيذ الورشة سعياً لوضع الخطط لرعاية هذه الفئة العمرية العزيزة وامتثالاً لقيم ديننا الحنيف ووفاءً لهم لما قدموه لمجتمعهم الذي يتولى مسؤولية رعاية كبار السن.

وناقشت الورشة العديد من أوراق العمل التي تهتم بصحة المسنين، ومن أبرزها تطبيق الاستراتيجية الوطنية للمسنين الرعاية الصحية للدكتورة ميسون العامودي، مديرة برنامج رعاية المسنين في الإدارة العامة لشؤون المراكز والبرامج الصحية بوزارة الصحة، ونحو تنفيذ إعلان الرياض لرعاية المسنين للبروفيسور توفيق خوجة مدير عام المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون الخليجي.



اللواء الحمزي ترأس اجتماعها الأول "لجنة عليا" تطور أوضاع تغذية السجون

المصدر: جريدة سبق الخميس 16 ذو القعدة 1435 هـ - 11 سبتمبر 2014م

<http://sabq.org/GEkgde>

سبق- الرياض:

ترأس مدير عام السجون بالمملكة اللواء إبراهيم بن محمد الحمزي اجتماع اللجنة العليا لتطوير أوضاع التغذية في السجون، في الاجتماع الأول بعد إقرارها واعتماد لائحتها من وزير الداخلية. ويأتي ذلك في إطار الجهود الحثيثة التي تبذلها المديرية العامة للسجون في سبيل تطوير أوضاع التغذية وعمل قفازات نوعية متميزة في هذا الشأن.

وتضم اللجنة في عضويتها عدداً من أبرز خبراء الغذاء والتغذية في المملكة، يمثلون عدداً من الوزارات والهيئات والجمعيات، كوزارة الداخلية ووزارة الصحة ووزارة المالية ووزارة الشؤون البلدية والقروية والهيئة العامة للغذاء والدواء والجمعية السعودية للغذاء والتغذية. واللجنة أحد مخرجات ورشة العمل المخصصة لدراسة وتطوير أوضاع التغذية في السجون، التي أقيمت في بداية العام الهجري الحالي.

من جانبه أوضح الدكتور محمد علي الناصر المدير التنفيذي للرقابة بهيئة الغذاء والدواء أهمية مثل هذه الاجتماعات في تحديد المسارات العملية للجنة، وأعرب الأستاذ مشاري الدخيل المشرف العام على الإدارة العامة للتغذية بوزارة الصحة عن شكره لبقية أعضاء اللجنة على تفاعلهم واهتمامهم بالجانب التغذوي للنزلاء كما أشاد الدكتور محمد بن صالح العمري رئيس الجمعية السعودية للغذاء والتغذية بالجهود المبذولة من وزارة الداخلية في مجال رعاية النزلاء. كما شكر مدير عام السجون رئيس اللجنة باسمه وباسم كافة أعضاء اللجنة، وزير الداخلية لدعمه اللامحدود ومتابعته الدائمة لأحوال النزلاء ورعايتهم.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

يستفيد منه 73 ألفاً في القطاع الخاص

2000 ريال حداً أدنى للراتب لتسجيل الموظف في "التأمينات"

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 16 ذو القعدة 1435 هـ - 11 سبتمبر 2014 م

http://www.aleqt.com/2014/09/11/article_885613.html

محمد العوني من الرياض
أوصت لجنة في مجلس الشورى بتحديد ألفي ريال حداً أدنى لرواتب الموظفين السعوديين المسجلين في فرع المعاشات في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، بحيث لا يسجل الموظف السعودي في "التأمينات" إلا بعد تجاوز راتبه الحد الأدنى.

وتهدف التوصية إلى الحد من التحايل على السعودة الوهمية، وعدم تسجيل الموظفين برواتب أقل من ألفي ريال، مما ينعكس سلباً على رواتبهم التقاعدية مستقبلاً.

وقال لـ "الاقتصادية" الدكتور محمد آل ناجي رئيس لجنة الإدارة والموارد البشرية في مجلس الشورى، إن عدداً كبيراً من الموظفين السعوديين العاملين في القطاع الخاص رواتبهم أقل من ألفي ريال، مشيراً إلى أن المقترح يهدف إلى رفع رواتبهم ومعالجة قيام بعض المنشآت بتسجيل موظفين سعوديين برواتب أقل من ألفي ريال.

وأضاف أن المسجلين برواتب أقل من ألفي ريال تخصم منهم نسبة اشتراك ضعيفة، وبالتالي تكون رواتبهم التقاعدية ضعيفة أيضاً، مشيراً إلى أن التعديل سينعكس إيجابياً على رواتبهم التقاعدية مستقبلاً.

وأوضح الدكتور آل ناجي أن الحد الأدنى في المقترح لن يقل عن إعانة "حافز" المقررة بألفي ريال، واعتبرها قليلة وتم الأخذ بها لعدة اعتبارات، مشيراً إلى أنه في حال تعديل المادتين فلن يأخذ الموظف السعودي راتباً أقل من ألفي ريال، وسيعطي ذلك فكرة عن الرواتب الفعلية للموظفين ويؤثر إيجاباً في التخطيط المستقبلي، وأبدى عضو الشورى تخوفه من تحايل بعض المنشآت على النظام بتسجيل موظفين برواتب أعلى، وتسليمهم رواتب أقل من ألفي ريال، مشيراً إلى أن ذلك ليس من مصلحة الطرفين.

وتقدم الدكتور محمد آل ناجي بمقترح لتعديل الفقرة (1/ب) من المادة التاسعة عشرة، والفقرة الثانية من المادة الثالثة والأربعين من نظام التأمينات الاجتماعية، ويستعد المجلس جلسته 56 يوم الثلاثاء القادم، لمناقشة تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن المقترح.

وأوضح الدكتور آل ناجي أن تعديل الفقرة (1/ب) من المادة التاسعة عشرة من نظام التأمينات الاجتماعية، وتنص على "أن يكون الحد الأعلى للأجر الخاضع للاشتراك 45 ألف ريال شهرياً، ويجوز للائحة زيادة هذا الحد تبعاً لما يتبين من مراجعة مستويات الأجور بين مدة زمنية وأخرى" يعكس على تعديل الحد الأدنى، مشيراً إلى أنه من الضروري مراجعة المواد الأخرى، وتأثير التعديلات فيها لترابط مواد النظام مع بعضها.

وتنص الفقرة الثانية من المادة الثالثة والأربعين من نظام التأمينات الاجتماعية المراد تعديلها في الجلسة ذاتها على "أنه يجوز بقرار من الوزير بناء على اقتراح مجلس إدارة المؤسسة، إضافة فئات أعلى لشرائح الدخل، تبعاً لما قد يتقرر من زيادة الحد الأقصى لأجر الاشتراك لسائر المشتركين من العمال".

وتشير بيانات المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية حتى نهاية عام 1434هـ، إلى تقاضي نحو 73 ألف موظف سعودي رواتب شهرية أقل من ألفي ريال، مما يعني أن هذا التعديل سيساعد على رفع رواتبهم إلى الحد الأدنى على الأقل.



رسالة إلى معلمات المدارس النائية

المصدر: جريدة الاقتصادية الأحد 12 ذو القعدة 1435هـ - 7 سبتمبر 2014م

http://www.aleqt.com/2014/09/07/article_884092.html

عثمان الخويطر

نوجه هذا الحديث إلى كل من له علاقة بنقل المعلمات إلى المدارس النائية، من أقارب ومن مسؤولين. ونخص بالذكر إدارات المرور في مختلف المناطق. ولا نستثنى صاحبات الشأن، المعلمات المكافحات أنفسهن. فالأمر جد خطير، ولا يحتمل التسوية والإهمال. زوجات وأمهات وفتيات في مقتبل العمر، يسرحن من بيوتهن مع بزوغ الفجر، في طريقهن إلى مراكز وقرى نائية من أجل تعليم وتربية فلذات الأكباد الذين يقطنون خارج المدن الكبيرة، وعلى مسافات قد تصل مئات الكيلومترات. مستخدمات وسائل نقل تفتقد كثيراً من ملتزمات السلامة المرورية. فالتى منهن تترك والدين مُسننين، والتي تودع أطفالها الصغار تحت رحمة الله وبحفظه، وقلبها معلق بهم. ومن ثم، وبعد أداء عملهن الشاق، تعود المعلمات إلى منازلهن آخر النهار وهن منهكات فكرياً وبدنياً، سالكات الطريق نفسه، ولمدة خمسة أيام متوالية في الأسبوع. ومعظمهن يظللن على هذا المنوال سنوات طويلة، حتى يتيسر لهن النقل إلى أماكن أقل بعداً عن مساكنهن. ما أصعب الحياة في وضع كهذا وتحت مثل تلك الظروف القاسية! ولكن مهلاً، نعم، هناك حالات أشد وطناً وأكثر إيلاماً، وهو فقدان أولئك العزيرات علينا في حالة حدوث كارثة مرورية — لا قدر الله —، يكن ضحية لها. وهذا هو موضوع المقال، وما سنتحدث عنه بإسهاب.

نحن نعلم أن تغيير الوضع القائم الآن غير وارد. فلا نستطيع تقريب المدن من بعضها ولا اختصار المسافات. وإذا لم تقم بنات الوطن بهذا الواجب، فليس أمام المسؤولين إلا استقدام معلمات من الخارج، وهو ما لا نجد له ضرورة ولا مبرراً اليوم. ومسألة انتقال المعلمات للسكن حيث مقر أعمالهن، من أجل توفير السفر وقطع مسافات طويلة يومياً، فهذا أيضاً أمر يصعب تحقيقه لأسباب عائلية خاصة بكل أسرة. فإذا لا بد من الاستمرار على هذه الحال رغم المخاطر والمشقة.

ويبقى أماننا البحث عن حلول تساعد على تجنبهم الوقوع في الحوادث المرورية، أو على أقل تقدير التخفيف من أثر الإصابات البدنية. وهذا، والله الحمد والشكر، متوافر، وبالإمكان تطبيقه والاستفادة منه، مع الإيمان بأقدار الله والتوكل عليه.

ونود أن نذكر، ليس من قبيل البشري، ولكن من أجل أخذ العبر، أن حادثاً مروعا حصل لمجموعة معلمات في أول يوم من الموسم الدراسي لهذه السنة، في منطقة سدير، أي قبل أيام قليلة والنتيجة، حمانا الله وإياكم، انتقل بعضهن إلى رحمة الله وإصابة البعض الآخر بإصابات مختلفة. وهذا أمر محزن لنا وكارثة إنسانية بالنسبة لذويهن. فما هو العمل الذي نقترحه للتخفيف من تلك الفواجع؟

أولاً، فيما يظهر لنا أن وسائل نقل المعلمات لا تخضع لأي مراقبة أو محاسبة أو توجيه، لا من وزارة التربية والتعليم ولا من إدارة المرور. ونحن نحمل إدارات المرور مسؤولية التأكد من سلامة المركبات وسرعة السير على الطرق الفرعية. ونقصد بذلك أن يخصص المرور أفرادا تكون مهمتهم الرئيسية متابعة مركبات النقل ومعرفة عددها وأوقاتها. وهذه خدمة وطنية لا تقل أهمية عما نشاهده داخل المدن. وأغلب الحوادث تكون نتيجة لوجود خلل في الطريق أو مصادفة مراكب من نوع الشاحنات البيطبة والمتوقفة على جانب الطريق. ولا بد من توعية السائقين، وهذه مهمة صعبة. ولكنها تسهل إذا كانت من أجل إنقاذ إحدى بناتنا الغاليات.

ثانياً، لا بد من إيجاد دور لوزارة التربية والتعليم. فهي الأم الرؤوم للمعلمات. ولا يخطر على البال أنها لا تحمل هما سلامتهن والحرص على راحتهن واستقرار حياتهن.

ثالثاً، وهو الأهم في الموضوع، نوجه نداءنا وتوسلنا ونصيحتنا إلى المعلمات الكريمات، أن يتحملن مسؤولية سلامتهن بأنفسهن. ونود أن نوضح ونؤكد لهن أن هناك وسائل معروفة ومجربة تخفف، بإذن الله، من حدة الإصابات لو- لا قدر الله- حصل حادث مروري أثناء رحلتهم. ولا أحد يضمن عدم وقوع الحوادث. فأسبابها كثيرة. منها خلل يحدث للإطارات، أو غفوة السائق المرهق، أو المباغطة من مركبات أخرى على الطريق. كل هذه أمور تحدث يوميا في أماكن متفرقة من هذه البلاد مترامية الأطراف.

ضرورة ربط حزام الأمان:

وزبدة الحديث: أن الرسالة التي نود إيصالها في هذا المقام إلى المعلمات المكافحات هي أن يتقيدن بأمر السلامة من أجل سلامتهن وعودتهن سالمات إلى أحبابهن الذين ينتظرون عودتهن بفارغ الصبر وشديد الوله. ودورهن في هذا المجال من أبسط الأمور، ولكن أهميته لا تقاس بثمن، ألا وهو ربط حزام الأمان بمجرد الركوب في المركبة. ونحن نعلم مدى نفور أفراد المجتمع من ربط الحزام، تحت وهم تقييد حرية الحركة وعدم الاعتياد عليه واستبعاد حدوث الحوادث. ولكن أمره بسيط ولا يحتاج المرء أكثر من وقت قصير، ويصبح عنده ربط الحزام أمرا عاديا، بل ضروريا. ومن واجبات رجال المرور أن يتأكدوا من ربط الحزام لجميع الركاب. ولا نبالغ إذا قلنا إن ثقافة الاهتمام بأمر السلامة المرورية تكاد تكون مفقودة في وسط مجتمعنا، على الرغم من كثرة الحوادث وتنامي عدد الضحايا سنة بعد سنة، وهو أمر مؤسف. ومن الغريب أننا لا نمانع في معايشة الحوادث المرورية وفضاعتها، ولا كأن شيئا ينغص علينا حياتنا ويفقدنا أعز ما نملك في هذه الحياة. اللهم نور عقولنا للهدى وقلوبنا بالإيمان.

اليوم

العنف الأسري .. وبشاعة النتائج

المصدر: جريدة اليوم الأحد 12 ذو القعدة 1435 هـ - 7 سبتمبر 2014م

<http://www.alyaum.com/article/4012597>

خليل الفريخ

من أسوأ ما تواجهه المجتمعات الحديثة من أمراض هو العنف الأسري، وهذا لا يعني أن المجتمعات القديمة لم تعان من هذا المرض الاجتماعي الذي يرفضه حتى الذين يمارسونه إذا فكروا مليا في أضراره ونتائج البشعة، لكن المجتمعات

الحديثة في ظل الوعي الثقافي والتقدم العلمي يفترض أن تعي تماما خطورة تلك الأضرار والنتائج البشعة، ومع ذلك فإن أعداد الذين يتعرضون للعنف الأسري ما زالت تنزايد في العالم، وخاصة في المجتمعات الفقيرة والأقل فقرا، حيث تنفسي البطالة والجريمة والعنف بصورة عامة، دون أن يعني ذلك خلو المجتمعات الغنية من هذه الممارسات غير الأخلاقية، وإن اختلفت الأسباب عنها في المجتمعات الفقيرة، وفي النهاية يظل العنف هو أشنع ما يمكن أن يرتكبه الإنسان ضد غيره، وإن تعدد أسباب هذا العنف وأشكاله ونتائجه، وهي أسباب وأشكال ونتائج قد لا يتصورها الإنسان في بعض الحالات التي تخرج مرتكبيها من إنسانيتهم، لبشاعة صورها ووحشية أساليبها وقسوة نتائجها، وهي نتائج تتجاوز الأفراد، لتشمل المجتمع وتؤثر في مساراته التنموية، التي تتطلب أناسا أسوياء في سلوكهم، وليسوا منحرفين أخلاقيا ومشوهين سلوكيا ومعاقين تربويا وعاجزين عن تحقيق الثقة بالنفس، وما هذه الظواهر السلبية سوى بعض نتائج العنف الأسري الذي يمارسه بعض الرجال ضد أسرهم بجهل وعنجهية ورعونة، بعيدا عن التعقل والاعتزان والحكمة.

وفي المجتمع الإسلامي الذي يستظل بتعاليم صارمة فيما يخص أفراد الأسرة حيث ضمن للمرأة والطفل حقوقا واضحة، ورغم تجاهلها فإنها تظل علامة مضيئة في تعاليم الإسلام الذي حفظ حقوق الإنسان منذ قرون عديدة، وقبل أن تقرها المنظمات الدولية في هذا العصر، لكن بعض المسلمين يتجاهلون هذه التعاليم، كما يتجاهلون غيرها من تعاليم الدين الحنيف، وهم المسلمون الذي يفترض أن يكونوا دعاة خير وحكمة، وبناء أمن وإصلاح.

وأقول المرأة والطفل لأنهما يمثلان الضلعين الضعيفين في مثلث كيان الأسرة، المكونة من الرجل والمرأة والأطفال، مما يعني أن الرجل يتحمل المسؤولية الكاملة في ما يتعرض له المرأة والطفل من العنف في محيط الأسرة، وهي مسؤولية ذات اتجاهين: الاتجاه الأول هو عدم ارتكاب هذه الحماقة ضد المرأة/الزوجة والأخت والأم، أو ضد الأطفال/البنين والبنات، وهم أمانة في عنقه وتحت مسؤوليته المباشرة شرعا وعرفا. أما الاتجاه الثاني من هذين الاتجاهين، فهو حتمية الدفاع عنهم في حالة تعرضهم لأي نوع من أنواع العنف، باعتبار ذلك من أولويات واجباته نحوهم، وهنا من حقنا أن نسأل، كيف يستقيم واجبه في الدفاع عنهم، مع قيامه شخصيا بما هو مسئول عن رفضه إذا ارتكب ضد أسرته؟! إن مما يزيد الأمر سوءاً هو علم الرجل - المسلم تحديدا - بواجباته الدينية والأخلاقية تجاه أسرته، ومع ذلك نراه يقدم بكل جرأة على التعامل معهم بعنف يأخذ مداه في صور بشعة ضد المرأة والطفل، وما أكثر القضايا التي تطرح في هذا المجال، والتي قد تعالج أو يصعب علاجها، وسببها في الغالب هو الرجل الذي لا يجني على أسرته فقط، ولكنه يجني على نفسه عندما يسيء التعامل مع أقرب الناس إليه، وأول هذه الإساءة إلى نفسه هي استغلاله حقه في القوامة التي منحها الله له، وهي قوامة مرتبطة بعدة شروط يتجاهلها معظم الرجال الذين لا يخافون الله في تعاملهم مع من هم تحت رعايتهم من النساء والأطفال، وبعيدا عن كل القوانين الوضعية والمنظمات الحقوقية المعنية بالدفاع عن المرأة والطفل، علينا أن نتذكر تعاليم الدين الحنيف الذي أوصانا خيرا بالمرأة والطفل، وصولا إلى استقرار المجتمع وأمنه، وضمان حمايته من كل أشكال الأخطار التي تهدده، ومنها العنف.

ثم إن العنف الأسري يؤدي إلى تشتت الأسرة، فكيف يجيز الرجل لنفسه الوصول إلى هذه النتيجة، وهو المسئول عن حماية أسرته والحفاظ عليها من التفكك والضياع، وما يترتب على ذلك من نتائج بشعة أخرى يدفع ثمنها المجتمع والوطن والأمة؟!



أزمة إسعاف المرأة

المصدر: جريدة عكاظ الإحد 12 ذو القعدة 1435 هـ - 7 سبتمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140907Con20140907721699.htm>

عبد خال

كل ما يتصل بالمرأة يدخلنا في جدل بيزنطي لا ينتهي وكأن المرأة هي المعضلة الوجودية الوحيدة التي نعيش من أجل فك طلاسم وجودها.. وجل ما يثار من مناقشات أو حراك اجتماعي مبعثه المرأة وأعتقد أن سبب ذلك يعود إلى نظرة فقهية

قاصرة للمرأة ومما يثار الآن من جدل هو عن كيفية إسعاف المرأة وأنه بالإمكان إسعافها من غير لمسها يعيد ذكرى الوفيات اللاتي زهقت أرواحهن بسبب التعنت في كيفية إسعاف المرأة.

وأذكر أنني كتبت منذ فترة بعيدة مقالا بعنوان (تسهيل الموت) ودار في فلك المنع الذي يتعرض له المسعفون من دخول التجمعات النسائية عند حدوث حادثة توجب التدخل الإسعافي وهي القضية التي ظلت في خانة المسكوت عنه ولم تجد مناقشة إعلامية تكسبها حضور القضايا الاجتماعية المقلقة التي يجب علينا جميعا المشاركة في إيجاد الحلول المثلى لتجنب كوارث حوادث التجمعات النسائية، فهي من القضايا التي يتذكرها الاعلام عندما تحل (مصيبة) في مكان ما ثم (يقلب الصفحة) كأن لم تكن وقد كانت حادثة حريق إحدى مدارس مكة المكرمة هي الشرارة الاولى التي نبهتنا لخطورة منع المسعفين من الدخول لإنقاذ أرواح بشرية تعرضت لحريق، وفي تلك الحادثة ماتت خمس عشرة نفسا (وعدد كبير من المصابات) بسبب تعنت المنع من دخول المسعفين أو أولياء أمور الطالبات وعلق باب الخروج على الطالبات بينما الحريق يشتعل ويلتهم الموجودات.. ذلك الحادث كان من الممكن أن يغير وجهة رأي الجهات المعنية واستصدار قانون ملزم يتيح للجهات المسعفة دخول أي مكان تتعرض فيه المرأة للخطر من غير الحاجة إلى إذن أو انتظار ذلك الإذن، ولأننا مازلنا نعيش بنفس عقلية المنع تتكرر حوادث ضحايا هذه العقلية ونذكر في ذلك وفاة طالبة بجامعة الملك سعود بسبب تأخر إسعافها والفتاة (فاطمة) التي غرقت في شاطئ جدة وحوادث عديدة لا حصر لذكرها.

وإذا لم يكن بالإمكان زحزحة هذه العقلية عن موقفها المتصلب فيمكن أن توجد حلول أخرى تقينا تضاعف نسب المصابين في حوادث التجمعات النسائية وهي حلول مقدور على تنفيذها لو توفرت النية في تثبيتها وإقرارها، فمثلا يمكن إيجاد مستوصف مصغر داخل جامعات البنات ومجهز بكل الوسائل الإسعافية بدءا من الطاقم البشري وصولا إلى الأجهزة الطبية وربما يقول قائل إن بعض الجامعات أو الكليات النسائية يوجد بها ما تطالب به إلا أن الواقع يشير إلى أنها مستوصفات صورية تقتصر على أفراد محدودين (لا يتجاوز عدد أفرادها الثلاثة أو الأربعة)، وإن كان هذا الحل يفيد الجامعات إلا أن مشكلة الانقاذ والإسعاف يجب أن تطال كل التجمعات النسائية فيصبح حل هذه المعضلة هو فتح باب توظيف النساء في الهلال الأحمر وكذلك في الدفاع المدني لكي يباشروا عملية الانقاذ والإسعاف في تلك المواقع من غير الحاجة لانتظار أمر مباشرة إسعاف المصابين... ولو تم تشغيل النساء في هذين المرفقين فسوف نستفيد أولا الانقاذ السريع لحياة النساء وثانيا امتصاص جزء من بطالة المرأة.. أعلم أن هذا الطلب سوف يثير غضب البعض، وللأسف دائما تقودنا عقلية المنع لثنائية مربكة حتى وصل الأمر أننا نبحث عن الحلول في مسائل ثانوية لا تعد مشكلة في أي موقع من الأرض وهذا ما يفقدنا التركيز لإيجاد حلول للقضايا الكبرى فتظل المرأة هاجسا الذي ينخر في الرؤوس ويعطل البت في كثير من القضايا التي تعد هامشية عند الدول الأخرى.



القضاء والأسرة

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 13 ذو القعدة 1435هـ - 8 سبتمبر 2014م
[اضغط هنا](#)

لولو الحبشي

استمراراً للتطور الملموس في القضاء ، كان إلزام المجلس الأعلى للقضاء المحكمة ناظرة قضايا الحضانة بأن يتضمن حكمها أنه يحق للمحكوم له بالحضانة مراجعة الأحوال المدنية والجوازات والسفارات وإدارات التعليم والمدارس وإنهاء ما يخص المحضون من إجراءات لدى جميع الدوائر والجهات الحكومية والأهلية، تخفيفاً للكثير مما تعانيه الأمهات الحاضنات اللاتي يتعسف أزواجهن لخلافات ونقم شخصية هدفها تنغيص الحياة على الأم الحاضنة خصوصاً الفارات من جحيم الإهمال أو الخيانات بطلب الطلاق ، حيث لا يكتفي بعض الأزواج بما اقترفوه من أعمال دفعت الضحية للفرار والنجاة ولا يكتفون بتحمل الأمهات أعباء التربية و الرعاية للأبناء ، بل يبقى الحقد و الغل في نفوسهم وتتحول الزوجة

لخصم و عدو لا يوفرون جهداً للإضرار بها حتى وإن جرف الغل مصالح الأبناء معه وحرمانهم حقوقهم المدنية وتأخرهم في الدراسة .

واستثنى القرار السفر بالمحزون خارج المملكة، حيث لا يكون إلا بإذن من القاضي في بلد المحزون، وذلك فيما إذا كان الحاضن غير الولي، وأن يعامل طلب الإذن بالسفر بالمحزون خارج المملكة معاملة المسائل المستعجلة. يحمى لمجلس القضاء الأعلى توجيهه محاكم الأحوال الشخصية أيضاً بأن تكون القضايا الأسرية قضايا الجلسة الواحدة، وألا تتجاوز في جميع الأحوال الأسبوع الواحد، وكذلك توجيهه لمحاكم الأحوال الشخصية بأن تشمل قضايا الطلاق والخلع حسم موضوع الحضانة والنفقة معها، وألا تؤجل أو تكون في قضية أخرى إلا إذا تطلب الحال بأسبابه المقبولة غير ذلك، بحيث يصدر صك واحد في قضية واحدة حسم قضية الطلاق مع الحضانة والنفقة معاً، كما يحمى له تحديد نفقة الأبناء بنصف دخل الأب و توليها استخلافه لمصالح الأسر التي يهملها رعاتها بسبب انعدام المسؤولية أو النقم الشخصية. خطوات مميزة ونقلات نوعية تحقها المؤسسة العدلية ، خاصة ما يستهدف استقرار الأسر ويحمي مصالح الأبناء من تبعات الانفصال والخلاف .

اليوم

• حافز“ أنتج السعودية الوهمية

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 13 ذو القعدة 1435 هـ - 8 سبتمبر 2014 م

<http://www.alyaum.com/article/4012821>

نورة سعد الأحمري

سيكون مقالي اليوم في نظر الكثير والكثير من قبيل الهجوم، ولكن لابد أن يعي كل من يعتقد أنه هجوم أنه في الصالح العام، ونابع من محبتي وخوفي على هذا البلد وأبنائه، خاصة وأن سمعنا في الميديا العالمية لم تعد تحتل أي مجال للأخطاء حتى لو كان في حق أنفسنا.

بعد أربع سنوات من انطلاق باقات القرارات من قبيل وزارة العمل، وبعد أن تم تداول لهذه القرارات على أرض الواقع ومدى سلبياتها ومن النادر وجود أي نقطة إيجابية، وخاصة أن كل تلك القرارات كان الهدف منها كما صرح لنا أنها من أجل السعودية وإعطاء مجال للسعودي حتى يتمكن من القطاع الخاص.

في الوقت ذاته الذي ظهر إلى الوجود حافز الذي يدعم زيادة ساعات النوم خاصة للشباب، ثم خرج قرار الموارد البشرية والذي ينص على أنه سيدفع نصف راتب السعودي في القطاع الخاص مدة العقد والذي يمتد إلى السنتين.

فدعوني أتكلم بخصوص هاتين النقطتين دون أن تأخذني العاطفة تجاه أبناء البلد، أنا ضد حافز لأنه مدعاة إلى زيادة الكسل في قاموس الشباب السعودي، خاصة وأن نسبة كبيرة منهم جدا جدا اتكاليون ولا يرغبون في تحمل المسؤولية، وسأدرج مثالا حدث مع أحد معارفي، كان الشاب موظفا بـ 8000 ريال، وكان نظام العمل لديه (شفتات)، الأخ تزوج في تلك الأثناء، ولكن حين علم عن حافز ونظام دعم الموارد البشرية للسعودي ضعف راتب السعودي في القطاع الخاص قدم استقالته، وبات يزرع تحت نظام السعودية الوهمية والتي لجأ إليها رجال الأعمال من أجل تجاوز تلك القرارات التي لا تخدم الصالح من قبل الوزارة، وتواصل الوضع من ذلك الأخ مدة تسعة أشهر وهو يأخذ خمسة آلاف ريال وهو نائم في البيت، وحين علم والده كانت مشكلة كبيرة جدا إلى أن توظف في قطاع حكومي بربع المبلغ السابق، وهذا مثال من آلاف من إفرازات تلك القرارات التي انتهجتها وزارة العمل وتخبطها الذي بالفعل أضاع الشباب وزادهم تعودا على استغلال الوضع، خاصة وأن مكتب العمل يفرض السعودي فرضا وهذا ما جعله يتبجح ويظن أنه فوق النظام.

فبات مفهوم السعودية مع تلك القرارات هو زيادة ساعات النوم لشباب، وزيادة الوقت في التسكع في الشوارع، على وزارة العمل أن تعي أن مفرزات التعليم لا تسمح بكل هذه الأعداد التي تفرضها على رجال الأعمال، خاصة وأن المجال الحر يحتاج إلى تدريب مهني جيد، وهذا ما يفتقره السعودي على جميع الأصعدة.

قال معالي الفقيه: إن الفترة ستكون وجيزة جدا في إظهار محاسن تلك القرارات، وبالفعل كان سريع الظهور الجانب السلبي للوضع سواء في تسبب الأفراد أو ارتفاع الأسعار في كل اتجاه وزيادة للرسوم الإدارية، والتي تتحصل عليها

وزارة العمل مثل زيادة رخصة العمل من 100 ريال إلى 2500 ريال، وللأسف فإن معالي الفقيه دوماً قراراته سريعة وارتجالية، ولكن ليس على حساب الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية في البلد، لا أشكك في كونك ترغب في إيجاد حلول، ولكن ليس هكذا معالي الفقيه، نقطة أحب قولها في أذن معالي الفقيه أن يدع رجال الأعمال هم من يقرر أوضاع الشباب السعودي في سوق العمل، لأن النتيجة ستكون في صالح ثلاث جهات، رجل الأعمال والشباب ذاته وبالتالي المجتمع ويس.



مجلس القضاء ينصف المرأة

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 14 ذو القعدة 1435هـ - 9 سبتمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/974509>

عالية الشلهوب

أن تصل متأخراً خير من ألا تصل أبداً، هذا مثل ينطبق على ما صدر من مجلس القضاء الأعلى يوم السبت الماضي ١٤٣٥/١١/١١ بشأن معاناة المرأة الحاضنة من تعسف الأزواج وإنهاء معاناتهم، في الحقيقة بقي موضوع حقوق المرأة خاصة في مجال الأحوال الشخصية رديماً من الزمن أسيراً لاجتهادات بعض القضاة واختلاف نظرتهم من حالة لأخرى في ظل قصور التنظيم الواضح لتنظيم الأحوال الشخصية وعدم وجود تنظيم وقرار واضح للتعامل مع بعض قضايا الأحوال الشخصية للمرأة خاصة في قضية الحضانة، وقد تسبب هذا في ضرر كبير لكثير من النساء عند مراجعة الأحوال المدنية والجوازات وإدارات التعليم والمدارس والسفارات لإنهاء إجراءات الأبناء الذين يدفعون الثمن باهظاً عند انفصال الزوجة، ويواجهون تعقيدات كبيرة لدى الجهات عند معالجة أوضاعهم، وهناك حالات واقعية كثيرة أرغمت بعض الأبناء على عدم الالتحاق بالتعليم في السنوات الأولى وعدم حصولهم على شهادات ميلاد وثبوتات شخصية وذلك بسبب تحكم الزوج بزمام الأمور وبقاء الزوجة المسكينة تكابد وتعاني الأمرين وتتهكها مراجعة الدوائر الحكومية بدون جدوى.

هناك حالات مؤسفة تعرضت لها بعض الزوجات وراح ابناؤهن ضحية لتعسف بعض الأزواج، ويوجد العديد من القضايا التي يندى لها الحبين من تسلط بعض الأزواج ومعاقبة زوجاتهم بمستقبل ابنائهم وتعليق إجراءاتهم وثبوتاتهم نكابة بهن، وهذا أمر لا يرضاه الشرع والدين، وللأسف فإن بعض القضاة لا يتفهمون وضع المرأة وحاجتها وضعفها عند التقاضي في بعض الحالات وتصدر الأحكام في الغالب لصالح الرجل والضحية الأبناء انفسهم. وقد سجلت كما ورد في مضمون القرار العديد من حالات التعسف للأزواج، والذي أدى بحسب رصد وزارة العدل لحرمان الأبناء المحضون من حقوقهم المدنية وتأخرهم في الدراسة اثر المسجلات بين الزوجين، وتشير الاحصاءات أن ٦٠٪ من القضايا في المحاكم السعودية عن المنازعات الزوجية وعدد قضايا النفقة في المحاكم ٦٣٨٦ قضية عام ١٤٣٤هـ.

لقد أتى هذا القرار التاريخي من مجلس القضاء الأعلى منصفاً للمرأة ومخففاً لمعاناتها، وأكد على أن الحكم الشرعي إذا صار لصالح المرأة الحاضنة وأنها سداد وكفاية فإنها تكمل إجراءات أبنائها من تلقاء نفسها بدون اشتراط وتحكم الرجل كما كان من قبل، بل إن القرار تضمن نصوصاً صريحة تقف في صف المرأة وتمكينها وحفظ ورعاية حق الأبناء ومعالجة الدعاوى الكيدية التي تتم في الغالب بهدف الضغط على الأم الحاضنة لتسليم الأولاد ليس لرغبة الأب فيهم بقدر ما هو التنسفي من الزوجة، وفي نفس السياق تم توجيه محاكم الأحوال الشخصية بأن تكون القضايا الأسرية قضايا الجلسة الواحدة والالتجاوز الأسبوع الواحد.

هناك أمور ايجابية صدرت سوف تساعد المرأة باذن الله في مواجهة مثل هذه الحالات، الشكر كل الشكر لمجلس القضاء على هذا القرار الذي نأمل أن يكون فال خير وتمكين للمرأة في المجتمع.

قوانين حماية المستهلك مؤشر مباشر لتقدم المجتمعات

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 14 ذو القعدة 1435 هـ - 9 سبتمبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/09/09/article_884827.html

كلمة الاقتصادية

يسشكل القانون المتوقع صدوره عن مجلس التعاون الخليجي العام المقبل، الخاص بحماية المستهلك، مرحلة جديدة من التعاون بين دول المجلس، ليس فقط من ناحية التنسيق القانوني والإجرائي، بل أيضا من جهة ارتباط هذا القانون بالمستهلك الخليجي وكل مقيم في أي دولة خليجية تنتمي للمجلس. هو قانون يستفيد منه الجميع، ويوفر للمجتمع دعما قويا، وحصانة كبيرة على الصعيد المعيشي؛ فقوانين حماية المستهلك تعتبر مؤشرا مباشرا للتقدم الذي يشهده هذا المجتمع أو ذلك، إلى درجة أن الحكومات في البلدان الراشدة، تستعين بمنظمات وهيئات مدنية أهلية، لتنفيذ القوانين وتطويرها إن لزم الأمر، خصوصا عندما تظهر مستجدات خارج النطاق العام لها، وعلى هذا الأساس، يأتي قانون حماية المستهلك الخليجي، ليدفع في الاتجاه الصحيح لمزيد من التطوير المستقبلي.

لا توجد معوقات في هذا المجال، لأن القانون في حد ذاته واضح وبصبر في المصلحة العامة لكل مجتمع خليجي، بمواطنيه ومقيميهِ، وفي ظل الترابط الإلكتروني والإجرائي المتصاعد بين دول المجلس، فإن تطبيق القانون سيكون سهلا، بما في ذلك عمليات سحب السلع التي تكون خارج المواصفات الحكومية، ومن النقاط اللافتة أن الجهات الخليجية ستستخدم كل الوسائل للتوعية الاستهلاكية، بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي، التي باتت تشكل جزءا أصيلا من الحياة المعيشية للإنسان في كل مكان تقريبا، ومن أهم النقاط التي يضمنها القانون المذكور، تلك الخاصة بعمليات السحب للسلع المعيبة. فكلما أسرعت السلطات المختصة بسحب هذه السلع، بصورة متناسقة مع بعضها بعضا، كانت الحماية المنشودة للمستهلك عالية الجودة، وسريعة النتائج.

وفي كل الأحوال، يبقى القانون الموحد لحماية المستهلك مهما بكل نقاطه، خصوصا تلك المتعلقة بالأسعار والجودة، المرتبطة بصورة أو بأخرى بالصحة العامة، والأمان الشخصي، ويمكن للسلطات المختصة في كل دول الخليج أن تطلع بسهولة على قوانين مماثلة في العالم، ولا سيما تلك التي قطعت أشواط طويلة ومتطورة في هذا المجال. كما أن هناك أهمية كبيرة لدور الجهات الأهلية القادرة على التناغم الفوري مع القرارات والقوانين الحكومية الخاصة بالمستهلك، كما أن هذه الجهات تعد مؤشرا صادقا ورئيسا في مجال الاستهلاك والأسواق التي تخدم المستهلك، في بعض البلدان يعتمد المختصون على جهود ربات بيوت في رسم سياسات تتعلق بالمستهلك والأسواق، بل تستخدم السلطات فيها الزوجات في رقابة غير معلنة على الأسعار وجودة السلع، والعوائد السلبية الناجمة عنها.

ولا شك في أن ارتفاع مستوى المعيشة في الخليج، يفتح المجال على ارتفاع معدلات الاستهلاك، وبالتالي التنوع المصاحب للسلع، وفي مثل هذه الحالات، تزداد التجاوزات، وفي أحسن الأحوال ترتفع حدة عدم الالتزام الصحيح بالقوانين الخاصة بحماية المستهلك، ولأن الأسواق في الخليج متشابهة ويمر بعضها على بعض، فإن أي تحرك جماعي على صعيد تطبيق قوانين المستهلك، بما في ذلك الاستدعاء السريع للسلع غير المتطابقة للمواصفات، سيغطي النتائج الإيجابية المباشرة، كما أنه سيضيق الخناق الفوري على هذه السلع، والذين يقفون وراء توريدها إلى دول مجلس التعاون، وفي ظل إغراق السلع الأسواق تضييع عادة معايير الأسعار، وسلامة المنتجات، وكذلك المعلومات الضرورية المصاحبة لها.

وفيما يتعلق بعمليات استدعاء السلع، خصوصا تلك التي تتم بصور متناسقة بين دول المجلس، فإنها تستند في الدرجة الأولى إلى أهمية إزالة أي مخاطر قد تسببها هذه السلع للصحة العامة أو الأمان الشخصي، مثل الأخطاء في السيارات، وتسرب الزيوت من المكيفات والمعدات، والأطعمة الفاسدة وغيرها. إن قانون حماية المستهلك الخليجي، هو ببساطة قانون لحماية المجتمع الخليجي.

أيام الاحتضان بلا هوية

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 14 ذو القعدة 1435هـ - 9 سبتمبر 2014م

<http://www.alyaum.com/article/4013044>

كلمة اليوم

رغم ما تبذله وزارة الشؤون الاجتماعية من جهود جبارة لرعاية الأيتام من «مجهولي النسب» وتوفير بيئة أسرية صالحة لهم من خلال «الاحتضان» مما يترتب عليه نشأة اليتيم أو اليتيمة في ظل الأسرة الحاضنة أكثر استقراراً وأماناً، وهو ما يزيل عنه الكثير من ترسبات الماضي، ويجعله ينمو بصحة نفسية وجسدية تؤهله للنجاح والتفوق في كل المجالات ليصبح نافعا لنفسه ولأسرته ولوطنه، ولكن من المؤسف أن عدداً ليس بقليل من هؤلاء المحتضنين قد أكملوا أكثر من عام ولم يحصلوا على هوياتهم من شهادة ميلاد أو بطاقة هوية تمكن الأسر الحاضنة من إصدار وثائق رسمية لهم تثبت هويتهم عند مراجعة المستشفى أو السفر داخل أو خارج المملكة، مما يجعل وجود اليتيم عائقاً عن ممارسة الأسر لحياتها الطبيعية كبقية الأسر.

وإذا أضفنا إلى ذلك تأخر معاملات تغيير الاسم ليتوافق مع رغبة الأسرة الحاضنة نجد أن هناك الكثير من الصغار الذين قد تجاوزوا السابعة أو الثامنة دون أن يتم تغيير أسمائهم في الهوية رغم تعبئة البيانات كاملة في جميع السجلات، وهو ما يحرمهم من السفر مع عوائلهم في كل إجازة لعدم التمكن من استخراج جواز خاص بالطفل أو الطفلة نظراً لعدم اعتماد هويته بالاسم الجديد.

والسؤال الذي يطرح نفسه: هل تستحق مثل هذه المعاملات «تغيير اسم أو إثبات هوية يتيم» كل هذه السنوات لاعتمادها؟، وما مبررات التأخير بالرغم من حرص حكومتنا الرشيدة بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود -حفظه الله- على تيسير أمور المواطنين جميعاً، والأيتام وذوو الظروف والاحتياجات الخاصة في مقدمتهم؟.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

لائحة تقويم الطلاب الجديدة .. العودة لهيبة الاختبارات

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م

http://www.aleqt.com/2014/09/10/article_885193html

كلمة الاقتصادية

يكثُر الحديث عن تطوير التعليم العام، بل أصبح الشغل الشاغل لكل فئات المجتمع بلا استثناء، وهذا الاهتمام يعود إلى أن عدداً من المشكلات التي نواجهها والطموحات التي نسعى إليها إنما ترتبط ارتباطاً وثيقاً بمستوى التعليم وتطور أدواته، فالتعليم العام هو وحده الذي يمكن من خلاله معالجة مشكلات الغلو في الدين أو حتى البعد عنه، كما أننا في سعينا إلى اقتصاد المعرفة يقف مستوى تعليمنا إما معنا وإما ضدنا، ولذلك لا مفر من مواجهة قضية تطوير التعليم العام وتطوير أدواته ومناهجه. وقد اتخذت المملكة عدة خطوات وشرعت القيادة في تنفيذ كثير من القرارات الجريئة، وفي هذا المسار تأتي موافقة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز المتعلقة بأدوات وطرق التقويم في التعليم العام كحلقة

مهمة جدا تمس قضايا تقييمية وتربوية تعرضت لكثير من التخبط في السنوات الماضية. فالموافقة على لائحة تقويم الطالب تأتي تزامنا مع الأفكار الحديثة في مجال القياس والتقويم، وإدراج معايير عامة جديدة في تقويم الطالب تعمل على تطبيق نظريات تربوية وعلمية حديثة سواء في الثانوية العامة أو المرحلتين المتوسطة والابتدائية. تضمنت مواد اللائحة الجديدة إلغاء النجاح بالتجاوز في المرحلتين المتوسطة والثانوية، وكانت هذه الطريقة تنص على أن الطالب يعتبر ناجحا إذا تيقنت عليه مادتان فقط في المواد العلمية وغيرها بخلاف المواد الدينية ومواد اللغة العربية "على أن يحصل على الأقل على 30 في المائة من الدرجة"، وبذلك فإن اللائحة الجديدة تعيد نظام التعليم الذي سبق وكان قائما، حيث يجب على الطالب أن يحصل على 50 في المائة من الدرجة حتى يعتبر ناجحا، وفي كل المواد. وهذا على مستوى جميع المراحل. كما أضافت اللائحة بعض التعديلات المهمة على مستوى الثانوية العامة، حيث نصت على احتساب المعدل التراكمي من بداية الدراسة في المرحلة الثانوية، وهذا خلاف المتبع حاليا، حيث يتم احتساب المعدل التراكمي من بداية السنة الثانية، لكن مع بدء تنفيذ اللائحة سيتم احتسابه من السنة الأولى، كما اشترطت اللائحة حصول الطالب في المرحلة الثانوية على 20 في المائة في الاختبار النهائي للنجاح في المادة أي أنه، بغض النظر عما حققه في الفصل الأول، وجب عليه أن يحقق 20 في المائة من الدرجة في الاختبار النهائي.

كل هذه التغييرات، وغيرها، تعيد كثيرا من الجهود التعليمية إلى الطالب، حيث كانت اللائحة فيما قبل تضع الجهد على جانب المعلم أكثر، كما أن اللائحة الجديدة تعيد للاختبارات هيبتها، وهي التي انحسرت قليلا في السنوات الماضية، لكنها ستعود بثقلها إلى السطح الآن، ومن المتوقع أن تكون محل جدل واسع ونقاش طويل خلال السنوات المقبلة، فقد اتجه التعليم في السنوات الماضية إلى نزع هيبة الاختبارات، على أن يتم تقويم الطلاب من خلال أعمال الفصل، وأن يتحمل المعلم جهودا أكبر في تقويم طلابه، حيث يصبح للاختبارات حجم معقول من التأثير في العملية التقييمية، لكن هذه الطريقة لم يتم التعامل معها بجدية من خلال قطاع واسع من المعلمين فبقيت الاختبارات بلا ثقل في العملية التقييمية، بينما فقدت كل العناصر الأخرى مصداقيتها فضعفت العملية التقييمية بشكل كبير ومؤثر. أما على مستوى التعليم الابتدائي فأبقت اللائحة على التقويم بيد المعلم، وهي طريقة فاعلة ولكن تحتاج إلى عمل دؤوب وصادق من المعلم، كما تحتاج إلى تركيز المعلم في التقويم على نماذج قياس متقدمة، ومنها الاختبارات، حيث لا تصبح الاختبارات عبئا نفسيا، وفي الوقت نفسه يتدرب الطالب بما يكفي على هذا النوع من أنواع التقويم وجديته التي سيواجهها الطالب في المستويات التالية بعد الابتدائية.



حق السلم الأسري وحق حفظ الحقوق للأم والأطفال

المصدر: جريدة الجزيرة الاربعاء 15 ذو القعدة 1435 هـ - 10 سبتمبر 2014م

<http://www.al-jazirah.com/2014/20140910ar2.htm>

د. فوزية أبو خالد

يبدو كأنني أجامل جريدتي ولكن كلمة الحق حق لنا أو علينا وتقدير الجهود لا يزيد المجتهدين إلا اجتهاداً، فكم كانت لقطة ذكية تميز بها مانشت الصفحة الأولى من جريدة الجزيرة على عدد من الصحف المحلية الأخرى ليوم الأحد الماضي بتاريخ 12-11-1435 هـ الموافق 7-9-2014م.

«أصدر المجلس الأعلى للقضاء قراراً يقضي بالزام المحكمة ناظرة قضية الحضانة أن يتضمن حكمها حق مراجعة الأحوال المدنية والجوازات والسفارات وإدارات التعليم وإنهاء ما يخص المحضون من إجراءات... وأن يعامل طلب الإذن بالسفر بالمحضون خارج المملكة معاملة المسائل المستعجلة...»، «وهذا القرار لتخفيف المعاناة على النساء والأطفال من حالات تعسف بعض الأزواج الذي بحسب رصد وزارة العدل لحرمان الأطفال من حقوقهم المدنية...»

«.. وتم توجيه محاكم الأحوال الشخصية بأن تكون القضايا الأسرية قضايا الجلسة الواحدة وألا تتجاوز في جميع الأحوال الأسبوع الواحد».

ومن المأمول أن يعني ذلك البت في مواضع الطلاق والحضانة والطلاق والمؤخر نظراً لترابطها في نفس المرافعة أو الجلسة أو على الأقل كقضية واحدة متلازمة الأجزاء.

لقد أفردت الصحيفة المانشيت الرئيسي للخبر العدلي أعلاه الذي جرى انتظاره عدة أجيال ليرفع الظلم عن أرواح بريئة وينصفها لتتمكن من العيش بكرامة وسلام في هذا الحياة. أن المهنية العالية التي أبرزت هذا الخبر العدلي على سواه من أخبار السياسة والبروتوكول الداخلية والخارجية تكمن في حسها المتفاعل مع القضايا الميدانية التي تهم الناس. وفي محاولتها لتعزيز الوعي بالمكتسبات التي تصب في تحسين شروط الواقع الاجتماعي للمجتمع والأفراد. وهذا أمر منشود إعلامياً ووطنياً في محاولة الارتقاء لاستحقاقات هذه المرحلة التاريخية من عمر المجتمع الدولي بل ومن عمر الاجتماع البشري التي صارت فيها صيانة حقوق الإنسان وأولها حقوق الأطفال والنساء رمزا لقوة الدول وديمقراطيتها ومقياسا لبقاء أو زوال الحكومات.

ولم تعد سرا خلفيات الواقع الموحج التي تجعل مثل هذا القرار ذا أهمية خاصة في ذاته وذا أهمية خاصة في تعزيز دور السلطة القضائية في مسيرة بناء وطني سوي يقوم على السلم الأهلي وينشد المزيد من إقرار الحقوق والمساواة. ولو أن مسحا إحصائياً قام برصد أبلغ صور المعاناة التي تغطيها التحقيقات الصحفية لجميع صحف المملكة على مدى سنوات لوجد دون مبالغة أنها تتمثل في معاناة أطفال الطلاق ومنها مثالا لأحصراً تلك الحالات التي انتهت إلى قتل أو موت براعم وادعة جراء سوء أوضاع ما بعد الطلاق وتحارب الوالدين على حساب الأبناء. فالأطفال هم أكبر ضحايا الطلاق على الإطلاق. وهم في الأغلب الطرف المتضرر الأول أي كان الطلاق رحيماً ونظيفاً فما بالك ومعظم الطلاقات مع الأسف بشواهد من الواقع الميداني لا تتم إلا بأقسى وأبشع الصور التي قد يتحول فيها الأطفال إلى أجساد غضة مفخخة يحاول كل من الطليقين أو أحدهما تججيرها في الآخر. وما قصة لمى أو أريج أو حسام أو سواها من أسماء إلا عينة على تلك الفواجع التي صدمت الرأي العام بمقتلها أو تعرضها لتعذيب مبرح نتيجة لغياب تقنين حقوق النساء وحقوق الأطفال فيما يخص حالات الطلاق وارتباط ذلك بطبيعة الحال بغياب المتابعة والمحاسبة. ولهذا ففي الدول المتقدمة لا يعتبر الطفل ملكية خاصة للأسرة تفعل به ما تشاء دون مراقبة أو محاسبة بل هو مواطن تقع على الدولة مسؤولية أمانه الجسدي والنفسي في الأسرة وفي المدرسة وفي حياض الوطن أينما كان، ويجري تشديد الرقابة ومتابعة تطبيق الحقوق بشكل مشدد في حالة وجود أي حالات أسرية معقدة.

ولذا فلو أن متابعة قريبة أجريت لأبرز المطالب الأسرية التي تناولها الكتاب عموماً والكاتبات خاصة على مدى سنوات أيضاً لوجد أن مطلب تدوين الحقوق الشرعية للأوضاع الأسرية أو ما يرمز إليه بمدونة الأحوال الشخصية، وكذلك مطلب إقامة محاكم خاصة بالقضايا الأسرية هما من أكثر المطالب إلحاحاً وتلك المطالب كانت تأتي بهدف إيجاد المنظومة العادلة الموحدة المنصفة من ناحية وإيجاد البيئة العدلية المهيئة من ناحية أخرى التي تضمن الحقوق وبالتالي تضمن الاستقرار والسلم الأسري في كل الأحوال بما فيها أو بالأحرى خاصة تلك التي تنفصم فيها عرى العلاقة الزوجية. وقد كتبت عن ذلك سنين طوال كما كتب سعد الدوسري وفوزية البكر وفوزية الجار الله وأميمة الخميس وسعود الضحيان ورقية الهوبريني وهدي المعجل وناهد باشطح وسهيله زين العابدين حسناء القتيير وهتون الفاسي والقائمة تطول من كتاب صحيفة الجزيرة وكتاب الصحف الأخرى ومختلف منابر الإعلام الجديد.

فمع أن الطلاق للزوجين أو لأحدهما قرار شخصي في الغالب على إيلامه إلا أنه بالنسبة للأطفال وضع إكراهي وجدوا أنفسهم فيه دونما إرادة منهم. وإذا كان الأسلم للأطفال كما يقول التربيون ألا ينشأوا في بيوت متصدعة من الداخل وإن كان الثمن الطلاق على أن يعيشوا في بيوت تسبجها الكراهية بين الزوجين وتزلزلها الخلافات. فإن ذلك مشروط بضمانات معيشة كريمة في بيوت يتوفر لهم فيها الوئام والأمان والحب ويحظون فيها بحب ورعاية الوالدين وبفرصة تبادل الحب والاحترام مع كلا الوالدين وإن كانت معيشتهم اليومية في البيت الحاضن.

ولهذا جرى انتظار هذا القرار العدلي كما جرت المطالبة به، كما يجري تمنيته الآن تمنيًا عظيمًا بوجاء الالتزام في تنفيذه لتحويل حالة الطلاق من حالة صراعية إلى حالة حضارية تخفف من آثاره المبرحة باستبدال الشقاق بالوفاق والقطيعة بالحوار والتشاحن بالتفاهم لصالح الأطفال وإن انقطعت العلاقة الزوجية وذلك بقوة الوازع الخلق والقيمي ما أمكن وبقوة القانون وبقوة الشرع وبقوة الصرامة والمساواة في تنفيذ تلك الأنظمة العادلة بما يمكن المرأة من مباشرة شؤون أطفالها وتولي أمر رعايتهم دون ملاحقة أو مضايقة. فالهدف الأسمى أسر سوية وسلم أسري ووطني.

وعلى أمل لا يذبل ولا يلين بأن يعزز هذا القرار الحفاظ على بقية من الحقوق التي تعتبر من أساسيات حقوق الإنسان. وهي حقوق الطفل وحقوق المرأة وحق السلم الاجتماعي وحق الأمان الأسري وحق المواطنة على قدم المساواة.



الوعي الحقوقي وجدية الأنظمة

المصدر: جريدة الوطن الخميس 16 ذو القعدة 1435هـ - 11 سبتمبر 2014م

<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=22961>

مها الشهري

على خطى التطوير، عملت وزارة العدل على كثير من الأوامر القضائية والتعديلات التي تتعلق بالفرد، خاصة المرأة، وتم اعتماد ٢٧ قراراً قضائياً لدعم المرأة اجتماعياً وأسرياً، كان هذا ما أفصحت عنه وزارة العدل في اليومين الماضيين، ولعل أبرز القرارات التي أصدرها المجلس الأعلى للقضاء بالنظر إلى قضية الحضانة؛ أحقية المحكوم لها بحضانة الأطفال مراجعة الأحوال المدنية والسفارات والجوازات وغيرها من الدوائر الحكومية باستثناء السفر، رغم أهمية السفر مهما تعددت أسبابه في حياة المرأة وأطفالها، ولكن "لكل شيء إذا ما تم نقصان..".

يمكننا أن نتخذ هذه الإجراءات على النحو الإيجابي، ومما لا شك فيه أن خطى التطوير لن تقف عند هذا الحد، والمأمول دائماً بشمولية الأحكام التي من شأنها إثبات حقوق الأفراد، وانتشالهم من قهر الاستبداد الذي يمارسه بعضهم ضد البعض الآخر، خاصة المرأة التي عانت لسنوات طويلة من المماثلة من قبل خصمها وتعطيل حياتها، لا سيما إن كان أطفالها بحضانتها لمجرد أن الرجل لم يسمح بذلك، وجدية التطبيق النظامي يقابلها ضرورة رفع مستوى الوعي الحقوقي من قبل مؤسسات المجتمع المدني، وممارسة دورها المقترض في نشره بين المواطنين، مما يتيح نوعاً من الانسجام والمرونة بين احتياجات الأفراد والأنظمة التي تكفل لهم حقوقهم في الوقت الذي يعتقد فيه المواطن أن سعيه وراء حقوقه أمر غير مجد، وهذا ينعكس على نمو الوعي الاجتماعي الذي ما يزال يعرقله الجهل بضرورة الاحتكام إلى القضاء، ومما لا شك فيه أن نهوض المجتمع يأتي من هذا الجانب؛ لأن هذا بدوره يرفع نسبة الوعي سعياً إلى تعديل الكثير من السلوكيات الشائعة، ومن ثم انتقال الأفراد من حالات التشكي والإحساس بالظلم إلى المشاركة الاجتماعية الفعالة والإيجابية.

إذا كانت ثقافة المجتمع قد تشكلت بمعزل عن الأحكام والقوانين، فإن في تفعيلها القدرة على أن تخلق ثقافة جديدة، فالمجتمعات تتبناها دون وعي منها حتى تتشكل في فئات أفرادها، ومع الوقت سيفرض التغيير نفسه، وحينها سيعد الفرد الذي لا يتعامل مع حقوقه بقيم القوانين شخصاً سلبياً.



بدل العدوى ممنوع !!

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 16 ذو القعدة 1435هـ - 11 سبتمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/2014091/Con20140911722512htm>

بدر بن أحمد كريم

لا أدري ما الأسباب التي أدت بوزارة الصحة، لعدم صرف بدل عدوى لفئات التمريض، ولكن ما أعلمه - وفقا لإحدى الممرضات - «أن بدل العدوى كان موجودا في السابق، وهو 250 ريالاً، ولم تكن فئة التمريض حريصة جدا عليه، وبعد أن قررت وزارة الصحة رفعه إلى 750 ريالاً لفئة التمريض، أصبح الكل يطالب به، وهو حق من حقوقهم».

• وأنقل عن رئيسة المجلس العلمي للتمريض، بالهيئة السعودية للتخصصات الصحية، ورئيسة المؤتمر العالمي لأنظمة التمريض (د. صباح أبو زنادة) قولها: «إن جميع الممرضين والممرضات لا يوجد لهم تأمين، رغم تعرضهم للمخاطر» وطالبت بتوفير الأمان المادي، والمعنوي، والوقائي للممارسين الصحيين، وبخاصة الممرضين كونهم خط الدفاع الأول في القطاع الصحي.

• إن الممرضين والممرضات، يفترض طبيعياً أن يتمتعوا ببديل العدوى منهم: تمريض العناية المركزية، وتمريض غسيل الكلى، وتمريض العمليات، وتمريض أقسام العزل، وأقسام الطوارئ، وهم أكثر الفئات تعرضاً للمخاطر، وإذا استمرت وزارة الصحة في موقفها من عدم صرف بدل العدوى، فمن المحتمل ألا تجد حاجتها من العنصر التمريضي النسائي بالذات، وإذ ذلك تنخفض معدلات التمريض، وتتعطل الرعاية الصحية، ولا تتوافر مقوماتها، فضلاً عن تعطل تطوير المستوى الصحي، والقدرات الصحية، للمواطنين في جميع أنحاء المملكة، رغم أن المادة 31 من النظام الأساس للحكم نصت على «عناية الدولة بالصحة العامة، وتوفير الرعاية الصحية لكل مواطن».

• في ضوء الأنظمة الصحية المتعاقبة، يصبح من الضروري، صرف بدل عدوى للممرضين والممرضات، ومن المؤسف أن التمريض في الأقسام الأخرى، أقل خطورة من الفئات المذكورة سابقاً، ومع ذلك - كما قالت الدكتورة صباح: «يتمتعون ببديل العدوى» مما يتساءل معه بقية الممرضين والممرضات: أين العدل؟ وأين المساواة؟ وهما من المطالب الأساسية للإنسان، وبكلمة قصيرة، فإن المرجو صرف بدل العدوى، وهو حق من حقوق الممرضين والممرضات، لا ينبغي التلکؤ فيه، أو التذرع في عدم صرفه بحجج واهية.

حقوق الإنسان في العالم



اليمن يوقع على اتفاقية لحماية اللاجئين

المصدر: جريدة الحياة الاحد 12 ذو القعدة 1435 هـ - 7 سبتمبر 2014م
[اضغط هنا](#)

صنعاء - سبأ

وقعت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ووزارة حقوق الإنسان اليمنية اتفاقاً لتعزيز حماية اللاجئين في اليمن. وينص الاتفاق على أن تقوم وحدة وإدارة اللاجئين في وزارة حقوق الإنسان بتوسيع نطاق التدريب والتوعية والعمل على رفع مبادئ وممارسات حماية اللاجئين في اليمن، من خلال استهداف بناء القدرات لكوادر السلطات التي

تتعامل مباشرة مع اللاجئين وطالبي اللجوء في اليمن - من موظفي الخدمة المدنية، سلطات الشرطة و سلطات إنفاذ القانون والقضاة و خفر السواحل.

وبحسب الاتفاق الذي تم توقيعه السبت، يتم دعم هذه الشراكة و بالتشاور الوثيق مع أصحاب العلاقة و ذوي الصلة، والعمل على إنشاء إطار تشريعي وطني للجوء الذي دعت إليه الحكومة اليمنية مؤخراً. وبحسب الاتفاق الموقع تقوم اللجنة الوطنية لشؤون اللاجئين التي يرأسها نائب وزير الخارجية بالتنسيق عملية الصياغة التي ستدعمها هذه الشراكة بين المفوضية ووزارة حقوق الإنسان، وذلك بهدف تعزيز الآليات القائمة في وزارة حقوق الإنسان لتلقي والعمل على الشكاوى المقدمة من اللاجئين وطالبي اللجوء حول إي انتهاكات لحقوقهم ، فضلاً عن دعم وزارة حقوق الإنسان في إجراء حملات المناصرة والتوعية في المجتمع اليمني والتي سوف تعزز من قضية اللاجئين.

وقع الاتفاقية كل من وزيرة حقوق الإنسان حورية مشهور وممثل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في اليمن، يوهانس فان دير كلاو. يشار الى ان المفوضية وشركاءها في اليمن يقومون بتوفير الحماية والمساعدة إلى ما يقرب من 250 ألف لاجئ وأكثر من 300 ألف نازح داخلياً.

اليوم

الدول العربية تطالب في مجلس حقوق الإنسان باحترام حق المجتمعات في اختيار القيم والمبادئ المناسبة لشعوبها

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 14 ذو القعدة 1435هـ - 9 سبتمبر 2014م

<http://www.alyaum.com/article/4013025>

واس - جنيف

طالبت مجموعة الدول العربية باحترام حق المجتمعات في اختيار القيم والمبادئ والنهج المناسب لشعوبها لحماية وتعزيز حقوق الإنسان .

وقالت الدول العربية في كلمة مشتركة اليوم أمام مجلس حقوق الإنسان ألقاها سفير دولة الإمارات العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة عبيد سالم الزعابي " إن هناك ظهورا لبعض المفاهيم الجديدة في السنوات الأخيرة تتعلق بالتوجه الجنسي وما يتصل به من سلوك وممارسات غريبة عن المجتمعات العربية وكثير من المجتمعات الأخرى ، وذلك في الوقت الذي تبقى تحديات قضايا حيوية تمس ملايين الأشخاص مثل الحق في المياه الصالحة للشرب والحق في الصحة والتعليم والسكن " .

وأكدت الدول العربية إدانتها الشديدة لاستمرار الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى ، والنهج المنظم الذي تمارسه إسرائيل بالاحتلال الذي كان آخره في قطاع غزة وما أسفر عنه من آلاف الشهداء والجرحى ونزوح آلاف العائلات وتدمير البنى التحتية .

ودعت إلى ضرورة ووقف المجتمع الدولي عند مسؤولياته لإنهاء الاحتلال وإحقاق الحقوق المشروعة غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني وفي مقدمتها حقه في تقرير المصير وإقامة دولته الفلسطينية المستقلة ذات السيادة وعودة لاجئيه ، معربة عن تطلعها للتقرير الذي سيصدر عن لجنة التحقيق الدولية إيماناً منها بأهمية المساءلة إحقاقاً للعدالة .

وأعربت عن قلقها إزاء الوضع في سوريا وما يتعرض له الشعب السوري من انتهاكات لا يمكن السكوت عنها ، مؤكدة موقف مجلس الجامعة العربية في هذا الصدد وبشكل خاص إدانة كل أعمال القتل والعنف ضد المدنيين ، مطالبة جميع الأطراف بتوفير المناخ المناسب لإنجاح الجهود المبذولة لإقرار الحل السياسي كأولوية لحل الأزمة السورية .

ودعت المجتمع الدولي لدفع جميع الأطراف في سوريا لاحترام حقوق الإنسان ، وتقديم المساعدات الإنسانية للاجئين والنازحين وللدول التي تستقبل اللاجئين السوريين لتخفيف الأعباء التي تواجهها تلك البلدان .

وعبرت الدول العربية عن تضامنها ومساندتها لجهود ليبيا في سبيل الحفاظ على سيادتها ووحدة أراضيها ، داعية المجتمع الدولي إلى دعم جهود الحكومة الليبية الهادفة إلى إعادة الإعمار والنهوض بعمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

وحول ما تشهده الساحة العراقية ، طالبت مجموعة الدول العربية بضرورة التصدي لأعمال العنف البشعة التي تقوم بها الجماعات الإرهابية بشتى الوسائل القانونية ، مجددة دعمها للعراق لمساعدته على استرجاع سيادته على كافة أراضيها .



رئيس لجنة الأمم المتحدة للتحقيق في حرب غزة لـ (الشرق الأوسط): رغم الضغوطات لن أتحنى

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م

http://classic.aawsat.com/details.asp?section=4&issueno=13070&article=786600#VA_oqBZ_h_IU

لندن: نادية التركي

قال ويليام شاباس، الخبير الكندي في القانون الدولي، الذي يرأس لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان التي ستحقق في حرب إسرائيل في الضفة الغربية والقدس الشرقية وقطاع غزة في الشهرين الماضيين، إنه رغم الضغوطات الشديدة التي تمارسها إسرائيل حكومة وإعلاما، ومطالبتهم إياه بالتحنى عن رئاسة اللجنة فإنه لن يستقيل، وقال لـ«الشرق الأوسط»، «لا لن أستقيل إلا إذا رأى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة أن وجودي على رأس اللجنة سيعطل سير التحقيق، وإلا فلن أستقيل».

وأضاف «أنا لم أسمع هذه الدعوات إلا من الإسرائيليين، وإعلامهم والمؤيدين لهم، ولن أفسح المجال لأي منهم ليزعجني، فأنا هنا من أجل القيام بعمل كلفت به ولن أترجع، والتحقيق يجب أن يجري».

وأكد أن الاتهامات الموجهة له بمواقفه المعادية لإسرائيل لا أساس لها من الصحة وقال «أنا لا أكره إسرائيل، ولا أريد الدخول في جدل حول موافقي السابقة حول إسرائيل، وقد كانت لي مواقف في الماضي حول فلسطين وإسرائيل ولا صلة لها بواجبي الآن، وسأضع آرائي جانبا ليستمر التحقيق، ولن تؤثر على سير لجنة التحقيق».

وقال رئيس اللجنة الدولية في حديث خص به «الشرق الأوسط»: «نحن مستعدون لبدء العمل وسينزل المحققون على الأرض في القريب». وأشار شاباس إلى أن اللجنة ستجتمع في الأيام القليلة المقبلة، وأن الأمم المتحدة تعمل حاليا على توظيف المحققين الذين سينزلون في الميدان وهذا لن يأخذ الكثير من الوقت. ومن المتوقع أن ترفع تقريرها إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في مارس (آذار) 2015.

وعن معارضة عمل اللجنة قال رئيس المحققين الدوليين «اللجنة لم تلق معارضة سوى من إسرائيل والولايات المتحدة، والعالم كله يريد تسليط الضوء على ما وقع في غزة منذ شهرين، وتوضيح الحقائق وهذا دور لجنة التحقيق».

موضحا «عملنا هو البحث عن الحقيقة وإبرازها، وحتى وإن لم تود إلى عقوبات فإظهار الحقيقة يكفي وإذا تمكنا من تحديد مسؤولين عن جرائم ومحاسبتهم سيكون هذا ممتازا».

وحول الهجوم الإسرائيلي والاعتراض عليه شخصيا قال «نعم إسرائيل هاجمتني بشدة، وأنا أعتقد أن هذه الهجمات جاءت أساسا من المعارضين للجنة التحقيق أساسا، والذين يعارضون مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة أيضا، وأرى أنه فعليا المشكلة ليست معي وحتى ولو عين (سبايدرمان) رئيسا لهذه اللجنة كانوا سيهاجمونه، ولا آخذ الأمر بشكل شخصي».

وبخصوص موقفه من نتنياهو وما تناقله الإعلام الإسرائيلي عن موقف شاباس منه والذي طالب في السابق بضرورة محاكمته أمام محكمة الجنايات الدولية قال شاباس «أدعو المحرضين ضدي إلى العودة إلى التقرير الذي نشرته في شهر

نوفمبر (تشرين الثاني) سنة 2012 وقراءته بدقة فلم أكن أعني إسرائيل وفلسطين بشكل مباشر، لكن كنت أتحدث عن أولويات القانون الجنائي الدولي، وتركيزه على الدول الأفريقية دون سواها، وقد ضربت وقتها مثالا بنتنياهو في تقريري ولا أرى مانعا لذلك بما أنني أكاديمي ومن حقي من وقت لآخر تقديم رأيي ولا أرى حرجا في ذلك، كما أرى أن كل واحد في العالم له رأيه في القضية الإسرائيلية الفلسطينية، ومن حقه التعبير عنه».

وعن عدد المحققين الذين خصصتهم الأمم المتحدة لهذه المهمة قال «عني شخصيا أحتاج إلى 500 شخص على الأرض لكن ميزانية الأمم المتحدة لن تسمح لي بهذا العدد، فقط سيكون لي 6 أو 7 محققين وهم من سيقومون بمتابعة العمل، وندعو الناس الذين شهدوا الحرب لمساعدتنا بالمعلومات، وهذا سيكون من طرف من كانوا ضحايا أو شهود عيان، ونطمح لأن يتعاونوا معنا، بالتقدم بالمعلومات وسنحاول أن يكون من السهل التواصل معنا قدر الإمكان، ونتمنى ألا يخلوا علينا بوقتهم وجهدهم لإنجاح مهمتنا، وطبعا نحن نقدم هذا العمل من أجل الآخرين والمجتمع الدولي ونطمح أن يتعاون الآخرون معنا بنفس القدر».

مشددا على أنهم سيأخذون بعين الاعتبار وبجدية أي صور أو وثائق أو معلومات تقدم لهم من مختلف الأطراف، لدعم التحقيق طبعا بعد التحقق من مصداقيتها وتاريخها، ويمكن اعتبارها دعوة مفتوحة بمناسبة هذا الحديث لـ«الشرق الأوسط» ليتقدم كل من يحتفظ بمعلومات أو وثائق للجنة التحقيق.

وأضاف أن ما عليهم فقط سوى الانتظار بضعة أيام وسنطلق موقعنا على الإنترنت الذي سيكون جزءا من الموقع الرسمي للأمم المتحدة، وقد طلب شاباس أن يكون للموقع نسخة باللغة العربية والعبرية كي يتمكن الناس في المنطقة من الاستفادة بما لديهم من معلومات. وأوضح «سننشر كل التفاصيل عن طريق إرسال المعلومات إلينا، وما هي طبيعة المعلومات التي نحتاجها».

وحول الاعتداء على حقوق الإنسان في غزة، وعن تأثير السياسة في عمل الأمم المتحدة قال شاباس إنه «بالتأكيد العوامل السياسية تؤثر على عمل الأمم المتحدة، وأطمح بعد جيل أو جيلين أن يصل العالم إلى مزيد من العدالة والديمقراطية، ولدي أمل في تحقيق هذا لأنه وقيل 75 عاما لم تكن الأمم المتحدة موجودة».

وشكلت اللجنة بعد معارضة شرسة من إسرائيل والولايات المتحدة، بعد أن صوت 47 عضوا من مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، وقرر مجلس حقوق الإنسان إنشاء هذه اللجنة خلال جلسته الاستثنائية الـ 21 في 23 يوليو (تموز) الماضي «لتحديد وقائع وظروف الانتهاكات والجرائم المرتكبة وتحديد المسؤولين عنها وتقديم توصيات تفاديا للإفلات من العقاب والحرص على محاسبة المسؤولين».

وستشمل لجنة التحقيق «دودو ديبين» من السنغال، الذي شغل سابقا مراقب الوكالة الدولية للعنصرية وما بعد صراع ساحل العاج. كما انضمت إليها الحقوقية النيويوركية السابقة ماري ماكغاون ديفيس حسب مجلس حقوق الإنسان. وقال المجلس في بيان إن «رئيس مجلس حقوق الإنسان بولدير ندونغ ايلأ أعلن أنه اختار الحقوقية الأميركية ماري ماكغاون ديفيس العضو الثالث في لجنة التحقيق حول غزة بعد أن أعلنت المحامية البريطانية اللبنانية أمل علم الدين أنها لن تتمكن من تولي هذه المهمة».

وكانت هذه الخبرة شاركت في لجنة الأمم المتحدة المكلفة بتقييم تنفيذ تحقيق سابق للأمم المتحدة حول العملية العسكرية الإسرائيلية في قطاع غزة في ديسمبر (كانون الأول) 2008.

وكان السفير الإسرائيلي رون بروسور رئيس بعثة إسرائيل لدى الأمم المتحدة قد طالب في خطاب وجهه إلى الأمين العام للمنظمة الدولية بان كي مون بابعاد القانوني الدولي وليام شاباس عن عضوية ورئاسة لجنة التحقيق الدولية المستقلة التي شكلها رئيس مجلس حقوق الإنسان للتحقيق في الانتهاكات التي جرت في الأراضي الفلسطينية بما فيها القدس الشرقية وغزة خصوصا منذ 13 يوليو الماضي.

ونقل عن بروسور قوله: «إن شاباس له مواقف سابقة معادية لإسرائيل وبما يعني أنه سيكون الخصم والحكم»، كما اتهم السفير الإسرائيلي مجلس حقوق الإنسان بتبني أجندة معادية لإسرائيل دائما. وتوقع سفير إسرائيل لدى الأمم المتحدة رون بروسور، ألا تتعاون إسرائيل مع ما يسمى بـ«لجنة شاباس» التي جرى تشكيلها للتحقيق في جرائم الحرب التي ارتكبت أثناء عملية «الجرف الصامد» بقطاع غزة.

وأضاف بروسور وقتها أن تشكيل لجنة التحقيق برئاسة شاباس «تشبه دعوة داعش إلى تنظيم أسبوع للتسامح الديني في الأمم المتحدة»، على حد تعبيره.

ومنذ تعيين اللجنة شن الإعلام الإسرائيلي هجوما كبيرا عليها، وشكك في حيادها خاصة أنها برئاسة شاباس، الذي رأوا أنه يحمل «تحيزا واضحا من اللجنة ضد إسرائيل».

وأعلنت وزارة الخارجية الإسرائيلية، أن تعيين شاباس لرئاسة اللجنة أثبت أن إسرائيل «لا يمكنها أن تتوقع العدالة من هذه المنظمة».

ومن جانبها تابعت منظمة «يو إن ووتش» ومقرها في جنيف والمعروفة بدفاعها الدائم عن إسرائيل حملة ضد اختيار وليام شاباس، وقالت في بيان وزعته في جنيف: «إن القانوني الدولي (شاباس) كان قد أعرب في أكثر من مناسبة عن رغبته في أن يرى رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو ورئيس إسرائيل شيمعون بيريس في قفص الاتهام أمام محكمة الجنايات الدولية».

ومن المرجح فحص التقرير من قبل الكثيرين، باعتباره تكرارا جديدا لتقرير غولدستون عام 2010، ونتيجة تحقيق مجلس حقوق الإنسان، برئاسة القاضي الجنوب أفريقي السابق «ريتشارد غولدستون» الذي اتهم إسرائيل بسياسة استهداف المدنيين عمدا خلال عام 2009 في عملية «الرصاص المسكوب» من خلال حملة عسكرية سابقة ضد حماس في قطاع غزة.

إسرائيل التي رفضت التعاون مع التحقيق في ذلك الوقت، رفضت بشدة هذا الادعاء في عام 2011، سحب غولدستون الاتهام وهو السياسة المتعمدة لاستهداف المدنيين.

وكانت السلطة استفسرت من محكمة الجنايات عن شروط الانضمام وتبعات ذلك. ويفترض أن يلتقي وفد من المحامين الفلسطينيين بمحامين من كل الدول العربية في القاهرة بعد غد الخميس، لبحث سبل توثيق الجرائم الإسرائيلية في قطاع غزة والخروج بتوصيات حول الوضع القانوني لفلسطين وجدوى الانضمام إلى الجنايات. وسيزور الوفد قطاع غزة كذلك لرصد وتوثيق الجرائم الإسرائيلية.


وطالبت حماس السلطة بالانضمام للجنايات فورا بعد توقيعها على ورقة داخلية اشترطها الرئيس الفلسطيني محمود عباس لذلك، لكن الأخير لا يبدو متعجلا في الأمر.

وفي تقرير سابق نشرته «الشرق الأوسط» قال مسؤول فلسطيني إن «الانضمام إلى الجنايات الدولية سيف ذو حدين، إذ سيتضمن كذلك قدرة بعض الدول على محاكمتنا، محاكمة حماس مثلا».

ويعمل عشرات من القانونيين في إسرائيل حاليا على تحضير ملفات لإدانة السلطة وتيرئة إسرائيل في أي مواجهات قانونية محتملة.



كاريكاتير



خطأ طبي

الرياض
www.alriyadh.com

المصدر: جريدة الرياض الاحد
12 ذو القعدة 1435 هـ - 7
سبتمبر 2014 م

[http://www.alriyadh.com/
973843](http://www.alriyadh.com/973843)

ربيع

www.alriyadh.com



صاطح العنزري

الوطن
al-watan

المصدر: جريدة الوطن الاحد
12 ذو القعدة 1435 هـ - 7
سبتمبر 2014 م

[http://www.alwatan.com.s
a/Caricature/Detail.aspx?
CaricaturesID=5616](http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5616)

زكريا



aleqt.com

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية
الاثنين 13 ذو القعدة 1435 هـ -
8 سبتمبر 2014 م

http://www.aleqt.com/2014/09/08/article_884552.html

AL HAYAT
الحياة

المصدر: جريدة الحياة الاثني
13 ذو القعدة 1435 هـ - 8
سبتمبر 2014 م

[اضغط هنا](#)



www.aleqt.com

السعودة في الفطاع الخاص .. أين وصلت؟!



اليوم

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء
14 ذو القعدة 1435 هـ - 9
سبتمبر 2014م

<http://www.alyaum.com/article/4013215>

الحياة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء
14 ذو القعدة 1435 هـ - 9
سبتمبر 2014م

[اضغط هنا](#)



ALJAZIRAH الجزيرة

المصدر: جريدة الجزيرة
الاربعاء 15 ذوال قعدة 1435 هـ
- 10 سبتمبر 2014 م

<http://www.al-jazirah.com/2014/20140903/cartoon.htm?car=mn>

منار
@Manolssr



الاقتصادية الاقتصادية www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية
الاربعاء 15 ذو القعدة 1435 هـ
- 10 سبتمبر 2014 م

http://www.aleqt.com/2014/09/10/article_885238.html



